

لِصَاحِبِ

صَرْفِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ

الْجَزِيرَةُ التَّلِيفِيَّةُ

أَعْلَمُ الْحُكْمِ

الْسَّيِّدُ حَسَنُ جَعْفَرُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَامِلِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصَّحِيفَةُ

صَرِيبَةُ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ

الْعَالَمَةُ الْحَقِيقُ

السَّيِّدُ جَعْفَرُ مَرْضَى الْعَالَمِينَ

لِلْجُنُونِ التَّسْلِيْعِ

الصحيح من سيرة النبي الاعظم ﷺ
(الجزء التاسع)
للعلامة الحق السيد جعفر مرتضى العاملي

الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر

المطبع: دار الحديث

الطبعة: الثانية / ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م - ١٣٨٦ هـ

عدد المطبوع: ١٠٠٠ دورة



قم، شارع معلم، قرب الساحة الشهداء، الرقم ١٢٥

الهاتف: ٥٤٥ - ٧٧٤ - ٥٢٢ - ٢٥١ / فاكس: ٥٧١ - ٧٧٤ - ٥٧١ / ص.ب ٤٤٦٨ / ٣٧١٨٥

لبنان - بيروت - حارة حريك - خلف الضمان الاجتماعي - بناية فروزان. تلفاكس: ٢٧٣٦٦٤ - ١ - ٩٦١ - ٠

BEIRUT - LEBANON Haret Herik Behind Center Forozan Bldg TeleFax: + 961 1 272664

<http://www.hadith.net>

ISBN (SET): 978 - 964 - 493 - 171 - 0

hadith@hadith.net

ISBN: 978 - 964 - 493 - 180 - 2



9 789644 931710

* جميع الحقوق محفوظة للناشر *

الفصل الرابع:

دلالات و عبر

جواب بالامتحانا

مكتبة كلية التربية

يكتفي بـ الله، وابنـ قيلة:

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» يجيب على تهديدات عامر بن الطفيل بقوله: «يكتفي بـ الله، وابنـ قيلة». والمقصود بـ «ابنـ قيلة»: الأوس، والخزرج.

وهذه الكلمة تتضمن:

١ - إعزازاً بجانب الأوس والخزرج.

٢ - تحريضاً لها على إسداء النصر ضد العدو، الذي لا مبرر لعدوانه، إلا الحمية الظالمة الخرقاء، حمية الجاهلية، وإلا الانقياد للهوى، والاستجابة لنزع الشيطان.

٣ - إن اعتقاده «صلى الله عليه وآله» هو على الله أولاً وبالذات، ولكنه في نفس الوقت يعد العدة، ويعتمد الوسائل المادية في دفع الأخطار المحتملة، وهذا يدلل على واقعية الإسلام، وعلى أنه لا يتعامل مع الأمور بصورة تجريدية وذهبية محضة، كما أنه لا يفرط في الاعتماد على القوة المادية، بل هو يعتمد عليها في صراط اعتقاده على الله سبحانه، فالله هو المصدر الأول للقدرة.

بل وحتى القوة المادية، إذا لم تنته إلى الله فإنها تحول إلى ركام وحطام

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ج ٩
لا أثر له، إن لم نقل: إن له الكثير من الآثار السلبية والهداة في كثير من الأحيان، وهذا موضوع حساس وخطير، يحتاج إلى توفر أتم، ووقت أوف.

النبي ﷺ يُحَمِّلُ أبا براءَ المسؤولية:

وبعد.. فإننا نجد: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد اعتبر أبا براء هو المسؤول عنها حصل، حينما قال: «هذا عمل أبي براء، قد كنت لهذا كارهاً متخوفاً».

ونحن نشك في ذلك.

فإن الروايات التي روت لنا ما حصل، لعلها متفقة على أن أبا براء، لم تكن له أية علاقة بها حدث، لا من قريب، ولا من بعيد، وقد صرحت بعضها بأنه كان مستاءً جداً مما حصل.

بل إن بعضها يصرح: بأنه قد مات أسفًا على ما صنع به عامر ابن أخيه. وعليه فيرد هنا سؤال، وهو:

هل إنه لم يبلغ النبي «صلى الله عليه وآلـه» الأخبار على حقيقتها؟
وإذا كان ذلك، فما بال جرائيل لا يوقفه على حقيقة ما جرى؟!
أم يعقل أن يكون ما وصل إلينا قد تعمد التعميم على ما جرى، أو كان محرفاً لسبب أو آخر؟!

ولعل الإجابة الأقرب إلى الواقع هي: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان على علم تام بما حصل، ولكنه أراد تحريض أبي براء ضد مرتكب الجريمة عامر بن الطفيلي؛ بالطريقة المشروعة، والمقبولة لدى الناس، فلقد كان أبو براء قد قبل - مختاراً ومترضاً - بأن يكون مسؤولاً عن حياة أولئك

النفر، وهو الذي بادر إلى إظهار الرغبة بيارسالهم إلى تلك المنطقة، وحينما عبر النبي «صلى الله عليه وآلـه» عن مخاوفه من أهل نجد، نجد أبي براء قد قبل أن يجبرهم، ثم يذهب بنفسه، وينجرب أهل نجد بأنه قد أجار أصحاب محمد «صلى الله عليه وآلـه».

ولعل من نتائج موقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» هذا، ثم مبادرة حسان بن ثابت لتحريض ربيعة بن أبي براء على عامر، أن سأـل ربيعة النبي «صلى الله عليه وآلـه» أو غيره: إن كانت ضربة أو طعنة لعامر تغسل عن أبيه هذه الغدرة، فقال «صلى الله عليه وآلـه»: نعم. فطعنه ربيعة في حياة أبيه، فقتله، «كما في معالم التنزيل» أو فأشواه، كما في المصادر الأخرى.

شرف التواضع.. وذل الغطرسة:

وتحديثنا الروايات المتقدمة: أن عامر بن الطفيلي لم يستطع أن يميز النبي «صلى الله عليه وآلـه» من بين أصحابه حيث كان جالساً بينهم كأحدهم حتى يسأل عنه هذا وذاك فيخبرونه.

نعم، وهذه هي أخلاق الإسلام وتعاليمه، وهذه هي تربيته للإنسان، فهو يربى في الإنسان إنسانيته أولاً، ويفهمه أن الحكم ليس امتيازاً وإنما هو مسؤولية وواجب في إطار قاعدة: لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتفوى. فالإسلام يربى في الإنسان روح الرفض والإدانة لكل الامتيازات الظالمة، التي يجعلها المترعون، وأصحاب الثروات والوجاهات لأنفسهم، لا شيء إلا لأنهم أبناء فلان، أو لأنهم يملكون القوة، أو المال، أو ما أشبه

١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
ذلك. من دون أن يقدموا لمجتمعهم أدنى ما توجبه عليهم القيم والمثل الإنسانية، ولا حتى أن يعترفوا لغيرهم ببسط الحقوق، حتى حق الحياة، فضلاً عن حق الحرية، والعيش بكرامة.

الرسول لا تقتل:

ويلاحظ هنا: أن عامر بن الطفيلي قد ارتكب عملاً شنيعاً، يرفضه الخلق الإنساني، ويألف منه حتى أكثر الناس بعداً عن المعانى الإنسانية والأخلاقية. ألا وهو قتل الرسول، (حامل كتاب النبي «صلى الله عليه وآله») وقد جرت عادة العرب قديماً «بأن الرسل لا تُقتل»^(١) كما أنه يخفر ذمة أبي براء، وما جرت عادة العرب بذلك أيضاً.

وهناك جريمة ثالثة، وهي أن قتله للرسول كان غدرًاً وغيلةً وذلك أمر لا يستسيغه حر يحترم نفسه، ويطمح إلى ما كان يطمح إليه مثل عامر. مع أنه هو نفسه يرسل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» يطلب منه دية الرجلين، اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري في طريقه رغم أن عمرو لم يكن يعلم بالعهد الذي أعطاهم إياه الرسول، ورغم أن ما فعله عامر، من شأنه أن ينسف كل العهود والمواثيق، ويعطي حق المعاملة بالمثل الذي تقره جميع الأعراف، ولا تمنع منه الشرائع.

ولكن سماحة الإسلام.. وحرص النبي «صلى الله عليه وآله» على أن يعامل الناس بأخلاقه هو، لا على حسب أخلاقهم هم، هو الذي جعله لا

الفصل الرابع: دلالات وعبر ١١
يتخذ مواقفه من خلال الانفعالات المشاعر، التي تنشأ عن إثارات يعمدها الخصوم في كثير من الأحيان، فإن الإنسان المسلم لا تزله الرياح العواصف، ولا يفقد توازنه، ولا يتخلّى عن مبادئه ولا يحيد عن هدفه ليصبح أسير مشاعره الثائرة، وانفعالاته الطاغية ويلبي نداءاتها ويستجيب لإثارتها.

فنجد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يرسل بدية الرجلين، ولا يذكر بشيء مما فعله قومهما، بل هو يظهر استياءه من قتل عمرو بن أمية لها، ويصرح بتصميمه على أن يديها فور علمه بها جرى عليهما، وقبل أن يرسل إليه عامر بطلب ديتها.

وبذلك يتميز الإنسان المؤمن عن غيره، يسير كل منها في خطه الذي ينبغي له، هذا دليله عقله وحكمته، ورائده رضي ربه، وسلامة دينه، والفوز بالأخرة، وذلك دليله هواه ورائده شهواته، وهدفه الدنيا، وزخرفها.

وفي مقابل ذلك نجد عامر بن الطفيلي ينقاد هواه فيقتل الرسول، والرسول لا يُقتل، ويخفر الذمة، ويستعمل طريقة الختر والغدر، وكل ذلك شنيع، وفظيع. وهو كذلك ينقاد هواه لأنه يرفض أن يكون موته بغدة كغدة البعير، ويأنف أن يكون ذلك في بيت سلوالية.

أما رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فهو ينسجم مع أخلاقه، كما أنه ينطلق من مبادئه السامية في كل مواقفه ولا ينحرجه أي شيء عن توازنه ومتانته، لا يزعزع ثباته، ولا تزله الرياح العواصف منها كانت هوجاء، وعاتية^(١).

(١) راجع كتاب: محمد في المدينة ص ٤٩.

ومن جهة ثانية نلاحظ: أن قبيلة عامر قد رفضت الاستجابة لطلب ابن الطفيلي بقتل المسلمين، وذلك وفاءً لذمة أبي براء وجواره.

ولا بد أن يكون موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هذا مؤثراً في إعطاء صورة حسنة للعامريين، ويفترض البعض أيضاً: أن ذلك يزيد في حالة عدم الانسجام فيما بين هذه القبيلة وبين عامر بن الطفيلي، الذي ارتكب تلك الجريمة النكراء، فهو «صلى الله عليه وآله» يريد استئلةبني عامر إلى جانبه، وهذا قرار التدخل في السياسة الداخلية للقبيلة.

ولكتنا نقول: إن بعض النصوص تؤكد أن موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هذا قد كان منطلقاً من قيمة أخلاقية، ورسالية، فرضها عليه واقع أن هذين الرجلين كانوا من أهل ذمته «صلى الله عليه وآله»، ولم يقتلا من أجل ذنب أتياه، حسبما أشرنا إليه آنفاً.

ويضيف ذلك البعض: أنه كان معيياً في حقبني عامر، ترك الرجال يقتلون، وهم تحت حمايتهم، وهذا كان الشاعر المسلم كعب بن مالك واضحاً في هذا الصدد.

إلى أن قال: ولم يكن محمد يستطيع التخلص عنبني عامر قبل التخلص عن كثير من الآمال، ولكن هذا لم يمنعه من أن يصلى ويطلب من الله معاقبة عامر^(١).

ولكتنا نقول: إنه «صلى الله عليه وآله» قد دعا على رجل وذكوره

الفصل الرابع: دلالات وعبر ١٣

وعصية، ولم أجد أنه دعا علىبني عامر، بل ذكر الواقدى: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال: اللهم اهد بنى عامر، واطلب خفرقى من عامر بن الطفيل^(١). ولعل عدم مشاركة بنى عامر في الدفاع عن أجارهم أبو براء، إنما هو من أجل أن لا تحدث انشقاقات خطيرة بينهم وبين غيرهم من استجاب لابن الطفيل.

وأما القول بأن تخلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» عن بنى عامر، معناه التخلي عن كثير من الآمال، فإنه غير واضح، إذ ماذا يمثل بنو عامر، وما هو الدور الذي قاموا به، أو يمكنهم أن يقوموا به في نصرته «صلى الله عليه وآلـه»؟!

الأفق الضيق:

وما أقل عقل عامر بن الطفيل، وما أحقر طموحاته وأحطها، وما أضيق الأفق الذي يفكر فيه، حينما نجده يفعل الأفاعيل انطلاقاً من حالة انتفعالية أثارها أمر تافه، وتافه جداً، جعله يرتكب أبشع جريمة، ويخالف كل الأعراف والتقاليد، فيغدر، ويختبر الذمم ويقتل الرسول، ويقتل الكثرين غيره، ويبادر إلى الزحف نحو المدينة، كل ذلك من أجل أي شيء يا ترى، وفي سبيل أية قضية؟!

إن ذلك كله.. كما ورد في الروايات قد كان من أجل أن صبياً عطس، فشمتَه النبي «صلى الله عليه وآلـه» لأنَّه حمد الله، ويعطس عامر فلا يحمد الله، فلا يشمَّتَه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».

١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وما كان أحراه بأن يستفيد من هذه القضية درساً حياتياً مفيداً، فيتوجه نحو الله سبحانه ويعتبر أن العز، والشرف، والسؤدد بالقرب منه تعالى، والعمل بما يرضاه، وأن كل شيء بدون الله فهو حائل زائل، وزخرف باطل، لا قيمة له، فيري نفسه على ذكر الله، والتقرب إليه لينال كل ما يصبو إليه من عز وشرف وحياة وسعادة.

ولكنه يتخلّى عن ذلك كله، ليتبع خطوات الشيطان، ويشمخ بأنفه، وينظر في عطفه، ويصر مستكراً صاداً عن ذكر الله سبحانه، يتخيّل أن بإمكانه أن يحصل على شيء بدون الله، وبدون اللجوء إليه سبحانه، فتكون النتيجة هي أنه يجلب لنفسه الويل، والدمار، وينحر الدنيا والآخرة وبشّ للظالمين بدلاً.

خلافة النبوة:

أما مطالب عامر بن الطفيلي التي عرضها على النبي «صلى الله عليه وآله» فهي تنقسم إلى قسمين:

أحدّها: يجسّد طموحاته وأطماعه الدنيوية وحبه للتسلط، والاستثمار، فنجد في سياق النبي «صلى الله عليه وآله» - كما فعله مسلمة الكذاب فيما بعد^(١) - ليقاسمه السلطة على الناس، بزعمه، فيقترح عليه أن يكون للنبي «صلى الله عليه وآله» السهل، ويكون لعامر أهل الوبير، من دون أن يكون لديه أي مبرر لذلك، سوى الغطرسة والطغيان، والاعتراض بألف أشقر

(١) فقد كتب النبي «صلى الله عليه وآله»: أما بعد فإن الأرض لي ولك نصفان.

الفصل الرابع: دلالات وعبر
وألف شقراء والاعتماد على قوة السيف، الذي يرى فيه محلل لكل محرم،
ويسمح له بارتكاب أي مأثم، ومن دون أن يعطي لأولئك الناس الذين
يطمّح للتسلط عليهم حق الاختيار، الذي يساوي حق الحياة، وكأن الناس
سلع تشرى، وتبيع وتهب.

هذا عدا عن أنه لا يملك هو نفسه أي امتياز يخوله الاستئثار بشيء من
الامتيازات دون غيره، فهو لا يملك العلم النافع، ولا يرفع شعار الهدایة
للسبيل الله والحق، والخير، ولا غير ذلك من مقومات.

الثاني: إنه يرشح نفسه لمنصب خطير وهام، ألا وهو خلافة النبوة، وقيادة
الأمة وهدایتها. هذا المنصب الذي لم يكن يملك أي شيء من مقوماته: خلقياً،
وإنسانياً، وسلوكياً، فضلاً عن الامتياز العلمي، وسائر القدرات والمؤهلات
الذاتية، التي لا بد من توفرها في من يتصدى لمنصب كهذا.

ولا أدل على ذلك من أنه ثور ثائرته، لأن الرسول «صلى الله عليه
وآله» يشّمت غلامه الذي حمد الله، ولم يشمّنه هو، حيث لم يحمد الله تعالى.
وبعد هذا.. فكانه لم يسمع ما أجاب به النبي «صلى الله عليه وآله» أحد
بني عامر بن صعصعة، حينما عرض على النبي «صلى الله عليه وآله» في مكة
نفس ما عرضه هو عليه، فأجابه «صلى الله عليه وآله» بقوله: «إن الأمر لله،
يضعه حيث يشاء».

فلا مجال لرأي أحد في أمر الإمامة بعده «صلى الله عليه وآله» ولا يثبت
ذلك بالانتخاب، ولا بالشورى، ولا هو من صلاحيات النبي «صلى الله عليه
وآله» نفسه، وإنما هو فقط من صلاحيات رب العزة، وخالق الكون دون سواه؛
فهو الذي يختار ومنه يصدر القرار، وقد قدمتنا بعض ما يرتبط بهذه القضية في

١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

الجزء الثالث من هذا الكتاب في فصل: حتى بيعة العقبة، فراجع.

المشركون في مواجهة الوجدان:

وبعد.. فقد ذكرت الروايات: أن أبا براء، ملاعب الأسنة، قد أرسل إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» يستشفيه من دببة كانت في بطنه، فتناول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» جبوبة (وهي المدرة) من تراب، فأمرّها على لسانه ثم دفها بياء، ثم سقاها إياها، فكأنـا أنشطـت من عقال^(١).

وفي نص آخر: فتغلـ فيها وقال: دفها بياء، ثم سقاها إياها ففعل؛ فبرئ، ويقال: إنه بعثـ إليه بعكة عسل؛ فلم يزل يلعقـها حتى برئ^(٢).

ويذكرنا هذا النص بما قدمـناه عن مشركي مكة أيضاً، الذين يعلمـ كل أحد ما لاقـاه النبي «صلى الله عليه وآلـه» منهم، حتى اضطـرـوه إلى الهجرة، فإنـهم مع عدائـهم له «صلى الله عليه وآلـه» يودـعون أموالـهم عنـده «صلى الله عليه وآلـه»، حتى ليضـطـرـ إلى إبقاءـ على أمـير المؤمنـين «عليـه السـلام» في مـكة ثلاثة أيامـ - حينـ الهـجرـة - ليؤـدي الـودـاعـ والأـمانـاتـ إلىـ أـصحابـهاـ.

ومعنى ذلك هو: أنـهم يـرونـ فيـ هذاـ النبيـ «صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»: أنه متـصلـ بالـغـيـبـ، حتىـ ليـرسـلـونـ إـلـيـهـ يـسـتشـفـونـهـ منـ أـمـراضـهـ، كـمـاـ وـيـرـونـ فـيـهـ

أنـهـ فيـ غـاـيـةـ الـأـمـانـةـ وـالـرـعـاـيـةـ لـحـقـوقـ النـاسـ، وـأـمـوـالـهـ.

الأـمـرـ الـذـيـ لاـ بدـ أـنـ يـكـشـفـ لـهـ مـلـكـاتـ وـفـضـائلـ أـخـلاـقـيـةـ نـادـرـةـ

(١) تاريخـ الـيعـقوـبـيـ جـ ٢ـ صـ ٧٢ـ.

(٢) راجـعـ: مـعـازـيـ الـوـاقـدـيـ جـ ١ـ صـ ٣٥٠ـ وـالـإـصـابـةـ جـ ٣ـ صـ ١٢٤ـ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ ٣ـ صـ ١٧١ـ.

الفصل الرابع: دلالات وعبر

لديه «صلى الله عليه وآلـه» وأنه لا مطعم له بهـال، ولا بمتاع دنيـا. إذاً، فإنـهم لا بدـأن يتلمسـوا التناقضـ المـاـئـلـ الـذـي يـجـدـونـ أنـفـسـهـمـ فـيـهـ، فـهـمـ يـكـرـهـونـهـ، ويـكـذـبـونـهـ، ويـتـهـمـونـهـ، وـهـمـ كـذـلـكـ يـرـوـنـ طـهـارـتـهـ، وـعـفـتـهـ وـصـدـقـهـ، وـأـمـانـتـهـ، حتـىـ لـقـبـوـهـ بـالـصـادـقـ الـأـمـيـنـ. فـيـعـيـشـونـ حـالـةـ الـصـرـاعـ الدـاخـلـيـ معـ ذـاتـهـمـ، وـمـعـ وـجـدـانـهـمـ، وـمـاـ أـشـدـهـ مـنـ صـرـاعـ، وـمـاـ أـعـظـمـ الـبـرـكـاتـ الـتـيـ يـجـصـلـونـ عـلـيـهـاـ لـوـ اـنـتـصـرـ عـقـلـهـمـ وـوـجـدـانـهـمـ. وـمـاـ أـخـطـرـهـاـ وـأـشـدـهـاـ دـمـارـاـ، لوـ اـنـتـصـرـ المـشـاعـرـ وـالـأـهـوـاءـ، وـالـمـصالـحـ الشـخـصـيـةـ الرـخـيـصـةـ.

وليراجعـ الجـزـءـ الثـانـيـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ فـيـ بـحـثـ: العـوـافـ الـمـاسـاعـدـةـ عـلـىـ اـنـتـصـارـ الـإـسـلـامـ وـاـنـتـشارـهـ فـفـيـ مـطـالـبـ أـخـرـىـ تـرـتـبـتـ بـهـذـاـ الـمـاقـمـ.

ولـعـلـ هـذـاـ إـلـاحـسـ الـوـجـدـانـ الـصـرـيـحـ، الـذـيـ أـدـرـكـ أـبـوـ بـرـاءـ مـنـ خـلـالـ مـصـادـقـتـهـ لـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ.ـ فـإـنـهـ كـانـ لـهـ صـدـيقـاـًـ هـوـ الـذـيـ جـعـلـ هـذـاـ الرـجـلـ يـتـحـمـسـ لـأـنـ يـرـسـلـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ دـعـاتـهـ إـلـىـ نـجـدـ، ثـمـ يـتـعـهـدـ بـأـنـ يـكـوـنـواـ فـيـ جـوـارـهـ، وـتـحـتـ حـمـاـيـتـهـ.

رفضـهـ عليـهـ الـبـرـكـاتـ هـدـيـةـ مـلـاـعـبـ الـأـسـنـةـ منـطـلـقـاتـهـ وـدـلـالـاتـهـ:

وتـواـجـهـنـاـ فـيـ الرـوـاـيـاتـ الـمـتـقـدـمـةـ قـضـيـةـ رـفـضـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ هـدـيـةـ أـبـيـ بـرـاءـ، مـلـاـعـبـ الـأـسـنـةـ، عـلـىـ اـعـتـبـارـ أـنـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لـاـ يـقـبـلـ هـدـيـةـ مـشـرـكـ، حتـىـ وـلـوـ كـانـ صـدـيقـاـًـ لـهـ.

وـقـدـ تـقـدـمـ فـيـ فـصـلـ: أـبـوـ طـالـبـ مـؤـمنـ قـرـيـشـ، مـوـارـدـ أـخـرـىـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ، وـهـيـ تـدـلـ عـلـىـ: أـنـ ذـلـكـ كـانـ نـهـجاـًـ لـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ وـيـصـرـ عـلـىـ الـالـتـزـامـ بـهـ، وـالـتـعـاملـ عـلـىـ أـسـاسـهـ.

١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

ونحن في مجال فهم الهدى النبوى في هذا الاتجاه، نشير إلى ما يلى:
ألف: إن من الواضح أن المشركين لا يقيسون الأمور بمقاييس صحيحة،
ولا يبنون علاقاتهم مع الآخرين على أساس المثل والقيم والمبادئ عموماً.
 وإنما ينطلقون في تقييمهم للأمور من نظرة ضيقة، ومصلحية، قائمة
على أساس الأهواء، والطموحات غير المتزنة ولا المسؤولة.
وعلى هذا، فقلما تجد هم يبادرون إلى إتلاف بعضهم بالهدايا ونحوها
من منطلق منطقي، أو من شعور إنساني نقى وبريء، أو من مبادئ إنسانية،
ومثل عليا.

إنما غالباً ما يكون ذلك تزلفاً، وتصنعاً، بهدف الحصول على ما هو
أعلى، وما هو أهم، أو بهدف دفع غائلة من لا يجدون لدفع غائلته وسيلة،
ولا عن التصنع والتزلف إليه مهرباً، ومحيناً.

ولأجل ذلك.. فلو فرض أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد قبل
هديتهم. فعدا عن كون ذلك يدخل في نطاق المواجهة لهم، وهو ما ينهى عنه
القرآن الكريم صراحة؛ فإنه لو أراد بعد ذلك أن يتخد من انحرافاتهم
وجرائمهم موقفاً رافضاً ومسؤولاً، فلسوف يعتبرون ذلك، ويعتبره كل من
هو على شاكلتهم، نكراناً للجميل، وكفراناً للنعمـة، الأمر الذي يجعل من
هذا الأمر مبرراً لأية سلبية تظهر على مواقفهم منه فيها يأتي من الأيام.
كما أن رفض النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» هديتهم لا يعتبر
مقابلة للإكرام بضده، ولا يعد خلقاً سيئاً، أو تصرف نابياً.

إذ إن النبي «صلى الله عليه وآله» يملك كل الحق في أن يفهمهم أن
القضية قضية مصرية، لا يمكن الإغفاء عنها، ولا التساهل فيها، ولا

الفصل الرابع: دلالات وعبر
تخضع للمساومة، ولا للمداهنة، ولا يمكن التنازل عن أي شيء فيها في
مقابل المال والنوال.

ولا سيما إذا كان إعطاء المال أو تقديم المدية يوزن بميزان جاهلي،
مصلحي، حسبما ألمحنا إليه.

ب: وبعد فإن إهداه أبي براء ملاعب الأستنة للنبي «صلى الله عليه وآله»،
وقول حامل المدية حينها رد النبي المدية: «ما كنت أرى أن رجلاً من مضر يرد
هدية أبي براء»^(١) يدل على أن أبي براء كان رجلاً ذو أهمية في مجتمعه الذي يعيش
فيه، حتى إن أي مضرى لا يجرؤ على رد هديته احتراماً وتقديراً له.

فإهداوه للنبي «صلى الله عليه وآله» يدل على أن النبي «صلى الله عليه
وآله» كان قد ذاع صيته، وظهرت هيبيته في مختلف أرجاء المنطقة آنئذ، وبذا
يتزلف إليه المتزلجون، ويخطب وده الخطابون.

ج: كما أن الأمر الذي يثير العجب حقاً هو: أننا نجد أبي براء ذلك
الرجل المعروف والمجل في حياته، والذي لا يرد هديته مضرى ليس فقط
يتلقى هذه الصدمة الكبيرة، وهي رد هديته من قبل صديقه، بالإذعان
والقبول، وإنما هو يتطلب من النبي إرسال دعاته إلى بلاد نجد، ويقبل أن
يتحمل مسؤولية حمايتهم، وكونهم في جواره.

هذا كله.. عدا عن طلبه الاستشفاء بالنبي «صلى الله عليه وآله» وعمله
بها أرسل به إليه.

مع أننا نجد ابن أخيه عامراً على العكس من ذلك تماماً؛ حيث يشيره

(١) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢.

٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
تشميت النبي لغلام حمد الله، وعدم تشميمه له، وهو لم يحمد الله. ثم يتناهى
به الأمر، ويتعاظم حتى يرتكب تلك الجريمة التكراء، بأسلوب رخيص
ولثيم، أقل ما يقال فيه: إنه مجلبة للعار الدائم، والذل المقيم.. والمخالف
حتى لأعراف الجاهلية، فضلاً عن مناقضته لكل القيم والمثل والمبادئ
الإنسانية.

فإن كان ما فعله أبو براء عن سياسة ودهاء فنعم السياسة تلك، وحبذا
هذا الدهاء، وإن كان عن عقل وحكمة فالمجد والخلود لهذا العقل، وتلكم
الحكمة، وإن كان عن قناعة وجданية ونفحة إيهامية كانت قد بدأت تذكر في
نفسه، فما علينا إلا أن نقبل بالرواية القائلة: إنه قد أسلم قبل أن يموت.
ونحن نود أن تكون هذه هي عاقبته، وإن كنا لا نملك الدليل القاطع على
ذلك.

المنطق القبلي مرفوض في الإسلام:

وبعد.. فقدرأينا النبي الأكرم «صلى الله عليه وآلـه» ليس فقط لا يؤيد
ما فعله عمرو بن أمية الضمري، من قتل الرجلين، وإنما يعبر عن إدانته
واستيائه من هذا الأمر.

ثم هو يتعهد بأن يدي الرجلين، ويفعل ذلك.
وإذا أردنا أن لا نقبل بكون الرجلين كانوا قد أسلماً حقيقة بقرينة: أنهم
يقولون: إنه «صلى الله عليه وآلـه» أعطى دية حررين مسلمين.
فإننا لا بد أن نستفيد من موقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» هذا حتى
 ولو كانوا كافرين إدانة صريحة للمنطق الجاهلي القبلي الذي يبيع للإنسان أن

الفصل الرابع: دلالات وعبر
يقتل أيّاً من أفراد القبيلة الأخرى، لو ارتكب واحد منها جريمة تجاه قريب
له فرضاً.

فهو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يلوم عمرو بن أمية ويدين عمله، ويقول له:
بئس ما صنعت، رغم أنه لم يكن يعلم بالعهد، ورغم أن اللذين قتلهمَا كانوا
بزعمه مشركين.

ويوضح: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إنما يدين المنطق القبلي الجاهلي قوله
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ ذَمَّتِي قُتِلُوهُمَا لَا لِأَجْلِ دِينِهِمَا، حَسِبَا
رَوِيَ.

مصير زيد بن قيس، وابن الطفيلي:

وتذكر الروايات المتقدمة: أنه بعد أن أراد زيد بن قيس قتل رسول الله
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وَحَبَسَ اللَّهُ يَدَهُ، حَتَّى لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ سَلْ سِيفِهِ،
كانت النتيجة: أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى يَرْسُلُ عَلَى زَيْدَ بْنِ قَيْسٍ صَاعِقَةً،
فَتَحْرَقُهُ، ثُمَّ يَمُوتُ عَامِرُ بْنُ الطَّفْلِيِّ مِنْ غَدَةٍ كَغْدَةِ الْبَعِيرِ فِي بَيْتِ سَلْوَلِيَّةٍ.
وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّ هَذِيْنِ الرَّجُلَيْنِ قَدْ رَأَيَا بَأْمَأْ أَعْيُنِهِمَا الْأَيْةَ الظَّاهِرَةَ،
وَالْمَعْجزَةَ الْقَاهِرَةَ لَهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وَلَكِنَّهُمَا يَصْرَانَ عَلَى الضَّلَالِ،
وَالْكُفُرِ، وَلَا يَعْتَرَفُانِ بِإِيمَانِهِمَا مِنْ كَرَامَةِ إِلَهِهِمْ لَهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»،
فَكَانَتِ النَّتِيْجَةُ: أَنْ أَصْبَحَا عَبْرَةً لِمَنْ اعْتَرَفَ، وَخَسِرَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، وَبَئْسَ
لِلظَّالِمِينَ بِدَلَّاً.

فَزَتْ وَاللَّهُ:

ونجد في الروايات المتقدمة: أن جبار بن سلمى، المشرك، حينها طعن

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ابن ملhan الأنباري سمعه يقول: فزت والله، تخير في فهم مغزى كلامه،
فقال في نفسه: ما فاز؟ أليس قد قتلت الرجل؟!

ثم يسأل عن هذا الأمر بعد ذلك، فأخبروه: أنه الشهادة، فقال: فاز
لعمرو الله. وكان ذلك سبب إسلامه.

ونحن بدورنا ليس لدينا ما يثبت أو ينفي هذه الرواية، ولكننا نعلم:
أن أمير المؤمنين «عليه السلام» حينما ضربه ابن ملجم على رأسه في مسجد
الكوفة، قال: فزت ورب الكعبة^(١).

ونقول: إن تخير ذلك المشرك، وقول أمير المؤمنين «عليه السلام»
وذلك المسلم لهذه الكلمة طبيعي جداً.

فإن من يفهم الأمور فهماً دنيوياً ومصلحياً بحثاً، يقيس الربح والخسران
بمقاييس المادة والماديات وحسب. فلا يمكنه أن يفهم الموت إلا على أنه ضياع
وخيبة؛ لأنَّه يراه عدماً وفناء، وخسارة وجود، ونهاية حياة.

أما الإنسان المسلم القرآن؛ فهو يرى في الموت أمراً آخر، ومعنى
يختلف كلياً عن هذا المعنى، وذلك من خلال التعليم القرآني، الذي هو
المصدر الأصلي، والأدق والأوفي، ثم التربية النبوية الرائدة، وتوجيهات
الأئمة والأوصياء «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

ولا نريد أن نفيض في ذكر الآيات والروايات التي تعرضت لحقيقة

(١) ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ دمشق ج ٣ ص ٣٠٣ تحقيق المحمودي
ومقتل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن أبي الدنيا، مطبوع في مجلة تراثنا السنة
الثالثة عدد ٣ ص ٩٦.

الفصل الرابع: دلالات وعبر
٢٣ الموت، وبينت موقعه في مسيرة الإنسان ومصيره، وإنما نكتفي بالإشارة إلى ما يلي:

١ - قال تعالى: «الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلُوْكُمْ أَيْكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ»^(١).

٢ - عن الإمام الحسين «عليه السلام»؛ في خطبة له في مكة، قبل أن يخرج إلى العراق: خط الموت على ولد آدم، خط القلادة على جيد الفتاة، وما أوهني إلى أسلافى اشتياق يعقوب إلى يوسف^(٢).

٣ - وفي رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام» قال: «ذكر الموت يميت الشهوات في النفس، ويقلع منابت الغفلة، ويقوى القلب بمواعده الله، ويرق الطبع، ويكسر أعلام الهوى، ويطفئ نار الحرص»^(٣).

٤ - عن الصادق «عليه السلام»: «إن المؤمن إذا مات لم يكن ميتاً، فإن الميت هو الكافر»^(٤).

والآيات والروايات حول الموت والحياة كثيرة، فيها الإشارات والدلائل الجمة إلى كثير من الأمور الهامة والخطيرة، ونحن نكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

ألف: بالنسبة للآلية الكريمة نقول: إننا نلاحظ أنها قدمت ذكر الموت على ذكر الحياة «الموت والحياة».

(١) الآية ٣ من سورة الملك.

(٢) اللهو ف ص ٢٥ ومقتل الحسين للمقرن ص ١٩٠ عنه وعن ابن نبا ص ٢٠.

(٣) البحار ج ٦ ص ١٣٣ ومصباح الشريعة ص ١٧١ وميزان الحكمة ج ٩ ص ٢٤٥.

(٤) معاني الأخبار ص ٢٧٦ وميزان الحكمة ج ٩ ص ٢٣٧.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
كما أنها صرحت: بأن الموت مخلوق لله سبحانه، كما أن الحياة مخلوقة له تعالى.

إذاً فللموت دوره كما هو للحياة، وليس هو مجرد فناء وعدم، يظهر معناه ومغزاها من خلال ظهور المعنى المقابل له.

ثم صرحت الآية: بأن السر في خلق هذين العنصرين هو وضع الإنسان على المحك في سوقه نحو الأفضل والأحسن، والأكمel، الأمر الذي يفيد: أن لها دوراً في بناء شخصية الإنسان وتكامله.

وذلك يعني: أنها مرحلتان يتتجاوزهما الإنسان، ولا يتوقف عندهما في مسيرته الظافرة نحو الحياة الحقيقية «وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهُيَ الْحَيَاةُ»^(١)، حيث إن بها يبلغ الإنسان مرحلة كماله، وفيها تساقط الحجب المادية المانعة من الإحساس بالأمور إحساساً واقعياً و حقيقياً وعميقاً.

ب: إن الكلمة المروية عن الإمام الحسين «عليه السلام» قد اعتبرت أن الموت بمثابة قلادة على جيد الفتاة، ومعنى ذلك هو: أن الموت هو زينة للحياة ويزيد في بهجتها، ويعطيها رونقاً، وبهاء وجمالاً، ويدونه تكون باهته خاتمة تماماً كما هو الحال بالنسبة للقلادة التي تزيد في بهجة وبهاء وجمال الفتاة، وتوجب اندداد الأنوار إليها، وتعلق النفوس بها.

ولأجل هذا المعنى جعلها على جيد «فتاة» وليس «المرأة». فإن الفتاة هي التي تميل إليها نفوس الطالبين، وتكون موضعًا لتنافس المتنافسين. كما أنها نلاحظ: أنه لم يستعمل كلمة «عنق» هنا وإنما اختار كلمة

«جيد» الذي هو من الجودة، وهو تعبير مريح للنفس أيضاً، ومثير لكثير من المعاني اللذين في أعماقها.

فالموت زينة الحياة، وبهجهتها، حينما يشير في الإنسان طموحه إلى ما هو أبعد وأوسع وأعلى وأغلى، ويشد روحه وعقله إلى الأفق الربحة، وملائحة أسرار الكون وخفاياه، وحقائقه ودقائقه ومزاياه، من أجل أن يسخر كل ما في الوجود ويستفيد من كل ما تصل إليه يده في مجال إبعاد الشفاء والعناء، ومساعدته على بلوغه مدارج الكمال، ووصوله إلى أهدافه السامية، وتحقيقه مثله العليا، الأمر الذي يحتم عليه التزام الفضائل، والتعالي عن الموبقات والرذائل.

بالإضافة إلى أن حقيقة الموت، وإدراكتها بعمق يمنع هذا الإنسان القدرة على الوقوف في وجه شهواته ويهيمن عليها، لأنه يعطي الحياة الدنيا قيمتها الحقيقية، ويمكن الإنسان من أن يفهمها بعمق، ويعرف مدى واقعيتها.

حتى ليرى الإنسان المؤمن: أن الموت في بداية الحياة الحقيقية، وأن الخروج من هذه الدنيا المحفوفة بالمخاطر هو السبيل للسلامة من دواعي وطغيان الشهوات، والراحة من مكافحة النفس الأمارة بالسوء.

فالموت إذاً، هو بداية الراحة، والخير، والفوز.

وبه تساقط الحجب وتزول الموانع عن الإحساس الحقيقي بالوجود، والوصول إلى كنه الحقائق.

وهو يمكن الإنسان من أن يملك نفسه، ويستفيد من وجوده وطاقاته بصورة كاملة.

٢٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

ولأجل ذلك، فقد كان الموت للإنسان المؤمن أحلٌ من العسل^(١).

ووصف الحسين «عليه السلام» أصحابه فقال: «يستأنسون بالمنية دوني استثناس الطفل إلى محالب أمه»^(٢).

وقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: والله لابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي أمه^(٣).

كما أن الموت يصبح خروجاً من سجن قاس ومرهق، فإن الدنيا سجن المؤمن، والقبر حصنه والجنة مأواه^(٤). وما أحل أن يحصل الإنسان على حريةته، ويكون هو سيد نفسه ويواصل انطلاقته نحو الله، ويُسرح في رحاب ملوكه. «وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ هُنَىٰ الْحَيَاةُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٥).

أما الكافر فهو يرى الموت فناءً وعدماً، وضياعاً، فهو كارثة حقيقة بالنسبة إليه، وخساران لنعيم الدنيا، والدنيا هي جنة الكافر والقبر سجنه، والنار مأواه، حسبما جاء في الحديث الشريف^(٦).

وبكلمة.. إن الموت هو سر الحياة، وهو يعطي للحياة معناها وقيمتها، وهو سرُّ الطموح، والحركة والبناء، والعمل المألف المنتج، وهو سر سعي الإنسان نحو كماله ونحو ربه: «يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَذَّا

(١) وسيلة الدارين في أنصار الحسين ص ٢٥٣.

(٢) مقتل الحسين للمقرن ص ٢٦٢.

(٣) نهج البلاغة (شرح عبده) ص ٣٦.

(٤) البحار ج ٧٠ ص ٩١ والخلصال ج ١ ص ١٠٨.

(٥) الآية ٦٤ من سورة العنكبوت.

(٦) البحار ج ٧٠ ص ٩١ والخلصال ج ١ ص ١٠٨.

وبالموت تساقط الحجب والموانع التي تقلل من قدرة الإنسان على الإحساس بالواقع، لأنها يتصل بالواقع عن طريق الحواس المادية، التي لا تسمع بالإحساس بالواقع إلا في مستوى التخيل والتصوير، ولا توصل إلى كنه الحقائق، والاتصال بأسرار الكون والحياة.

هذا بالإضافة إلى أن المعاصي تزيد من طغيان الجسد، وضعف القدرات الروحية، فيتضاءل إحساسه بالحقائق، ويتقاصر فهمه عنها، ولا يعود قادرًا على التعامل معها بعمق ذاته ووجوده، وبكتبه مواهبه الإلهية.

وكل ما تقدم يفهمنا بعض ما يرمي إليه الحديث الوارد عن الإمام الصادق «عليه السلام» والمتقدم برقم (٣)، ولعل جانباً مما يرمي إليه الحديث رقم (٤) اتضح أيضًا.

ج: ولكننا نزيد في توضيح خلق الموت هنا، فنقول: إنه إذا كان الموت انتقالاً من نشأة إلى نشأة، وتصرفًا في الصورة والشكل، مع بقاء المضمن والحقيقة والماهية على ما هي عليه، فإن خضوع الموت لعملية الخلق يصبح بمثابة من الوضوح، لأن الخلق يخترن هذا المعنى أيضًا، ويشهد لذلك قوله تعالى: «مِنْ مُضَيَّفَةٍ مُخْلَقَةٌ» أي وجدت فيها الأشكال والصور البدائية للإنسان، «وَغَيْرُ مُخْلَقَةٍ» أي لم يوجد فيها ذلك.

وقال تعالى: «يَخْلُقُوكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ

(١) الآية ٦ من سورة الانشقاق.

(٢) الآية ٥ من سورة الحج.

د: بقى أن نشير إلى أن الحكم على الكافر بالموت في الآخرة، إنما هو بملحوظة: أن نفسه وروحه لن تكون قادرة على نيل درجات القرب، والسير في رحاب ملوكوت الله سبحانه، والإحساس بعظيم جلاله، والقرب من ساحة قدسه بل يكون الكافر في ظلمات الجحيم، يأتيه الموت من كل مكان، وما هو بميت، محجوب عن الله، وعن رحمته، مشغول بنفسه وألامه، عن كل شيء آخر.

هـ: وبعد.. فإننا بملحوظة بعض ما تقدم نستطيع أن نفهم كيف يكون المؤمنون شهداء على الناس، وأن ندرك بعمق معنى الشهيد والشهادة.
فإنها من الشهود، الذي هو الوصول إلى الواقع وملامسته، مع إدراكه ووعي له، وإحساس واقعي ووجوداني به، ثم معرفة قيمته وحقيقةه على ما هو عليه في نفس الأمر.

ومن هنا نعرف: أن الشهود يزيد عن الحضور، فإن الإنسان قد يكون حاضراً لحدث ما، ولكنه ليس شاهداً له إذا لم يدركه بعمق راسخ، تشارك فيه قوى الإدراك الباطنية الظاهرة في الوصول والحصول.

وبما أن الشهادة هي الوصول إلى الحقيقة، مع إدراك وإحساس واقعي بها، بسبب تساقط الحجب، وزوال الموانع المادية، فيستطيع الإنسان حينئذ أن يدرك واقع الحياة وسر الوجود، وحقائقه.
فإنها لا يمكن - يعني الشهادة - أن ينالها الكافر، لأنه محجوب بذنبه،

الفصل الرابع: دلالات وعبر ٢٩
وبأعماله، وتكون حياته موتاً، أما موته فلا يؤهله إلا لمواجهة مصيره الأسود، حيث تحف به ملائكة العذاب، وتحتوشه زبانية جهنم، ويقى محظياً عن ساحة القدس الإلهية، وعن الانطلاق في رحابها، ونيل بركاتها. كما أن هذه الشهادة تحتاج إلى تربية إلهية، ورعاية ملكوتية، تمنحه المعرفة الحقيقة، والرؤى الصادقة، وتربيه سلوكياً وعاطفياً، وتصفي وتنزكي نفسه وروحه، وعمله، وكل وجوده؛ ليكون إنساناً إلهياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى.

نعم، وهذا ما يفسر لنا قوله تعالى: «وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ»^(١).
فإن الله هو الذي يربىهم، ويزكيهم، ويهؤلهم لتلقي المعارف، ويكشف عن أبصارهم وبصائرهم ليصلوا إلى درجة الشهود والخلود، في مقعد صدق عند مليك مقتدر^(٢).

«وَالَّذِينَ اهتَدُوا رَازَّهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ»^(٣).
أما الكفار، فـ: «لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامُ بَلْ هُمْ أَصَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ»^(٤).
و«أَخْتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوةً»^(٥).

(١) الآية ١٤٠ من سورة آل عمران.

(٢) الآية ٥٥ من سورة القمر.

(٣) الآية ١٧ من سورة محمد.

(٤) الآية ١٧٩ من سورة الأعراف.

(٥) الآية ٧ من سورة البقرة.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وَهُنَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ^(١).

و : عملية الجهاد الأكبر ما هي إلا بذل الجهد من أجل الوصول إلى حالة الشهود هذه؛ ليكون الجهاد الأصغر انعكاساً طبيعياً لدرجة الشهود التي يصل إليها الإنسان، وللمدى إدراكه لحقيقة الكون، والحياة، وإحساسه بالله سبحانه، وبالطافة، والحصول على بركاته.

ولأجل ذلك، فقد كان الجهاد باباً من أبواب الجنة، لا يستطيع كل أحد ولو جه و الدخول فيه، بل فتحه الله خاصية أوليائه وليس كل أوليائه، فهو لاء خاصة وحدهم الذين يمكنهم الجهاد، ويستحقون لقب «مجاهد» ويمكنهم أن ينالوا درجة الشهادة، ويكونوا شهداء.

قال علي «عليه السلام»: الجهاد باب من أبواب الجنة، فتحه الله خاصية أوليائه^(٢).

ويلاحظ هنا كلمة: «خاصة أوليائه» أي وليس كلهم.

أما الآخرون، فإنهم لا يستطيعون ذلك، وإن كان يمكن لكل واحد أن يقاتل، وأن يصبح قتيلاً.

وبعد كل ما قدمناه، فإننا نفهم بعمق ما جاء على لسان ذلك الرجل «ما فاز؟! أليس قد قتلت الرجل».

ثم نفهم بعمق أيضاً قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: فزت ورب الكعبة.

(١) الآية ٥ من سورة الصاف.

(٢) نهج البلاغة (شرح عبده)، الخطبة رقم ٢٦ أو لها: ج ١ ص ٦٣.

الباب الخامس

غزوة بنى النضير

الفصل الأول: النصوص والآثار

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول

الفصل الثالث: القرار والخصار

الفصل الرابع : الأجزاء الأولى

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء

الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

اللّٰهُمَّ إِنِّي أَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
مَا أَعْشَى وَمَا أَنْهَى

أَنْفُسِي وَمَا يَرُوْيُ
أَنْفُسِي وَمَا يَخْفِي
أَنْفُسِي وَمَا يَعْلَمُ
أَنْفُسِي وَمَا يَجْعَلُ
أَنْفُسِي

الفصل الأول:

النصوص والآثار

ساعي لصفا

لهم إني

تمهيد ضروري:

هناك بعض الأحداث الهامة، والمواقف الحساسة، التي تحمل في طياتها الكثير من العبر والعظات، وتترك لها آثاراً بارزة على منحى وعمق الفكر الإنساني، والرسالي، وعلى الفهم الدقيق للمسار العام في خط الرسالة..

هذا عدا عن التأثير الظاهر لها في البنية العقائدية، وفي اللاشعور، والشعور الوجداني المهيمن على الموقف، والحركة، والسلوك للإنسان في مختلف مراحله وأدواره، وفي كثير من أحواله وأطواره.

ولكن هذه الأحداث والمواقف بالذات، وخصوصاً ما كان منها في العهد النبوي الشريف لم تزل قسطها من البحث والتقصي من قبل العلماء وأهل الفكر بل مروا عليها - تقريباً - مرور الكرام، فبدت: وكأنها أمور تافهة وحقيرة، ومحدودة وصغيرة، وخُيّل إلى الكثيرين: أنها ليس فيها ما ينفع ولا ما يجدي.. فكان طبيعياً أن يبقى الكثير من جوانبها، وحقائقها، وظروفها وملابساتها رهن الإبهام، والإهمال، وكأنها ليست حقيقة ثابتة، وإنما هي محض وهم أو خيال.

ولا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن غزوةبني النضير كانت واحدة من هذه الأحداث، التي لها هذه الحالة التي أشير إليها، فهي حدث فريد ومتميز، لا

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
 يقل في أهميته عن أي من الأحداث الكبرى في العهد النبوى الشريف..
 ويتبين ذلك بصورة أجل وأتم من خلال دراستنا لكثير من النصوص
 والأثار التي وردت في هذه الواقعه..

ولا أدل على ذلك من أنهم يقولون: إن سورة الحشر - بتهاها - قد
 نزلت في هذه المناسبة.. وهذا يبرهن على الأهمية البالغة لهذه الواقعه، وعلى
 أنها كانت تمثل تحولاً كبيراً وإيجابياً، في مسيرة العمل والعاملين في سبيل الله
 سبحانه من جهة.. كما أنها تعتبر - من الجهة الأخرى - ضربة قاسية
 وقاصمة لأعداء الله، وأعداء دينه من الكافرين..

فقد كان اليهود - الذين كان بنو النضير أقواهم شوكه، وأشدتهم
 شكيمة، وأعزهم عزة - يعيشون في قلب الدولة الإسلامية، وحيث كان
 بإمكانهم الاطلاع على أدق دقائقها، وعلى حقائق خفاياها ونواياها، ثم
 الوقوف على المستوى الحقيقى والدقيق لما تملكه من قدرات وإمكانات
 مادية ومعنوية.. وعلى كل الواقع الذي كان قائماً في داخل المجتمع
 الإسلامي، سواء على مستوى العلاقات والارتباطات فيما بين فئات ذلك
 المجتمع، أو سائر المجالات، و مختلف الواقع.

كما أنهم - أعني اليهود - كانوا يملكون أذرعة ظاهرة وخفية، متدة هنا
 وهناك، وفي عمق المجتمع الإسلامي الجديد، حتى على مستوى بعض
 القيادات فيه، والتي كانت تساهم بشكل فعال في صنع القرار، أو في عرقلته
 وتعطيله. ثم إن لليهود الهيمنة الروحية والثقافية والعلمية على الأكثريه
 الساحقة، التي يفترض فيها: أن تكون القاعدة الصلبة، والقوية، التي
 تعتمد عليها تلك القيادة في تنفيذ القرار، وفي فعاليته، وقوة تأثيره، ثم في

الفصل الأول: النصوص والأثار ٣٧
الحفظ عليه وحياته على المدى القريب أو بعيد على حد سواء..
هذا.. علينا أن لا ننسى أن اليهود كانوا يملكون قوة كبيرة في حساب
الثروات والأموال..

ويكفي أن نذكر: أنهم كانوا يملكون من (الخلي) الشيء الكثير، قال
بعضهم: إنهم كانوا يعيرونه للعرب من أهل مكة وغيرهم. وكان يكون
عند آل أبي الحقيق^(١).

وسيأتي في غزوة خيبر: أن آل أبي الحقيق قد قتلوا بسبب ذلك الخلي كما
ذكر ذلك غيره أيضاً^(٢).

هذا.. بالإضافة إلى ما كان لليهود من ديون على الناس، قد بلغت حداً
جعلهم يجدون فيها حائلًا دون تسهيل أمر رحيلهم، لو لا أن تصدى النبي
«صلى الله عليه وآله» حل هذا المشكل بالصورة التي لم يبق لهم معها أي خيار،
حينما أمرهم بالوضع (أي حذف بعض المال) وبالتعجيل في الآجال^(٣).

وعلينا أن لا ننسى: أن هذه الضربة القاسية والقاصمة التي تلقاها اليهود
عامة، وبنو النضير بصورة أخص، إنما تمثل إضعافاً لواحد من أهم مصادر القوة
والتحدي لدى أعداء الإسلام والمسلمين، ولا سيما بالنسبة إلى المشركين، وكل
من يتعاطف معهم من القبائل والطوائف في المنطقة العربية، حيث خسروا
واحداً من أهم حلفائهم، وذوي القوة والنفوذ فيهم.

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

(٢) الأموال ص ٢٤٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٣٦.

(٣) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وقد نجد فيها يأتي من فضول إلماحة أو أكثر إلى هذا الأمر، وإلى غيره
من أمور فرض علينا البحث التذكير بها، والإلماح إليها.

ولذا.. فإننا سوف نكتفي هنا بهذا القدر، ونببدأ - بحول الله وقوته -
بالحديث عن غزوة بنى النضير، حسبما يتهيأ لنا في نطاق مراعاة نسق
الكتاب ومستواه، وكثير من الأمور الأخرى التي لا بد لنا من مراعاتها، فيما
يرتبط بمقتضيات البحث بصورة عامة..

فنقول.. ومن الله نستمد الحoul والقوة، ومنه نطلب التوفيق والتسديد:
إننا نذكر في البداية نصاً لهذه الغزوة، نختاره مما هو بحوزتنا من نصوص،
وسوف يكون هذه المرة لابن كثير في سيرته، وفي بدايته ونهايته، مع حذف
بعض ما رأينا من المناسب حذفه.. ثم نشير في نهاية النص إلى جانب من المصادر
والمراجع، التي يمكن الرجوع إليها للاطلاع على نصوص هذه الغزوة.
فنقول:

نص ابن كثير:

قال ابن كثير: عن سورة الحشر في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه
كان يسميهَا سورة بنى النضير.
وحكى البخاري عن الزهري، عن عروة أَنَّه قال: كانت بُنْيَةُ النضير بعد
بدر بستة أشهر قبل أحد.
وقد أسنده ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه، عن عبد الله بن صالح،
عن الليث، عن عقيل، عن الزهري به.
وهكذا روى حنبل بن إسحاق، عن هلال بن العلاء، عن عبد الله بن

الفصل الأول: النصوص والأثار ٣٩
جعفر الرقي، عن مطرف بن مازن البهاني، عن معمر، عن الزهرى، فذكر
غزوة بدر في سابع عشر رمضان سنة اثنين.
قال: ثم غزا بني النضير، ثم غزا أحدهما في شوال سنة ثلاث، ثم قاتل
يوم الخندق في شوال سنة أربع.

وقال البيهقي: وقد كان الزهرى يقول: هي قبل أحد.

قال: وذهب آخرون إلى أنها بعدها، وبعد بشر معونة أيضاً.

قلت: هكذا ذكر ابن إسحاق كما تقدم، فإنه بعد ذكره بثر معونة
ورجوع عمرو بن أمية وقتله ذينك الرجلين من بني عامر، ولم يشعر
بعهدهما الذي معهما من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهذا قال له
رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «لقد قتلت رجلين لأدینتهما».

قال ابن إسحاق: ثم خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى بني
النضير يستعينهم في دية ذينك القتيلين من بني عامر اللذين قتلهم عمرو بن
أمية، للعهد الذي كان «صلى الله عليه وآله» أعطاهم، وكان بين بني النضير
وبين بني عامر عهد وحلف، فلما أتاهم «صلى الله عليه وآله» قالوا: نعم يا
أبا القاسم نعينك على ما أحببت.

ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله
هذه - ورسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى جنب جدار من بيوتهم قاعد -
فمن رجل يعلو على هذا البيت فيلقى عليه صخرة ويريحنا منه.

فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب، فقال: أنا لذلك، فصعد
يلقى عليه صخرة كما قال، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» في نفر من
 أصحابه، فيهم أبو بكر وعمر وعلي، فأتى رسول الله الخبر من السماء بما أراد

٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
ال القوم، فقام وخرج راجعاً إلى المدينة.

فَلِمَا اسْتَبَّتِ النَّبِيُّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» أَصْحَابَهُ قَامُوا فِي طَلْبِهِ، فَلَقُوا رَجُلًا مَقْبِلاً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلُوهُ عَنْهُ فَقَالَ: رَأَيْتُهُ دَخَلَّا الْمَدِينَةَ. فَأَقْبَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» حَتَّى اتَّهَوْا إِلَيْهِ، فَأَخْبَرُهُمُ الْخَبْرَ بِمَا كَانَ يَهُودٌ أَرَادُوا مِنَ الْغَدَرِ بِهِ.

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَةَ يَأْمُرُهُمْ بِالْخُرُوجِ مِنْ جَوَارِهِ وَبِلَدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ أَهْلَ النَّفَاقِ يَشْتَوِنُونَهُمْ وَيَحْرُضُونَهُمْ عَلَى الْمَقَامِ وَيَعْدُونَهُمُ الْنَّصْرَ، فَقَوْيَتْ عِنْدَ ذَلِكَ نُفُوسُهُمْ، وَحَسِّيُّ بْنُ أَخْطَبَ، وَبَعْثَوْا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: أَنَّهُمْ لَا يَخْرُجُونَ، وَنَابَذُوهُ بِنَقْضِ الْعَهْوَدِ. فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمْرَ النَّاسِ بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ.

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: فَحَاصِرُوهُمْ خَمْسَ عَشَرَةَ لِيَلَةً.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَأَمَرَ النَّبِيُّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» بِالْتَّهِيُّؤِ لِرَبِّهِمْ وَالْمَسِيرِ إِلَيْهِمْ.

قَالَ ابْنُ هَشَامَ: وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ ابْنُ أَمِّ مَكْتُومَ، وَذَلِكَ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأُولَى.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَسَارَ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فَحَاصِرُهُمْ سَتِ لِيَالٍ، وَنَزَلَ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ حِينَئِذٍ، وَتَحْصَنُوا فِي الْحَصُونَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» بِقَطْعِ النَّخْيَلِ وَالتَّحْرِيقِ فِيهَا، فَنَادُوهُ: أَنْ يَا مُحَمَّدَ قَدْ كُنْتَ تَنْهَى عَنِ الْفَسَادِ وَتَعِيبُ مِنْ صَنْعِهِ، فَمَا بِالْقَطْعِ النَّخْيَلِ وَالتَّحْرِيقِهَا؟

قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَهْطٌ مِنْ بَنِي عُوفَ بْنَ الْخَزْرَجِ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَوْدِيَّةَ، وَمَالِكَ، وَسَوْيدَ، وَدَاعِسَ قَدْ بَعْثَوْا إِلَيْنَا النَّصِيرَ أَنْ اثْبَتُوا وَتَعْنَوْا،

الفصل الأول: النصوص والأثار
فإننا لن نسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم وإن أخر جتن خرجنا معكم. فtribصوا
ذلك من نصرهم فلم يفعلوا، وقدف الله في قلوبهم الرعب فسألوا رسول الله أن
يجليهم ويكتف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة.
وقال العوفي: عن ابن عباس، أعطى كل ثلاثة بعيراً يعتقبونه (و)
وسقاً^(١). رواه البيهقي.

وروى: من طريق يعقوب بن محمد، عن الزهرى، عن إبراهيم بن
جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن
مسلمة، أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعثه إلىبني النضير وأمره أن
يؤجلهم في الجلاء ثلاثة ليال.

وروى البيهقي وغيره: أنه كانت لهم ديون مؤجلة، فقال رسول الله
«صلى الله عليه وآله»: ضعوا وتعجلوا.
وفي صحته نظر، والله أعلم.

قال ابن إسحاق: فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل، فكان
الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف^(٢) بابه، فيوضعه على ظهر بعيره فينطلق به،
فخرجو إلى خير، ومنهم من سار إلى الشام، فكان من أشراف من ذهب
منهم إلى خير: سلام بن أبي الحقيق وكنانة بن الريبع بن أبي الحقيق وحبي
بن أخطب، فلما نزلوها دان لهم أهلها.

فحديثي عبد الله بن أبي بكر أنه حدث: أنهم استقبلوا بالنساء والأبناء

(١) الوسق: حل البعير.

(٢) النجاف: أسكفة الباب.

٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
والأموال، معهم الدفوف والمزامير والقيان يعزفون خلفهم بزهاء وفخر، ما رؤي مثله لحي من الناس في زمانهم.

قال: وخلوا الأموال لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، يعني التخلي والمزارع، فكانت له خاصة يضعها حيث شاء، فقسمها على المهاجرين الأولين دون الأنصار، إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة ذكرها فقرا فأعطياهما، وأضاف بعضهم إليهما الحارث بن الصمة. حكاية السهيلي.

قال ابن إسحاق: ولم يسلم من بنى النضير إلا رجلان وهما يامين بن عمير بن كعب ابن عم عمرو بن جحاش وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن إسحاق: وقد حدثني بعض آل يامين أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال ليامين: ألم تر ما لقيت من ابن عمك وما هم به من شأن؟ فجعل يامين لرجل جعلاً على أن يقتل عمرو بن جحاش، فقتله لعنة الله.

قال ابن إسحاق: فأنزل الله فيهم سورة الحشر بكمالها، يذكر فيها ما أصابهم به من نقمته، وما سلط عليهم به رسوله، وما عمل به فيهم.

إلى أن قال ابن كثير: فأسرهم بالمحاصرة بجندوه ونفسه الشريفة ست ليال، فذهب بهم الرعب كل مذهب حتى صانعوا وصالحوا على حقن دمائهم وأن يأخذوا من أموالهم ما استقلت به ركبهم، على أنهم لا يصبحون شيئاً من السلاح إهانة لهم واحتقاراً، فجعلوا يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، فاعتبروا يا أولى الأ بصار.

إلى أن قال: وقد روى البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حرق نخل بنى النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله: **«مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْلَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا**

الفصل الأول: النصوص والأثار
قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَيَأْذِنُ اللَّهُ وَلِيُخْرِزِي الْفَاسِقِينَ ﴿١﴾.

وعند البخاري من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حرق نخلبني النضير وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان بن ثابت:

وهان على سراة بن لؤي حريق بالبويرة مستطير
فأجابه أبو سفيان بن الحارث يقول:

أدام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السعير
ستعلم أيها منها بستر وتعلم أي أرضينا نضير
 قال ابن إسحاق: وقال كعب بن مالك يذكر إجلاء بنى النضير وقتل
كعب بن الأشرف فالله أعلم:

لقد خربت بغدرتها الحبور ^(١) **وذلك أنهم كفروا برب**
وقد أوتوا معافاً فهم أعلم ^(٢) **نذير صادق أدى كتاباً**
فاللهم ما أتيت بأمر صدق
فقال: بل لقد أديت حقاً
فمن يتبعه يهدى لكل رشيد

(١) الآية ٥ من سورة الحشر.

(٢) الحبور: جمع حبر، وهم علماء اليهود.

٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

فلما أشربوا غدراً وكفراً
 أرى الله النبي برأي صدق
 وجد بهم عن الحق النفور
 فأيده وسلطه عليهم
 وكان الله يحكم لا يجور
 فغودر منهم كعب صريعاً
 وكان نصيره نعم النصير
 على الكفيفين ثم وقد عله
 فذلت بعد مصرعه النصير
 بأمر محمد إذ دس ليلًا
 بأيدينا مشهراً ذكور
 فما كره فأنزله بمكر
 إلى كعب أخاكعب يسير
 فتلك بنو النصير بدار سوء
 ومحمد أخو ثقة جسور
 غداة أتاهم في الزحف رهواً
 أبارهم بما اجترموا المبر^(١)
 وغسان الحماة مؤازروه
 رسول الله وهو بهم بصير
 فقال السلم ويحكم فصدوا
 على الأعداء وهو لهم وزير
 فذاقوا غاب أمرهم وبالاً
 وخالف أمرهم كذب وزور
 وأجلوا عامدين لقينقاع
 لكل ثلاثة منهم بغير
 وقد ذكر ابن إسحاق جوابها لسؤال اليهودي، فتركناه قصداً.
 قال ابن إسحاق: وكان مما قيل فيبني النصير قول ابن لقيم العبيسي،
 ويقال: قالها قيس بن طريف الأشعري:

(١) أبارهم: أهلتهم.
 (٢) رهوا: يسيراً سهلاً.

٤٥ الفصل الأول: النصوص والأثار
أحل اليهود بالحسي المزنم^(١) أهلي فداء لامرئ غير هالك
أهيضب عوداً باللودي المكمم^(٢) يقللون في جمر العضة وبدلوا
ترروا خيله بين الصلا ويرمزم^(٣) فإن يك ظني صادقاً بمحمد
عدو وما حي صديق كمحرم يوم بها عمرو بن بهة إنهم
يهرون أطراف الوشيج المقوم^(٤) عليهم أبطال مساعير في الوغى
توروثن من أزمال عاد وجرهم وكل رقيق الشفترتين مهند
فهل بعدهم في المجد من متكرم فمن مبلغ عنني قريشاً رسالة
تليد الندى بين الحجون وزمز بأن أخاهم فاعلمن محمدأ
وتسمو من الدنيا إلى كل معظم فدينوا به بالحق تجسم أموركم
ولا تسأله أمر غيب مترجمنبي تلاقته من الله رحمة
لكم يا قريش والقليل الملتم فقد كان في بدر لعمري عسيرة
إليكم مطيناً للعظيم المكرم غداة أتى في الخزرجية عامداً

(١) الحسي: ما يحسى من الطعام.

والزنم: الرجل يكون في القوم ليس منهم، يربد: أحلهم بأرض غربة في غير عشائرهم، وانظر الروض الأنفج ٢ ص ١٧٧.

(٢) جر: الأصل خمر. وما أثبته من ابن هشام، والعضاء: شجر، وأهيضب: مكان مرتفع، واللودي: صغار النخل، والمكمم: الذي خرج كمامه.

(٣) الصلا: موضع، ويرمزم: جبل.

(٤) الوشيج: شجر الرّماح.

٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
معاناً بروح القدس ينكى عدوه
رسولاً من الرحمن حقاً لم يتلعم
فلما أثار الحق لم يتلعلم
علواً لأمر رحمة الله محكم
قال ابن إسحاق: وقال علي بن أبي طالب، وقال ابن هشام: قالها رجل
من المسلمين، ولم أر أحداً يعرفها لعلـي:

عرفت ومن يعتدل يعرف
عن الكلم المحكم اللاء من
رسائل تدرس في المؤمنين
فأصبح أحمـد فـيـنا عـزيـزاً
فيـا أيـها الـموـعـدـوـه سـفاـهـاـ
الـسـتـمـ تـخـافـونـ أـدـنـيـ العـذـابـ
وـأـنـ تـصـرـعـواـ تـحـتـ أـسـيـافـهـ
غـداـ رـأـيـ اللهـ طـغـيـانـهـ
فـأـنـزـلـ جـبـرـيلـ فـيـ قـتـلـهـ
فـدـسـ الرـسـوـلـ رـسـوـلـهـ
فـبـاتـ عـيـونـ لـهـ مـعـولـاتـ
وـقـلنـ لـأـحـمـدـ ذـرـنـاـ قـلـبـاـ
فـخـلاـهـمـ ثـمـ قـالـ اـظـعـنـواـ
وـأـجـلـ النـضـيرـ إـلـىـ غـرـبـةـ

وـأـبـيـضـ ذـيـ هـبـةـ مـرـهـفـ
مـتـىـ يـنـعـ كـعـبـ هـاـتـذـرـفـ
فـإـنـاـ مـنـ النـوـحـ لـمـ نـشـتـفـ
دـحـورـأـعـلـىـ رـغـمـ الـأـنـفـ
وـكـانـواـ بـدـارـ ذـوـيـ أـخـرـفـ

وـأـيـنـ ذـيـ الرـأـفـةـ الـأـرـافـ
لـدـىـ اللهـ ذـيـ الرـأـفـةـ الـأـرـافـ
بـهـنـ اـصـطـفـيـ أـحـدـ الـمـصـطـفـيـ
عـزـيزـ الـمـقـامـةـ وـالـمـوـقـفـ
وـلـمـ يـأـتـ جـوـرـأـوـلـمـ يـعـنـفـ

وـأـيـقـنـتـ حـقـأـوـلـمـ أـصـدـفـ

وَتَرَكَنَا جِوَامِهَا أَيْضًا مِنْ سِرَالِ الْهُوَدِيِّ قَصْدًا.

ثم ذكر تعالى حكم الفيء، وأنه حكم بأموال بنى النضير لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وملوكها له، فوضعها رسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث أرأه الله تعالى.

كما ثبت في الصحيحين، عن عمر بن الخطاب أنه قال: كانت أمواه
بني النضير مما أفاء الله على رسوله ما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا
ركاب، فكانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خاصة، فكان يعزل نفقة
أهلها سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله.
إلى أن قال:

قال الإمام أحمد: حدثنا عارم وعفان، قالا: حدثنا معتمر: سمعت أبي يقول: حدثنا أنس بن مالك، عن نبي الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن الرجل كان يجعل له من ماله النخلات أو كما شاء الله، حتى فتحت عليه قريظة والنضير، قال: فجعلها يرد بعده ذلك.

قال: وإن أهلي أمروني أن آتي نبـي الله «صلـى الله علـيه وآلـه» فأـسأله الـذـي
كان أهـله أـعـطـوه، أو بـعـضـه، وـكـانـ نـبـيـ الله «صلـى الله عـلـيه وآلـه» أـعـطـاهـ أـمـ
أـئـمـنـ أو كـمـ شـاءـ اللهـ.

قال: فسألت النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وجعلت تقول: كلا والله الذي لا إله إلا هو لا أعطيكهن، وقد أعطانيهن، أو كما قالت.

فقال النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لك كذا وكذا.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وتقول: كلا والله.

قال: ويقول لك كذا وكذا، وتقول: كلا والله.

قال: ويقول لك كذا وكذا، حتى أعطاها حسبت أنه قال عشرة أمثاله، أو قال قريباً من عشرة أمثاله أو كما قال. أخرج جاه بن حمودة من طرق عن معتمر به. ثم ذكر ابن كثير وغيره:

قصة عمرو بن سعدى القرظى:

حين مر على ديار بنى النضير وقد صارت بعدها ليس بها داع ولا مجيب، وقد كانت بنو النضير أشرف من بنى قريظة، حتى حداه ذلك على الإسلام وأظهر صفة رسول الله «صلى الله عليه وآله» من التوراة.

قال الواقدي: حدثنا إبراهيم بن جعفر، عن أبيه، قال: لما خرجت بنو النضير من المدينة أقبل عمرو بن سعدى فأطاف بمنازلهم، فرأى خرابها وفكرا، ثم رجع إلى بنى قريظة فوجدهم في الكنيسة، فنفح في بوقهم، فاجتمعوا. فقال الزبير بن باطما: يا أبا سعيد أين كنت منذ اليوم لم تزل؟. وكان لا يفارق الكنيسة وكان يتألم في اليهودية.

قال: رأيت اليوم عبراً قد عبرنا بها، رأيت منازل إخواننا خالية بعد ذلك العز والجلد، والشرف الفاضل، والعقل البارع، قد تركوا أموالهم، وملكتها غيرهم، وخرجوا خروج ذل، ولا والتوراة ما سلط هذا على قوم فقط لله بهم حاجة، وقد أوقع قبل ذلك بابن الأشرف ذي عزهم ثم بيته في بيته آمناً، وأوقع بابن سنينة سيدهم، وأوقع ببني قينقاع فأجلهم وهم أهل جد يهود، وكانوا أهل عدة وسلاح ونجد، فحصرهم فلم يخرج إنسان

٤٩ الفصل الأول: النصوص والأثار
منهم رأسه حتى سباهم.

وكلم فيهم فتركهم على أن أجلاهم من يثرب. يا قوم قد رأيتم ما رأيتم فأطاعوني وتعالوا نتبع محمداً، والله إنكم لتعلمون أنه نبي قد بشرنا به وبأمره ابن الهيبان أبو عمير وابن حراش، وهما أعلم يهود جاءانا يتوكفان قدومه وأمرانا باتباعه، جاءانا من بيت المقدس وأمرانا أن نقرئه منها السلام، ثم ماتا على دينهما ودفناهما بحرتنا هذه.

فأسكت القوم فلم يتكلم منهم متكلم.

ثم أعاد هذا الكلام ونحوه، وخوفهم بالحرب والسباء والجلاء، فقال الزبير بن باطا: قد والتوراة قرأت صفتة في كتاب باطا، التوراة التي نزلت على موسى، ليس في المثاني الذي أحدهنا.

قال: فقال له كعب بن أسد: ما يمنعك يا أبا عبد الرحمن من اتباعه؟

قال: أنت يا كعب.

قال كعب: فلم؟ والتوراة ما حلّت بينك وبينه قط.

قال الزبير: بل أنت صاحب عهدها وعقدنا فإن اتبعته اتبعناه وإن أبيت أبينا.

فأقبل عمرو بن سعدى على كعب، فذكر ما تقاولا في ذلك، إلى أن قال عمرو: ما عندي في أمره إلا ما قلت، ما تطيب نفسي أن أصير تابعاً! رواه البيهقي^(١).

(١) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٥ - ١٥٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ - ٨١ والنصوص المتقدمة موجودة - كلاً أو بعضاً - في المصادر التالية: الثقات ج ١ =

= ص ٢٤٠ - ٢٤٣ و تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٤٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧
 وفتح البلدان قسم ١ ص ١٨ - ٢٢ والوفاء ص ٦٨٩ - ٢١٣ والتبيه والإشراف
 ص ٢١٣ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ و ٢١٣ و دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ -
 ٤٣١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ - ٤٦٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ و
 ١٩٧ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ - ٢٦٢ والبحار ج ٢٠ ص ١٥٧ - ١٧٣ و تفسير
 القمي ج ٢ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٧ و ١٩٨ و
 ١١٩ - ١٢٣ والكامل لابن الأثير ج ٣ ص ١٧٣ و ١٧٤ و حياة الصحابة ج ٢
 ص ٣٩٧ و ٣٩٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ١٩٩ - ٢١٢ وبهجة المحافظ
 ج ١ ص ٢١٣ و شرحه بهامشة، نفس الصفحات والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٥٧ -
 ٣٦١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ - ٢٦٣ و أنساب الأشراف قسم حياة
 النبي «صلى الله عليه وآله» ج ١ ص ٣٣٩ وتاريخ الأمم والملوك (ط دار المعارف) ج ٢
 ص ٥٥٠ - ٥٥٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ فما بعدها، ومدارك التنزيل بهامشة،
 نفس الجزء والصفحة، و تفسير جامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ فما بعدها، وغرائب القرآن
 بهامشة ج ٢٨ ص ٢٩ فما بعدها والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ فما بعدها وفتح
 القدير ج ٥ ص ١٩٥ فما بعدها وأحكام القرآن للجصاصون ج ٣ ص ٤٢٨ فما بعدها
 وأسباب التزول ص ٢٣٦ - ٢٣٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ فما
 بعدها والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ فما بعدها وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ و ٧١ و
 ٧٢ وكذلك في ج ٤ ص ٤٩٨ فما بعدها وال عبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ قسم ٢
 ص ٢٨ وجواجم الجامع ص ٤٨٦ - ٤٨٨ و تفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ فما بعدها
 و تفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والدر المترجج ٦ ص ١٨٧ - ٢٠٢ و حبيب السير ج ١
 ص ٣٥٥ - ٣٥٦ و مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ - ٣٨٣ والسيرة الخلبية ج ٢
 ص ٢٦٣ - ٢٧٠ و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٣٣٠ - ٣٤٤ و عمدة
 القاري ج ١٢ ص ٤٣ و ج ١٧ ص ١٢٥ فما بعدها.

الفصل الأول: النصوص والأثار
والنضير اسم جبل نزلوا به، فسموا باسمه^(١).

القتال في بنى النضير:

يقول العقوبي، بعد أن ذكر إنذار النبي «صلى الله عليه وآله» إياهم بالخروج من ديارهم وأموالهم، فلم يمثلوا استناداً لوعود ابن أبي والمنافقين: «..فسار إليهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد العصر، فقاتلتهم، فقتل منهم جماعة، وخذلهم عبد الله بن أبي وأصحابه، فلما رأوا: أنه لا قوة لهم على حرب رسول الله طلبو الصلح، فصالحهم على أن يخرجوا من بلادهم و لهم ما حملت الإبل، من خرت^(٢) متعاهم. لا يخرجون معهم بذهب، ولا فضة، ولا سلاح»^(٣).

وقال ابن الجوزي: «فقاموا على حصنهم يضربون بالنبل والحجارة»^(٤).
وعند البعض: أنه لما جاء يستعينهم: «هموا بالغدر به، وخرجوا يجمعون الرجال والسلاح»^(٥).
وسيأتي - حين الحديث عن خراب بيوتهم - ما يدل على ذلك أيضاً..

(١) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٢) الخرت: أرداً المتابع، راجع: لسان العرب ج ٢ ص ١٤٥.

(٣) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٤٩.

(٤) الوفاء ص ٦٨٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وسيرة مغلطاي ص ٥٣
والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ ومخازي
الواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٥) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وبعد أن ذكر الواقدي قدوم النبي «صلى الله عليه وآلـه» لمحاربـهم، قال:
«.. وجعلوا يرمون ذلك اليوم بالنبل والحجارة، حتى أظلموا، وجعل
 أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقدمون من كان مختلفـ في
 حاجته، حتى تامـوا عند صلاة العشاء. فلما صـلـ رسول الله «صلـ الله عليه
 وآلـه» العشاء رجـع إلى بيـته في عشرـة من أصحابـه، عليهـ الدرـع، وهوـ على
 فرسـ، وقد استعملـ عليـاً عـلى العـسـكـرـ، ويـقالـ: أباـ بـكرـ.
 وبـاتـ المسلمينـ يـحاـصـرـونـهـمـ، يـكـبرـونـ حتـى أـصـبـحـواـ.
 ثمـ أـذـنـ بـالـبـلـ بـالـمـدـيـنـةـ، فـغـدـاـ رسـوـلـ اللهـ «صلـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـأـصـحـابـهـ
 الـذـيـنـ كـانـواـ مـعـهـ، فـصـلـىـ بـالـنـاسـ فـضـاءـ بـنـيـ خـطـمـةـ، وـاستـخـلـفـ عـلـىـ المـدـيـنـةـ
 ابنـ أمـ مـكـتـومـ»^(١).

وسـيـأـتـ عنـ قـرـيبـ: أـنـ بـعـضـ النـصـوصـ تـقـولـ: إـنـهـ «صلـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»
 حـصـرـهـ، وـطـلـبـ مـنـهـ: أـنـ يـعـطـوهـ عـهـداـ، فـأـبـواـ. فـقـاتـلـهـ يـوـمـهـ ذـاكـ، ثـمـ
 غـدـاـ عـلـىـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ، وـدـعـاهـ إـلـىـ أـنـ يـعـاهـدـهـ، فـفـعـلـواـ، فـغـدـاـ عـلـىـ بـنـيـ النـضـيرـ
 بـالـكـتـائـبـ فـقـاتـلـهـمـ حتـىـ نـزـلـواـ عـلـىـ الجـلـاءـ.
 وـإـنـاـ قـاتـلـهـمـ لـأـنـهـ كـانـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ رسـوـلـ اللهـ «صلـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـهـدـ
 وـمـدـدـ، فـنـقـضـواـ عـهـدـهـمـ»^(٢).

قالـ السـمـهـودـيـ بـعـدـ ذـكـرـهـ روـاـيـةـ اـبـنـ إـسـحـاقـ: «وـأـصـحـ مـنـهـ ماـ روـاهـ اـبـنـ

(١) مـغـازـيـ الـوـاقـدـيـ جـ ١ـ صـ ٣٧١ـ وـرـاجـعـ: السـيـرـةـ الـخـلـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٢٦٥ـ.

(٢) تـفـيـرـ القـمـيـ جـ ٢ـ صـ ٣٥٩ـ. وـمـصـادـرـ كـثـيرـةـ أـخـرـىـ سـتـأـتـيـ فـيـ الفـصـلـ الثـانـيـ حينـ
 الكـلامـ حـولـ تـارـيخـ غـزـوـةـ بـنـيـ النـضـيرـ.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٥٣
مردوية، بسند صحيح: أنهم أجمعوا على الغدر، فبعثوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»: أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك.

فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت امرأة من بنى النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم، تخبره بأمر بنى النضير، فأخبر أخوها النبي «صلى الله عليه وآله» بأمر بنى النضير قبل أن يصل إليهم، فرجع وصبعهم بالكتائب. فحضرهم يومه، ثم غدا على بنى قريظة، فحاصرهم فعاهدوه. فانصرف عنهم إلى بنى النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء الخ..»^(١).

نصوص أخرى حول قضية بنى النضير:

وفي بعض النصوص: أنه «صلى الله عليه وآله» أجلهم عشرًا - أو ثلات ليال - فمن رؤي بعد ذلك ضربت عنقه، فمكثوا أيامًا يتجهزون، وأرسلوا إلى ظهر لهم بذى الجدر، وتکاروا من أشجع إبلًا، فأرسل إليهم ابن أبي: أن

(١) وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٩٨ وحياة الصحابة ج ١ ص ٢٩٦ و ٢٩٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ وقال الكاندھلوی: وأخرجه أيضًا أبو داود من طريق عبد الرزاق عن عمر بطوله مع زيادة، وعبد الرزاق، وابن المنذر والبیهقی في الدلائل كما في بذل المجهود ج ٤ ص ١٢٤ عن الدر المثور. وعن عبد بن حميد في تفسيره وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٩ وتفسير لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وأسباب النزول ص ٢٣٧ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن المنذر والبیهقی في الدلائل والسيرة الخلدية ج ٢ ص ٢٦٤ و ٢٦٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩.

٥٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
معه ألفين من قومه، وغيرهم من العرب، يدخلون معهم حصنهم،
ويموتون عن آخرهم، وتمدّهم قريظة، وحلفاؤهم من غطفان، فطبع حبي
بن أخطب الخ..^(١).

ونذكر بعض النصوص: أنهم حين حاصرهم «صلى الله عليه وآله»
وقطع نخلهم، قالوا: نحن نخرج من بلادك..
فقال «صلى الله عليه وآله»: لا أقبله اليوم. ولكن اخرجوا منها، ولكم
دماؤكم، وما حلت الإبل، إلا الحلقة، فنزلت يهود على ذلك. وكان
حاصرهم خمسة عشر يوماً..
إلى أن قال: وتحملوا على ستة أيام بغير^(٢).

ونلاحظ هنا: اختلاف النصوص في مدة الحصار، من خمسة عشر يوماً
حسبما أشير إليه آنفاً.. إلى: ست ليال^(٣).

(١) راجع على سبيل المثال: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٧.

(٢) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وحول حصرهم
خمسة عشر يوماً، راجع: الوفاء ص ٦٩ والتبية والإشراف ص ٢١٣ ودلائل
النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وسيرة مغلطاي ص ٥٣
والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ و ١٦٦ عن الكازروني وغيره، والسيرة النبوية للدحلان
ج ١ ص ٢٦١ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٣ وأنساب الأشراف (قسم حياة
النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٣٣٩.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٥٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦١ عن سيرة ابن هشام، وعن الوفاء، وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ١٩٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ =

الفصل الأول: النصوص والأثار ٥٥
وقيل: خسأً وعشرين^(٦).

أو ثلاثةً وعشرين وفيها نزلت صلاة الخوف^(٧).

أو نيفاً وعشرين^(٨).

أو قريباً من عشرين^(٩).

أو عشرين^(١٠).

أو إحدى وعشرين^(١١).

ومن جهة أخرى روي عن بعض أهل العلم: أن بنى النضير قد ألقوا الحجر على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فأخذـه جبرئيل^(١٢).

= ص ٢٢٠ والسيرـة النبوـية لـدـحلـان ج ١ ص ٢٦١ وزـاد المـعاد ج ٢ ص ١١٠
والـعـبر وـديـوانـ الـمبـتدـأ وـالـخـبـر ج ٢ قـسـم ٢ ص ٢٨ وـحـبـيـبـ السـيـرـ ج ١ ص ٣٥٥
وـالـمـغـازـي لـلـوـاقـدـي ج ١ ص ٣٩٤ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٢ ص ٢٦٥ وـتـفـسـيرـ الـقـرـآنـ
الـعـظـيمـ ج ٤ ص ٣٣٢.

(١) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والسيرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٢ ص ٢٦٥

(٢) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ والـجـامـعـ لـلـقـيـروـنـيـ ص ٢٧٨ وـالـسـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٢ ص ٢٦٥

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ .

(٤) السـيـرـةـ النـبـوـيةـ لـدـحلـانـ ج ٢ ص ٢٦١ .

(٥) السـيـرـةـ الـخـلـبـيـةـ ج ٢ ص ٢٦٥ .

(٦) الـبـحـارـ ج ٢٠ ص ١٦٦ عـنـ الـكـازـرـونـيـ وـغـيرـهـ وـتـارـيـخـ الـخـمـيسـ ج ١ ص ٤٦٢

وـالـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ ج ١٨ ص ٤ وـبـهـجـةـ الـمـحـافـلـ ج ١ ص ٢١٤ وـالـكـشـافـ ج ٤

ص ٤٩٨ وـلـبـابـ التـأـوـيلـ ج ٤ ص ٢٤٤ وـمـدـارـكـ التـنـزـيلـ بـهـامـشـ لـبـابـ التـأـوـيلـ ج ٤

ص ٢٤٤ .

(٧) دـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـأـبـيـ نـعـيمـ ص ٤٢٣ .

٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وفي نص آخر: أنه لما أشرف حامل الصخرة بها أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» جبرائيل بالأمر^(١).

وكان الذين ذهبوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بنى النضير، لا يبلغون عشرة، وهم: أبو بكر، وعمر، وعلى، وطلحة، والزبير، وسعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وسعد بن عبادة^(٢).

وفي رواية: لما رأوا قلة أصحابه «صلى الله عليه وآله» قالوا: «نقتله، ونأخذ أصحابه أسرى إلى مكة، فنبيعهم من قريش»^(٣).

«ولزم رسول الله «صلى الله عليه وآله» الدرع فبات فيه»^(٤).

«وكان سعد بن عبادة يحمل التمر إلى المسلمين»^(٥).

ولم يغثهم أحد، ولم يقدر ابن أبي أن يصنع شيئاً، فجهدهم الحصار، وضاقت عليهم الأحوال. فأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بقبوهم الجلاء^(٦).

وبعد حصارهم، وقطع نخلهم قالوا: «يا محمد نخرج من بلادك، وأعطينا مالنا، فقال: لا، ولكن تخرجون ولكن ما حلت الإبل، فلم يقبلوا

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥.

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والمغازي ج ١ ص ٣٦٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥ والسيرة النبوية لدحLANج ١ ص ٢٦٠.

(٣) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٥) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٢ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٦) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١.

الفصل الأول: النصوص والأثار ٥٧
ذلك، فبقوا أياماً ثم قالوا: نخرج ولنا ما حلت الإبل، فقال: لا ولكن
ترجون ولا يحمل أحد منكم شيئاً، فمن وجدنا معه شيئاً من ذلك قتلناه.
فخرجوه على ذلك»^(١).

وكان منهم جماعة من أولاد الأنصار، لأن المرأة من الأنصار كان إذا لم
يعش لها ولد تجعل على نفسها: إن عاش لها ولد، فهوءه، فلما أجليت بنو
النضير، قال آباء أولئك: لا ندع أبناءنا، وأنزل الله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٢)،
وهي مخصوصة بهؤلاء الذين تهودوا قبل الإسلام، وإنما.. فإنكراء الكفار
الحربيين سائع الخ..^(٣).

وقد ذكر البعض: أن ابن يامين قد جعل لرجل عشرة دنانير، ليقتل
عمرو بن جحاش^(٤).

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحارج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٠ عنه وراجع حول عدم
قبول النبي «صلى الله عليه وآله» منهم: لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ - ٢٤٥
ومدارك التنزيل بهامشه نفس الجلد والصفحة. وغرائب القرآن، مطبوع بهامش
جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣ - ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وتفسير
الصافي ج ٥ ص ١٥٥

(٢) الآية ٢٥٦ من سورة البقرة.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ عن أبي داود
ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٥ وفتح القيدير ج ٥ ص ٢٧٥ عن أبي داود والنمساني
وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن مردويه والبيهقي في
السنن والضياء في المختارة والدر المشور ج ١ ص ٣٢٨ عنهم وعن ابن مندة في
غرائب شعبة وعن النحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن منصور.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

..... ٥٨
الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وذكر البعض: أن المسلمين قد مشوا إلى بني النضير على أرجلهم؛
لأنهم كانوا على ميلين من المدينة، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» على
حمار فحسب^(١) أو على جمل^(٢).
وكانت منازلهم بناحية الفرع، وما يقربها، بقرية يقال لها: زهرة^(٣).

ليخبرن بما هممت به:

وتذكر النصوص: أنهم حين اتّمروا بالقاء الصخرة عليه «صلى الله
عليه وآله» قال لهم سلام بن مشكّم: لا تفعلوا، والله، ليخبرن بما هممت به،
وإنه لنقض العهد الذي بيننا وبينه^(٤).

زاد الواقدي: ألا فوالله، لو فعلتم الذي تريدون، ليقومن بهذا الدين
منهم قائم إلى يوم القيمة، يستأصل اليهود، ويظهر دينه^(٥).
وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» حين قام من بين أصحابه،

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والسيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٢ وراجع:
ص ٢٦١ وذكر المسافة في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ . وراجع: الجامع لأحكام
القرآن ج ١٨ ص ١١ .

(٢) غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ وراجع: الجامع لأحكام
القرآن ج ١٨ ص ١١ .

(٣) وسيأتي توضيح ذلك مع مصادر أخرى إن شاء الله تعالى ..

(٤) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ والسيرة النبوية
لدحlan ج ١ ص ٢٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣
وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٥ .

(٥) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ .

الفصل الأول: النصوص والأثار ٥٩
وأبطن، ولم يرجع قال كنانة بن صوريا: جاءه والله الخبر الذي هممت به^(١).

وفي نص آخر: أنه قال لهم: هل تدركون لم قام محمد؟!
قالوا: لا والله، ما ندرى، وما تدرى أنت!

قال: بل والتوراة إني لأدرى، قد أخبر محمد ما هممت به من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم، والله، إنه لرسول الله، وما قام إلا لأنه أخبر بها هممت به، وإنه لآخر الأنبياء، كتمت تطمعون أن يكون منبني هارون، فجعله الله حيث شاء.

وإن كتبنا، الذي درسنا في التوراة التي لم تغير ولم تبدل: أن مولده بمكة، ودار هجرته يثرب، وصفته بعينها لا تختلف حرفاً مما في كتابنا، وما يأتيكم به أولى من محاربته إياكم، ولكانى أنظر إليكم ظاعنين، يتضاغى^(٢) صبيانكم، قد تركتم دوركم خلوفاً وأموالكم، وإنما هي شرفكم، فأطيعوني في خصلتين، والثالثة لا خير فيها.

قالوا: ما هما؟

قال: تسلمون وتدخلون مع محمد، فتأمنون على أموالكم، وأولادكم، وتكونون من علية أصحابه، وتبقى بأيديكم أموالكم، ولا تخرجون من دياركم.
قالوا: لا نفارق التوراة، وعهد موسى.

قال: فإنه مرسل إليكم: أخرجوا من بلدي، فقولوا: نعم، فإنه لا

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢ والمغازي للواقدي ج ٣٦٥ والسيرة النبوية للذهلي ج ١ ص ٢٦١ وزاد: من الغدر، فلا تخدعوا أنفسكم والله، إنه لرسول الله، فأبوا أن يقبلوا.
(٢) تضاغى: تصور من الجوع وصاحت.

٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
يستحل لكم دمًا ولا مالاً، وتبقي أموالكم، إن شتم بعثت، وإن شتمت
أمسكتم.

قالوا: أما هذا فنعم.

قال: أما والله إن الأخرى خيرهن لي، قال: أما والله، لو لا أنا أفضحكم
لأسلتم، ولكن والله، لا تعيّر شعثاء ياسلامي أبداً، حتى يصيّني ما أصابكم،
وابته شعثاء التي كان حسان ينسب بها، فقال: سلام بن مشكם: قد كنت لما
صنعتم كارهاً الخ..».^(١)

ثم أرسل إليهم النبي «صلى الله عليه وآله» محمد بن مسلمة وذكرهم
بما كانوا ذكروه له من علامات النبي الموعود، والمنطبقة على رسول الله
«صلى الله عليه وآله».

وتستمر الرواية إلى أن تذكر رفض حبي بن أخطب مغادرة بلادهم،
فقال له سلام بن مشكם:

لا تفعل يا حبي، فوالله، إنك لتعلم ونعلم معك: أنه رسول الله، وأن
صفته عندنا، وإن لم نتبعه، حسدهناه حين خرجت النبوة من بنى هارون.
فتعال، فلنقبل ما أعطانا من الأمان، ونخرج من بلاده. فقد عرفت أنك
خالفتني في الغدر به، فإذا كان أوّان الشمر جثنا، أو جاءه من جاءه منا إلى
ثمرة. فباعها وصنع ما بدا له، ثم انصرف إلينا. فكأنّا لم نخرج من بلادنا إذا

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٥ و ٣٦٦ و دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٦ - ٤٢٧ -
ويوجد ملخص عنـه في إعلام الورى ص ٨٨ و ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٣ -
١٦٩ و تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ و تفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ .

الفصل الأول: النصوص والأثار ٦١
كانت أموالنا بأيدينا الخ ..^(٣).

وفي نص آخر: «فجاء عمرو بن جحاش إلى رحى عظيمة، ليطرحها عليه، فامسكت الله يده، وجاء فأخبره، فخرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» راجعاً إلى المدينة.

ثم دعا عليه، وقال: لا تبرح مقامك. فمن خرج عليك من أصحابي، فسألتك عنِّي، فقل: توجه إلى المدينة، ففعل ذلك علي، حتى انصبوا إليه، ثم تبعوه ولحقوا به»^(٤).

كانت تلك طائفة من النصوص الواردة حول قضية بنى النضير، وقد حان الآن وقت تسجيل ما يفيد ويجدي في الاستفادة منها، أو في التأييد، أو التنفيذ لأي منها، فيما سيأتي في الفصل الثاني.

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٨ و ٤٢٩.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع البحار ج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني وغيره وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤.

سَعْيَهُ مُلْكَ الْوَزْرَاءِ حِمْلَةَ الْمُنْتَهَى لِلْمُعْدَى
وَمُؤْمِنَةَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا هُمْ مُشْكَنَةٌ

بِهِمْ سَعْيَهُ مُشْكَنَةٌ وَرِحْمَهُ مُلْكَ الْمُهَاجِرَةِ بِهِمْ أَرْسَانَهُ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ

مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ

مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ
مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ مُهَاجِرَةٌ

.....

..... ٢٣٣٧٦ - ٢٣٣٨٧ - ٢٣٣٩٤ - ٢٣٣٩٥ - ٢٣٣٩٦ - ٢٣٣٩٧ - ٢٣٣٩٨ - ٢٣٣٩٩ - ٢٣٣١٠

..... ٢٣٣٩٩ - ٢٣٣١٠ - ٢٣٣١١ - ٢٣٣١٢ - ٢٣٣١٣ - ٢٣٣١٤ - ٢٣٣١٥ - ٢٣٣١٦ - ٢٣٣١٧ - ٢٣٣١٨ - ٢٣٣١٩ - ٢٣٣٢٠

الفصل الثاني:

قبل أن تدق الطبول

بیان اثنا را می‌خواهی

لر و مسکن از همان راه

بداية:

قد تقدمت في الفصل السابق طائفة من النصوص التي تتحدث عن غزوة بنى النضير، أو عن بعض ما يتصل بها، وسنجد فيها يلي من مطالب وفصول كثيرةً من النصوص التي اقتضى البحث إيرادها، لسبب أو لآخر.. وحيث إن لنا الكثير من الوقفات والتساؤلات، بل وترارونا شكوك قوية حول عدد منها، فإننا نشير إلى شيءٍ من ذلك ضمن البحوث التي أوردناها في هذا الفصل وفيها يليه من فصول، فنقول..

ومن الله نستمد العون، ومنه نطلب التوفيق والتسلية:

إن أول ما يطالعنا في نصوص قضية بنى النضير هو:

الاختلافات الفاحشة:

إن هناك الكثير من الموارد التي اختلفت فيها النصوص وتناقضت بصورة فاحشة وظاهرة.

وما دام: أن المهم هو الإلماح إلى أن الواقع لا يمكن أن يكون هو كل ما تضمنته تلك الروايات والمقولات، وإنما هو واحد، وواحد فقط.. فإننا نكل أمر تقصي هذه الاختلافات إلى القارئ نفسه، إن وجد ضرورة إلى ذلك.

٦٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ولأجل ذلك، فنحن نصرف عنان الكلام إلى التركيز على مفاصل
أساسية، نجد أنها بحاجة لمزيد من البحث، والجهد. وإن كنا قد اكتفينا فيها
بما يتناسب في حجمه ومستواه مع سائر بحوث الكتاب وفصوله.
وأول ما نبدأ الحديث عنه هنا هو:

تاريخ غزوة بنى النضير:

قالوا: إن غزوة بنى النضير كانت سنة أربع، في شهر ربيع الأول منها،
خرج إليهم عشية الجمعة لتسع مضيفين من ربيع الأول، ثم راح إليهم عشية
الثلاثاء.

وقد جعلها ابن إسحاق بعد سرية بئر معونة. وهذا مذكور في معظم
المصادر فلا حاجة إلى تعداد مصادره..
ولكن قال الزهري، وكذا روي عن عروة وعن عائشة: إنها كانت بعد
غزوة بدر بستة أشهر^(١).

(١) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٢ - ٤٤٤ وليراجع في قول الزهري
وحده، أو منضماً إلى غيره المصادر التالية: الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠ والموهاب
اللدنية ج ١ ص ١٠٤ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وأحكام القرآن لابن
العربي ج ٤ ص ١٧٦٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وتفسير
الجامع للقيرواني ص ٢٧٨ و ٢٧٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ وتفسير
القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ و ٣٣٤ والأموال ص ١٥ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧
والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣٦ وصحيحة البخاري ج ٣ ص ١٠ وتاريخ
الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١١٩ و ١٩٧ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٧ عن =

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٦٧
وهو ما جرى عليه البخاري، وذهب إليه التوسي وغيره^(١).
أما نحن فنقول:

إن هذا هو الصحيح، وذلك للأمور التالية:
١- إنهم يقولون: إن أبا سلمة بن عبد الأسد قد استفاد من أرضبني النصير^(٢).

ومن المعلوم: أن أبا سلمة قد مات قبل شهر ربيع الأول سنة أربع،

= البيهقي في الدلائل، وعن ابن مردويه، وعن الحاكم وصححه. وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٣ و ٢٥٥ و ٢٥٦ و مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحارج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦٢ عنه وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ و ١١٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ و عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وبهجة المحافظ ج ١ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٥ كلاهما عن: البخاري، والبيهقي، وتفسير ابن حبان، والمصنف ج ٥ ص ٣٥٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٨ وفتح البلدان قسم ١ ص ١٨ ومرأة الجنان ج ١ ص ٩.

(١) راجع: بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٢٣ - ٢١٣ وفتح القدير ج ٥ ص ٢٠٥ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: مرأة الجنان ج ١ ص ٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣٦ وجواجم الجامع ص ٤٤٨ . وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ حيث استغرب من السهيلي ترجيحه قول الزهرى وراجع أيضاً: وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ وصحیح البخاري ج ٣ ص ١٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ - ١٩٧ .

(٢) الطبقات الكبرى ج ١ ص ٥٨ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ . وقالا: إنه «صلى الله عليه وآلـه» أعطاه أرضاً تسمى «ويلة». ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ .

٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
و قبل بث معونة.

وقال ابن حبان، بعد ذكره غزوة بنى النضير مباشرة: «ثم رجع رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة، ثم بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» أبا سلمة بن عبد الأسد إلى ماء لبني أسد الخ»^(١).

٢ - إنهم يقولون: إن الحارث بن الصمة قد استفاد هو الآخر من أراضي بنى النضير^(٢).

مع أنهم يدعون: أن الحارث هذا قد قتل في بث معونة، فكيف تكون غزوة بنى النضير بعدها؟

هذا.. بالإضافة إلى أننا قد قدمنا: أن تاريخ سرية بث معونة كان قبل السنة الرابعة، فراجع ما ذكرناه هناك.

وجعل قتله في بث معونة دليلاً على ضعف هذا الخبر^(٣)، ليس بأولى من العكس، أي جعل استفادته من أراضي بنى النضير دليلاً على عدم صحة

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٣.

(٢) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ عن المدارك، وعن معالم التنزيل والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع الجامع ص ٤٨٧ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ والكتشاف ج ٤ ص ٥٠٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق، وبهجة المحايل ج ١ ص ٢١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٣) السيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٩.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
قتله في بئر معونة. ولا أقل من أنه يدل على تقدم غزوة بنى النضير على تلك
الغزوة التي يقال: إنه قد قتل فيها. ويتأكد ذلك إذا عرفنا أن أحدهما ليس
ناظراً إلى الآخر، مع ملاحظة: أنه لا داعي للجعل والوضع في أي من
الموردين، بالنسبة إلى هذا الرجل بخصوصه.

تذكير بما سبق:

ولنا هنا ملاحظة وهي: أن ابن التين قد قوى أن تكون غزوة بنى النضير
بعد سرية بئر معونة، وذلك استناداً إلى دليل لا يصح، وقد ذكرناه مع جوابه في
سرية بئر معونة في الجزء السابق من هذا الكتاب، فليراجع هناك.

٣ - إنه لا شك في كون غزوة بنى النضير قد كانت قبل حرب الخندق
بثمانية أشهر في أقل الأقوال.

وقد قوينا: أن تكون الخندق قد حصلت في السنة الرابعة من الهجرة
وليس في السنة الخامسة منها^(١)، فتكون غزوة بنى النضير قبلها..
بل إن ابن إسحاق - الذي ذكر: أن إجلاء بنى النضير قد كان بعد أحد
أي في السنة الرابعة - قد ذكر: أن فتح قريظة كان مرجعه «صلى الله عليه
وآله» من الأحزاب (أي الخندق)، وبينهما ستان^(٢).

(١) راجع كتابنا: حديث الإفك ص ٩٦ - ١٠٦ والجزء الثامن من هذا الكتاب حين
الحديث عن تحمر سليمان المحمدي (الفارسي) من الرق.

(٢) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه وراجع: تاريخ الخميس
ج ١ ص ٤٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨
ص ٣٦ وراجع أيضاً: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١.

٧٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

فإذا كان بينهما ستان (وإذا كانت قريطة التي هي بعد الخندق مباشرة)

في السنة الرابعة فلا شك في كون غزوة بنى النضير قد حصلت في السنة
الثانية، بعد بدر مباشرة، لا بعد غزوة أحد.

٤ - إن بعض النصوص تذكر: أن سبب غزوة بنى النضير هو: أن كفار
قريش كتبوا - بعد بدر - إلى اليهود يهدوهم، ويأمر ونهم بقتال رسول الله
«صلى الله عليه وآله»، فأجع حيئذ بنو النضير على الغدر، وأرسلوا إلى النبي
«صلى الله عليه وآله»: أن اخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك.

ثم تذكر الرواية كيف: أن النبي «صلى الله عليه وآله» غدا عليهم
بالكتائب فحصرهم، وطلب منهم العهد، فقاتلهم يومه ذاك ثم تركهم
وغدا إلى بنى قريطة، ودعاهم إلى أن يعاهدوه ففعلوا. فانصرف عنهم إلى
بني النضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء^(١).

وعند العسقلاني: أن هذا أقوى مما ذكره ابن إسحاق من أن سبب
غزوة بنى النضير هو طلبه «صلى الله عليه وآله» منهم المساعدة في دية

(١) راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر
والبيهقي: وأبي داود وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة الخلبية ج ٢
ص ٢٦٣، والمصنف للمسنوي ج ٥ ص ٣٦٠ وسن أبي داود ج ٣ ص ١٥٦ و
١٥٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٥ و ٤٤٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن
ابن مردويه، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق وتاريخ الإسلام للذهبي
(المغازي) ص ١٢٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ ووفاء الوفاء ج ١
ص ٢٩٨ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك
التنزيل بهامشه نفس الصفحة وأسباب التزول ص ٢٣٦.

٥ - إن عدداً من النصوص يذكر: أن كعب بن الأشرف كان لا يزال حياً إلى حين غزوة بنى النضير، وأنه قد قتل حينها، أو بعدها.. ومن المعلوم: أن قتل كعب بن الأشرف قد كان على رأس خمسة وعشرين شهراً من الهجرة، ومعنى ذلك هو صحة ما ذكر من أن هذه الغزوة قد كانت بعد ستة أشهر من بدءها.

ونذكر من الشواهد على دور كعب في هذه الغزوة ما يلي:
ألف: إن بعض النصوص تقول: إنه لما جاء النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بنى النضير يستسلفهم في دية العامريين قصد أولاً كعب بن الأشرف، فلما دخل عليه قال كعب: مرحباً يا أبا القاسم وأهلاً. وقام كأنه يصف له الطعام، وحدث نفسه بأن يقتل رسول الله، ويتبع أصحابه، فنزل جبرائيل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبره^(٢).

ب: إن كعب بن الأشرف ذهب إلى مكة في أربعين رجلاً، فاجتمع بأبي سفيان، وكان في أربعين رجلاً أيضاً، وتعاهدا بين الأستار والكعبة، فنزل جبرائيل بسورة الحشر. فبعث النبي «صلى الله عليه وآله» محمد بن مسلمة بقتله، فقتله في الليل ثم قصد إليهم، وعمد إلى حصارهم، فضرب قبته في

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وإعلام الورى ص ٨٩ والبحار ج ٢ ص ١٦٣ و ١٦٩ و تفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ و تفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣. وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦.

ج: ولكن ذكر الشيخ المفيد «رحمه الله» وغيره: أن قتل كعب بن الأشرف قد كان حين قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة، الذين خرجوها يتلمسون غرة من المسلمين، قال المفيد «رحمه الله»:
 «وفي تلك الليلة قتل كعب بن الأشرف واصطفى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أموال بني النضير»^(٢).
 وفيهم من الأربيل وغيره أيضاً: أن قتل ابن الأشرف كان أثناء حصار بني النضير، فراجع^(٣).

د: ولكن آخرين يذكرون: أنه «صلى الله عليه وآله» إنما أمر بقتل كعب حين ذهب إلى بني النضير، يستعينهم في دية العامريين، فاطلع على محاولتهم الغدر به، فانصرف راجعاً، وأمر بقتل كعب بن الأشرف ثم أصبح غادياً عليهم بالكتائب، وكانوا بقرية يقال لها زهرة، فوجدهم ينوحون على كعب، فقالوا: يا محمد، واعية إثر واعية، ثم حشدوا للحرب، وفي آخره:

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٦٩ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ وشرحه بهامش نفس الصفحة ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ . والبحار ج ٢٠ ص ١٥٨ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٣.

(٢) الإرشاد للمفید ص ٥٠ وكذا في مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ .

(٣) راجع: كشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع المصادر المتقدمة.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٧٣
قالوا: ذرنا نبكي سويعة، ثم ائمر أمرك^(١).

وعلى كل حال، فإن عدداً من المؤرخين والمؤلفين قد صرحوا بأن غزوة
بني النمير كانت صبيحة قتل ابن الأشرف^(٢).

هـ: ويعيد ذلك الشعر المنسوب إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» في
هذه المناسبة، فمنها قوله «عليه السلام»:

كمصرع كعب ابن الأشرف وأن تصرعوا تحت أسيافه
إلى أن قال:

فدس الرسول رسول الله فباتت عيون له معولات
بأبيض ذي هبة مرهف وقلن لأحمد ذرنا قليلاً
متى يُنْعَ كعب هاتذرف فخلاتهم ثم قال اظعنوا
فإنما من النوح لم نشتـ دحور على رغم الأنف

(١) راجع: بهجة المحاـلـ ج ١ ص ٢١٤ عن البخاري وشرح بهجة المحـالـ ج ١ ص ٢١٥ عن مسلم وأبي داود والترمذـي، ولباب التأـويلـ ج ٤ ص ٢٤٤ وتاريخ الخميسـ ج ١ ص ٤٦١.

(٢) تاريخ الخميسـ ج ١ ص ٤٦١ عن معالم التنـزيلـ، وفتح الباريـ ج ٧ ص ٢٥٦ عن عبدـ بنـ حميدـ في تفسـيرـه وراجع: الجامـعـ لأحكـامـ القرآنـ ج ١٨ ص ٤ والتـفسـيرـ الكبيرـ ج ٢٩ ص ٢٧٨ والـكـشـافـ ج ٤ ص ٤٩٨ وجـوـامـعـ الجـامـعـ ص ٤٨٦، والـسـيـرةـ الحـلـلـيـةـ ج ٢ ص ٢٦٣ والمـصـادـرـ المتـقدـمةـ فيـ الـهـامـشـ السـابـقـ وـرـاجـعـ: مـجـمـعـ الـبـيـانـ ج ٩ ص ٢٥٧ والـبـحـارـجـ ج ٢٠ ص ١٥٨ وـوـفـاءـ الـوـفـاءـ ج ١ ص ٢٩٨ عن عبدـ بنـ حميدـ فيـ تفسـيرـه.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وأجلى النضير إلى غربة الخ ..^(١)

فإن هذه الآيات إنما تقرر القصة المذكورة فيما تقدم..
و: ويؤيد ذلك أيضاً: أن البعض يقول: إن آية: **﴿فَاتَّاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَخْتَسِبُوا﴾**^(٢)، يقال: نزلت في كعب بن الأشرف^(٣).
وكذا قوله: **﴿وَقَدَّافٍ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ﴾**، قيل: بقتل سيدهم كعب بن الأشرف^(٤).

ومعنى ذلك: أن قتل كعب كان سبباً في هزيمتهم، وأن قتله قد كان بعد غدرهم، وإعلانهم للحرب على رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما يفهم من الآيات الشريفة.

رز: وأخيراً، فإن بعض النصوص تقول: - وذاك أمر غريب حقاً - إن كعب بن الأشرف قد اعتزل قتال بني النضير، وزعم: أنه لم يظاهر على

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٧ والسيره النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٥٢ - ١٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩.

(٢) الآية ٢ من سورة الحشر.

(٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وراجع: مجمع البيان ج ٩ ص ١٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ ومدارك التنزيل المطبع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥.

وراجع: والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣ عن أبي صالح، والسدي، وأبن جرير والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩ وراجع: الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ وجامع الجامع ص ٤٨٤ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٥.

(٤) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٧٥
 المسلمين، فتركه النبي «صلى الله عليه وآله» ثم انبعث بهجوه والمؤمنين، ثم سار إلى قريش يستعد لهم على رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخ..^(١). ولعل المراد: أنه اعترض قتال بدر، وإلا.. فإن بقاءه إلى ما بعد غزوة بنى النضير مما تضافرت النصوص التاريخية على خلافه فراجع حكاية مقتله في سيرة ابن هشام، والطبراني، وتاريخ الخميس، وغير ذلك.

٦ - وسيأتي أنهم يقولون: إن آية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٢) قد نزلت في غزوة بنى النضير، ومعلوم أن هذه الآية قد وردت في سورة البقرة، التي نزلت في أوائل الهجرة ويبعد: أن يستمر نزولها إلى ما بعد بدر، حيث نزلت سورة الأنفال.

ولم يرد: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم: ضعوا هذه الآية في السورة الفلانية، فالظاهر: أنها في جملة الآيات التي نزلت تدريجياً، فراجع في كيفية نزول القرآن ما ذكرناه في كتابنا: «حقائق هامة حول القرآن الكريم»، فصل: الترتيب والتزول.

٧ - ونشير أخيراً إلى أن الحاكم قد ذكر: أن إجلاء بنى النضير وبني قينقاع قد كان في زمان واحد^(٣).

(١) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٦١ و ٤٦٢ وراجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥ كلاماً عن البخاري والبيهقي.

(٢) الآية ٢٥٦ من سورة البقرة.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦

وبعد ما تقدم، فإن القول: بأن هذه القضية قد حصلت في السنة الرابعة، لا يجتمع مع القول: بأنها كانت متزامنة مع قتل كعب بن الأشرف - كما صدر من البعض^(١) - لأن ابن الأشرف قد قتل قبل هذا التاريخ بحوالي ستين، كما يعلم بالمراجعة لكتب التاريخ والرواية.

سبب غزوةبني النضير:

لقد ذكرت معظم المصادر: أن سبب هذه الغزوـة هو: أن رسول الله «صـلـى الله عـلـيـه وآلـه» قد جاءـهم يستعينـهم في دـيـة العـامـرـيـن، اللـذـين قـتـلـهـمـا بـعـض أـصـحـابـهـا بـعـد سـرـيـة بـثـرـ مـعـونـةـ، فـأـرـادـوا الـغـدـرـ بـهـ، فـجـاءـهـ الـخـبـرـ مـنـ السـمـاءـ، إـلـى آخرـ ما تـقـدـمـ ذـكـرـهـ.

قال البعض: «وكانوا قد عاهدوا النبي «صـلـى الله عـلـيـه وآلـه» على تركـ القـتـالـ، وـعـلـى أـنـ يـعـيـنـهـ فـي الـدـيـاتـ»^(٢).

ولكتنا نجد في مقابل ذلك أقوالاً أخرى، وهي:

الأول: أن السبب هو أنهم قد طلبوا من النبي «صـلـى الله عـلـيـه وآلـه»: أن يخرجـ إـلـيـهـمـ في ثـلـاثـةـ نـفـرـ، لـيـنـاقـشـوهـ في أمرـ الدـيـنـ، وـكـانـواـ قدـ خـبـأـواـ الـخـتـاجـرـ، فـأـرـسـلـتـ إـلـيـهـ اـمـرـأـ مـنـهـمـ - بـواسـطـةـ أـخـيـهـاـ - تـعـلـمـهـ بـخـيـاتـهـمـ فـلـمـ أـخـبـرـهـ

(١) راجـعـ عـلـى سـبـيلـ المـثالـ: ما قالـهـ الـيـعقوـبـيـ فـي تـارـيخـ جـ ٢ـ صـ ٤٩ـ.

(٢) تـارـيخـ الـخـمـيسـ جـ ١ـ صـ ٤٦٠ـ وـرـاجـعـ: بـهـجـةـ الـمـحـافـلـ جـ ١ـ صـ ٢١٣ـ، وـشـرـحـهـ لـلـأـشـخـرـ الـيـمنـيـ، مـطـبـوعـ بـهـامـشـهـ، نـفـسـ الـجـلـدـ وـالـصـفـحةـ.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
بالأمر، رجع قبل أن يصل إليهم^(١).

ويبدو أن هذه هي نفس الرواية القائلة: إنهم طلبوا إليه أن يخرج إليهم في ثلاثة رجالاً، وهم في مثلهم، ثم لما رأوا: أنه لا يمكن التفاهم فيما بين هذا العدد الكبير اقتربوا خروجه «صلى الله عليه وآله» في ثلاثة، ومنهم كذلك.. وقد كان ذلك بسبب تهديد قريش لهم بعد غزوة بدر^(٢).

وقد تقدم: أن العسقلاني قد اعتبر هذه الرواية أقوى مما ذكره ابن إسحاق، ووافقه عليه جل أهل المغازي، من أن السبب هو أنه خرج إليهم في دية العامريين^(٣).

وقد عرفنا فيها تقدم: أن هناك العديد من الدلائل والشواهد التي تؤكد على أن غزوةبني النضير، قد كانت قبل بئر معونة..

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٢) راجع هذه القضية في: دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٥ و ٤٤٦ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٩ و ٣٦١ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ ومدارك التنزيل مطبوع بهامشه نفس الصفحة وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٧ عن فتح الباري، وعن بذل المجهود ج ٤ ص ١٤٢ عن الدر المنشور وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن ابن مردويه، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وأسباب التزول ص ٢٣٦ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٦ و ١٥٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ والدر المنشور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وابن المنذر، وأبي داود، وعبد بن حميد، والبيهقي في الدلائل، ووفاء الوفاء ج ٢ ص ٢٩٨.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥

٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

فإن العامريين المشار إليهم هما اللذان قتلا بعد بث معونة، فلا ينسجم ذلك مع ما تقدم. ولا يصح ما ذكره ابن إسحاق، وإن كانوا قد قتلا قبل ذلك، وفي مناسبة وقضية أخرى، فلا إشكال فيه من هذه الناحية.

الثاني: قيل: إنه إنما ذهب إليهم لأنهم لأخذ ديـة العـامـريـن لأنـ بنـيـ النـضـيرـ كانواـ حـلـفاءـ لـبـنـيـ عـامـرـ)،ـ فـيـسـهـلـ الدـفـعـ مـنـهـ؛ـ لـكـونـ المـدـفـوعـ لـهـمـ مـنـ حـلـفـائـهـمـ).ـ

ولـكـنـ لاـ نـدـريـ مـاـ يـرـيدـ أـنـ يـأـخـذـ الـدـيـةـ مـنـ حـلـفـاءـ الـمـقـتـولـ،ـ فـهـلـ جـرـتـ عـادـةـ الـعـربـ عـلـىـ ذـلـكـ؟ـ!

أمـ آنـهـ يـرـيدـ إـذـلـالـ بـنـيـ النـضـيرـ فـيـ ذـلـكـ؟ـ!

فـإـذـاـ كـانـ كـذـلـكـ،ـ فـهـلـ الـمـرـادـ إـلـيـهـ بـأـنـ نـاقـضـ الـعـهـدـ فـيـ الـحـقـيقـةـ هوـ نـفـسـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـلـيـهـ»ـ وـذـلـكـ بـغـيـاـ مـنـهـ وـتـعـديـاـ فـيـ أـمـرـ لـاـ حـقـ لـهـ بـهـ؟ـ نـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ الـخـطـأـ وـالـخـطـلـ،ـ فـيـ القـوـلـ الـعـلـمـ..ـ

الـثـالـثـ:ـ إـنـ الـبـعـضـ يـقـولـ:ـ إـنـ «ـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـلـيـهـ»ـ قـدـ ذـهـبـ إـلـىـ بـنـيـ النـضـيرـ،ـ لـيـسـأـلـهـمـ كـيـفـ الـدـيـةـ عـنـهـمـ،ـ وـذـلـكـ لـلـعـهـدـ الـذـيـ كـانـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـ بـنـيـ عـامـرـ).ـ

وـلـاـ نـدـريـ مـاـ لـمـ يـكـتـفـ بـإـرـسـالـ بـعـضـ أـصـحـابـهـ إـلـيـهـمـ لـيـسـأـلـهـمـ عـنـ ذـلـكـ،ـ وـهـلـ كـانـ ثـمـةـ اـتـفـاقـ خـاصـ فـيـ مـقـدـارـ الـدـيـةـ فـيـمـاـ بـيـنـ بـنـيـ النـضـيرـ وـبـنـيـ عـامـرـ،ـ

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٣ و ٢٦٤.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

(٣) المصدر السابق.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول

يختلف عن مقدارها لدى سائر الناس الذين يعيشون في تلك المنطقة؟!

وإذا كان كذلك، فكيف يريد هو أن يدفع خصوص هذا المقدار الذي اتفق عليه هؤلاء، ولماذا لا يدفع المقدار المتعارف عليه فيما بين سائر الناس؟!.

وإذا كان يريد أن يدفع المقدار المتعارف عليه بين عامة الناس، فهل كان «صلى الله عليه وآله» يجهل هذا المقدار؟!. وإذا كان - والعياذ بالله - يجهل به، فهل لم يكن أحد من أصحابه، من سائر أهل المدينة، وسائر القبائل والأقوام الذين يعيشون فيها وحولها، يعلم بمقدار الديمة؟! حتى يحتاج إلى المسير مع جماعة من أصحابه إلى خصوص بني النضير؟!..

أم أن المقصود هو إظهار: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يعرف أحكام الشريعة السابقة - شريعة اليهود خاصة - دون غيرهم من سائر أهل الملل، فلا بد أن يتفضل عليه اليهود، ويعلموه مما عندهم، ويصبح مدیناً لهم، هو وشريعته، وكل أتباعه من بعده؟

ثم ليثبت من خلال ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يعمل بشريعة اليهود وأحكامهم !!

مع أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخالفهم في كل شيء حتى لقد عبروا عن استيائهم من أنه يريد أن لا يدع من أمرهم شيئاً إلا خالفهم فيه^(١).

لا ندري.. ولعل الفطن الذكي يدرى..

فإنما لله وإنما إليه راجعون.. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(١) راجع حول إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على مخالفة اليهود: الجزء الخامس من هذا الكتاب ص ١٩٦.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

الرابع: قد تقدم أن بنى النضير لما هزم المسلمون في أحد ارتباوا ونقضوا العهد، فركب كعب بن الأشرف في أربعين راكباً من اليهود إلى مكة، وحالفوهم وعاقدوهم على أن تكون كلمتهم واحدة على محمد، ثم دخل أبو سفيان في أربعين وكعب بن الأشرف في أربعين المسجد، وأخذ بعضهم على بعض الميثاق بين الأستار والكعبة.

ثم رجع كعب وأصحابه إلى المدينة، ونزل جبرائيل، فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بما تعاقد عليه كعب بن الأشرف وأبو سفيان، وأمره بقتل كعب بن الأشرف، فقتله محمد بن مسلمة الأنصاري، وكان أخاه من الرضاعية^(١).

الخامس: ورد في نص آخر ما ملخصه: أنه ذهب مع أصحابه يستقرض مالاً من كعب بن الأشرف، فحدث كعب نفسه بقتل النبي «صلى الله عليه وآله»، فأخبره جبرائيل، فقام كأنه يقضي حاجة، وعرف: أنهم لا يقتلون أصحابه وهو حي، وأخذ طريق المدينة، فاستقبله بعض أصحاب كعب، فأخبر كعباً بذلك، ورجع المسلمين.

فأخبرهم ابن صوريا بأن رب محمد أطلعه على ما همّوا به، وأنه سوف يأمرهم بالجلاء إن لم يسلمو، فاختاروا الجلاء^(٢).

(١) راجع: البخاري ج ٢٠ ص ١٥٨ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وقد تقدمت بقية المصادر حين الحديث عن تاريخ غزوة بنى النضير، فلتراجع هناك.

(٢) راجع: إعلام الورى ص ٨٨ و ٨٩ والبخاري ج ٢٠ ص ١٦٣ و ١٦٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وتاريخ العقوبي ج ٢ ص ٤٩ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
وقد أسلفنا: أننا نرجح هذه الرواية التي تنص على وجود كعب بن الأشرف، وعلى دور له في قضية بنى النضير، وقد استحق بذلك الدور أن يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بقتله فقتل.

ولكتنا لا ندري حقيقة هذا الدور، فلعل كعباً قد عاقد أبا سفيان على حرب النبي «صلى الله عليه وآله» ثم هجا المسلمين، وشيب بنسائهم، ثم حاول نقض العهد حين طلب منه النبي «صلى الله عليه وآله» الوفاء بتعهدهاته المالية، حيث قد كان ثمة عهد ينص على التعاون في الديات.
وكان ذلك من كعب بالتعاون مع قومه، حين انتدب عمرو بن جحاش لتنفيذ المهمة.

فكان أن تركهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ووقف عائداً إلى أصحابه، فأمر بقتل كعب بن الأشرف، ثم غدا على بنى النضير بالكتائب. فإن من الطبيعي أن نجد رسول الإسلام الأكرم «صلى الله عليه وآله» يتحمل منهم نقض العهد أكثر من مرة، من أجل أن يقطع لهم كل عندر وتعلل في ذلك، وليتضح لكل أحد ما بيته من مكر وخداع، وما أبطنوه من ختل وغدر، ويحق الله الحق بكلماته، وليخزي الفاسقين، بفضل صبر الرسول «صلى الله عليه وآله» وأئنته.

ثم جاء أهل الحديث والرواية فذكروا كل واحدة مما تقدم على أنها سبب مستقل لما جرى على هؤلاء الغدرة الفجرة، مع الذهول عن أن تكرر ذلك منهم قد جعل من مجموع تلك الأسباب والعوامل سبباً واحداً لما حصل ..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
رواية لا يعتمد عليها:

وتقديم في الفصل الأول من هذا الباب رواية تقول:
إنهم حين جاءهم الرسول «صلى الله عليه وآلـه» ومعه بعض أصحابه،
فكروا في أن يقتلوه، ويأخذوا من جاء معه من أصحابه أسرى، ويبعوهـم
من أهل مكة.

ونحن نشك في هذه الرواية أيضاً، فإن أسر من جاء معه ويبعوهـم إلى
أهل مكة، معناه إثارة حرب طاحنة فيها بين بني النضير وبين الأوس
والخزرج، ومن معهم من سائر المسلمين، ولن يمكنهم الوصول بهم إلى
مكة قبل أن تندر الرؤوس، وتتطيع الأيدي، وتخترب البلاد، وتهلك العباد..
وقد جرب اليهود حظهم مع الأوس والخزرج فيها سبق، واستطاع
هؤلاء أن يخربوا أولئك من المدينة ليعيشوا حوالـها، وفي أطرافـها.

وقد كان هذا وأمر اليهود مجتمع؛ فكيف تكون الحال بعد أن أجلـي
منهم بنو قينقاع مع كون العلاقات بين بني قريطة والنضير غير متكافـنة ولا
طبيعـية بسبب التميـز الظالم لبني النضير عليهم، حسبـها أو ضـحـنـاهـ حينـ
الـحـدـيـثـ حولـ كـوـنـهـ بـمـتـزـلـةـ بـنـيـ المـغـيـرـةـ فـيـ قـرـيـشـ كـمـ سـيـأـتـيـ إنـ شـاءـ اللهـ
تعـالـىـ.

وبعد أن أصبحـ بنـوـ النـضـيرـ أـضـعـفـ نـاصـرـاـ وـأـقـلـ عـدـداـ، فـإـنـ التـفـكـيرـ بـهـذاـ
الـأـمـرـ يـصـبـحـ فـيـ عـدـادـ الـمـحـالـاتـ وـالـمـمـتـنـعـاتـ..
وـذـلـكـ أـمـرـ ظـاهـرـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ بـيـانـ، وـلـاـ إـلـىـ إـقـامـةـ بـرـهـانـ.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٨٣
نقض العهد.. والتكبير:

وقد ورد في بعض النصوص: أنهم حين أبلغوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بنقضبني النصير للعهد أظهر التكبير، وقال: الله أكبر، حاربت اليهود. وكبر المسلمون بتكبيره^(١).

كما تقدم: أن المسلمين باتوا يحاصرونبني النصير، ويكبرون حتى أصبحوا..

ونقول: إن إظهار المسلمين للتکبير، وتکبير النبي «صلى الله عليه وآله» بالذات أمر له دلالاته الهامة، وآثاره الظاهرة، ويتبين بعض ذلك ضمن النقاط التالية:

١ - لقد كان من الطبيعي أن يتوقع اليهود: أن يواجه النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون نقضهم للعهد بكثير من القلق، وعدم الارتياح، بل وحتى بالخوف، وبالوجوم الناجم عن الارتكاب، والتزلزل..
ولكن النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين قد قابلوا ذلك - وبسرعة غير متوقعة - بموقف لا يمكن أن يخطر لليهود على بال، الأمر الذي من شأنه أن يربكهم، ويوقعهم في حيرة، ويشير لديهم أكثر من سؤال، ثم يزعزع

(١) راجع في ذلك ما يلي: الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ و ٥٨ و تاریخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ و تفسیر القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ عنه والسیرة النبویة لدحیان ج ١ ص ٢٦٢ و تاریخ الأمم والملوک ج ٥٥٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ و تفسیر الصافی ج ٥ ص ١٥٤ و تفسیر البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمغازی للواقدی ج ١ ص ٣٧٠ والسیرة الخلیفة ج ٢ ص ٢٦٤ و عمدة القاری ج ١٧ ص ١٢٦.

٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ثباتهم، ويدركي خواوفهم، بصورة كبيرة وخطيرة

٢ - إنه إذا كان يوجد فيها بين المسلمين من ينظر إلى اليهود نظرة إجلال وإكبار، ويكن لهم في نفسه قدرًا من الثقة والاحترام؛ فإن معنى ذلك هو أن نشاطات المنافقين - وعلى رأسهم عبد الله بن أبي - في التخذيل عن حربهم، والصد عن مواجهتهم، لسوف تجد مجالاً واسعاً، ولسوف ترك آثارها السلبية على تماسك الصدف الإسلامي في مواجهتهم..

ولعل وجود أبناء للمسلمين في بني النضير لسوف يجعل اتخاذ موقف حازم ضدهم على درجة من الصعوبة بالنسبة للكثير من الآباء، ومن يتصل بهم بسبب، أو بأخر.

ولأجل ذلك، فإن توفر جو حاسي جاهيري لسوف يُضعف حالة التردد لدى هؤلاء وأولئك، وينقلهم من أجواء الانسياقات العاطفية، والاندهاش والانبهار بالانتفاخات غير الواقعية، التي تؤثر في نشوء حالة من التقديس غير المنطقي - ينقلهم - إلى أجواء الشعور بالقوة، ثم التغلب على عوامل الضعف النفسي من خلال مساعدة العامل الداخلي، بعامل خارجي يعطيه القدرة على الصمود والتصدي، كما ويعطيه المذاعة والمصوينة من التأثير بعامل العاطفة منفصلاً عن الإحساس بالمسؤولية، أو التأثر بعامل التوهمات، والتقديسات، التي لا ترتكز على الدليل المقنع، ولا تقوم على التأمل القاطع لكل الشبهات، ولكل التساؤلات المنطقية التي يشيرها العقل الفطري السليم والراشد.

وهكذا، فإن هذا العامل المساعد للإحساس الواقعي بالمسؤولية، والقادر على المواجهة الحازمة، القائمة على الدراسة والعقل، لسوف يضعف

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٨٥
من قدرة اليهود والمنافقين على التأثير في درجة التصميم على التصدي، أو
التأثير في خلخلة الوضع الداخلي، وتمييع الموقف بالاستفادة من عامل
العاطفة أو عامل الانبهار القائم على التخليل والتوهם غير المنطقي ولا
المسؤول.

٣- وإذا كان القرآن الكريم، والنبي الأمي «صلى الله عليه وآله» وكذا
التاريخ الطويل الراهن بالأحداث قد قدم للمسلمين صورة تكاد تكون
واضحة عن الحالة الأخلاقية الذميمة لليهود، وعن طموحاتهم اللامنطقية
واللامشروعة والتي كانوا يدعونها بتعاليم دينية مزيفة، ويعملون على
تحقيقها بسياساتهم الخبيثة في مجال الإعلام والسياسة، والاقتصاد، وكل
نشاطاتهم الاجتماعية - إذا كان كذلك - فإن صدق هذه النبوءة، المتمثل في
بروز صفة الغدر والخيانة فيهم على صعيد الواقع بصورة ملموسة وظاهرة
للعيان، لسوف يمسح عن أعين الكثيرين غبار الخداع والانخداع، ولسوف
تكون في ذلك آية أخرى تدل على صدق هذا النبي الأكرم، وعلى حقانية
موقفه، وصواب سياساته منهم ويقطع من ثم كل عذر، ويزيل كل شبهة،
فقد **﴿تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾**^(١)، **﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شاء فَلْيُؤْمِنْ**
وَمَنْ شاء فَلْيَكُفِرْ﴾^(٢).

نقض العهد والمؤامرة:

هذا، ونجد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد اعتبر تامرهم على

(١) الآية ٢٥٦ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٢٩ من سورة الكهف.

٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
حياته، ومحاولتهم اغتياله، وإن لم ينجحوا في مجال تنفيذ ذلك، تقضي للعهد
يبرر مواجهتهم بال موقف الصارم والحازم.

وواضح: أن اغتيال القيادة الإسلامية هو أجل مظاهر الخيانة،
وأخطرها، ولا يجب أن ننتظر من الخائنين إعلانهم للحرب، والتصدي
الفعلي والظاهري لها، كما ربما يفترضه البعض.

المعاهدات في الإسلام:

ويمدثنا التاريخ: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد عاهد بني النمير،
كما عاهد غيرهم، ولعل أبرز عهد عقده هو عهد الحديبية، حيث أمر بكتابه
نسختين للكتاب^(١) لأن بالكتابة يتم الحفاظ على النص، ويمكن الالتزام به،
ويكون مرجعاً لا يمكن التشكيك ولا المراء فيه فيما إذا ثار خلاف. وقد اعتبر
الإسلام هذه العهود وسيلة لإيقاف الحروب، وللمنع من نشوئها، توفر
للإنسان المسلم في ظلها حرية التعبير، وحرية العمل والحركة كما سنرى.

وهذا بالذات هو السر في أننا نجد الإسلام قد أولى العهود والاتفاقيات
أهمية بالغة، ورسم لها حدودها، وبين بوضوح تام مختلف الأصول
والأهداف التي لا بد من رعايتها، والحفاظ عليها فيها.

وبديهي: أن دراسة هذا الموضوع بعمق، والإمام بجميع جوانبه
إسلامياً وتاريخياً، يتطلب بذل جهد كبير، ويحتاج إلى دارسة مستقلة
ومنفصلة، وإلى وقت يتبع الفرصة للاطلاع على قدر كاف من الآيات

(١) آثار الحرب في الفقه الإسلامي ص ٦٥٩ عن السياسة الشرعية، للبنا.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٨٧
الشريفة والنصوص الواردة عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» والأئمة «عليهم السلام»، ثم دراسة المعاهدات التي عقدت في صدر الإسلام وظروفها،
ولا نجد أنفسنا قادرين على توفير ذلك في ظروفنا الراهنة.
إلا أن ذلك لا يمنع من إبراد إمالة سريعة، ترتكز - عموماً - على
بعض ما ورد في هذا المجال في خصوص نهج البلاغة، فنقول:

من عهد الأشتر:

قال «عليه السلام» في عهده لمالك الأشتر:
«..ولا تدفعن صلحًا دعاك إليك عدوك والله فيه رضا؛ فإن في الصلح
دعة لجنتوك، وراحة من همومك، وأمناً لبلادك، ولكن الخدر كل الخدر من
عدوك، بعد صلحه؛ فإن العدو ربها قارب ليغفل، فخذ بالحزم، واتهم في
ذلك حسن الظن.

وإن عقدت بينك وبين عدوك عقدة، أو ألبسته منك ذمة، فحط عهلك
بالوفاء، وارع ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنة دون ما أعطيت؛ فإنه
ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه اجتماعاً، مع تفرق أهوائهم،
وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود.

وقد لزم ذلك المشركون فيها بينهم دون المسلمين لما استوبلوا من
عواقب الغدر^(١)؛ فلا تغدرن بذمتك، ولا تخسدن بعهلك، ولا تختلن عدوك؛

(١) هذا يؤيد بما قدمناه في الجزء الثاني من هذا الكتاب من أن العرب كانوا أو فياء
بعهودهم، وقد فرض عليهم هذا الأمر طبيعة الحياة التي كانوا يعيشونها حيث
رأوا: أنه لا يمكنهم العيش بدون ذلك.

٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
فإنه لا يجترئ على الله إلا جاهم شقي.

وقد جعل عهده وذمته أمّاً أفضاه بين العباد برحمته، وحريراً يسكنون إلى منته، ويستفيضون إلى جواره؛ فلا إدغال، ولا مداشة ولا خداع فيه.
ولا تعقد عقداً يجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثيق، ولا يدعونك ضيقاً أمر لزمه في عهد الله إلى طلب انساخه بغير الحق، فإن صبرك على ضيق أمر لزمه ترجو انفراجه، وفضل عاقبته خير من غدر تحف تبعته، وأن تحيط بك من الله طلبه، فلا تستقيل فيها دنياك وأخرتك^(١).

(١) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٣ ص ١١٧ و ١١٨ ومعادن الحكمة ج ١ ص ١٠٩ و تحف العقول ص ١٢٦ و دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٥٠ والبحارج ٨ ص ٦٠٩ ثم شرحه، وج ٧٧ ص ٢٤٠ عن النهج والتحف، ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ١٩٥ وأضاف العلامة الحق الأحدى: أن بعضه قد نقل في كنز العمال ج ١٥ ص ١٦٥ و ١٦٦ عن الدينوري، وابن عساكر، وآثار الإنابة ج ٣ ص ٦ عن صبح الأعشى، ومفتاح الأفكار. وأشار إليه النجاشي في رجاليه ص ٧ وذكر سنته أيضاً الشيخ في الفهرست. وقال في معجم رجال الحديث ج ٣ ص ٢٢٢: طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر صحيح. وذكره في نهج السعادة ج ٥ ص ٥٨ عن جمع من تقدم، وقال: روی قطعة منه مستنداً في تاريخ الشام ج ٣٨ ص ٨٧ وفي النسخة المرسلة ص ١٩٣. وذكر في خاتمة المستدرك ص ٢١٨ عن مجلة المقتطف عدد ٤٢ ص ٢٤٨: أنه نقله عن نسخة السلطان بايزيد الثاني، وفي دستور معلم الحكم ص ١٤٩ شواهد لهذا العهد، ونقله في مصادر نهج البلاغة عن جمع من تقدم، وعن نهاية الإرب للنويري ج ٦ ص ١٩. ثم ذكر في مصادر نهج البلاغة بعضاً من = شرح هذا العهد، مثل: آداب الملوك لرفيع الدين التبريزى، وأساس السياسة في =

= تأسيس الرئاسة للكجوري الطهراني، والتحفة السليمانية للبحراني، والراعي والرعاية لتفقيق الفكيكي، والسياسة العلوية لآل مظفر (خطبة). وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للمولى محمد باقر القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للميرزا حسن القزويني، وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للميرزا محمد التنكابني. وشرح عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ هادي القائيني البيرجندى، وشرح الفاضل بدايع نكار المثبت في المآثر والأثار، ونصائح الملك لأبي الحسن العاملى. ومقتبس السياسة وسياج الرئاسة للشيخ محمد عبده، انتزع من شرحه وطبع على حدة، والقانون الأكبر في شرح عهد الأشتر للسيد مهدي السويف (مخطوط) ومع الإمام في عهده مالك الأشتر للشيخ محمد باقر الناصري. ونزيد هنا في ما يرتبط بشر وحه، ما أورده السيد هبة الدين الشهريستاني في مقدمته لكتاب الراعي والرعاية ص ٨ و ٩ والشيخ آقا بزرگ الطهراني في كتابه الذريعة ص ٣٧٣ و ٣٧٥ وج ١٥ ص ٣٥٣، حيث أضافا إلى شروح العهد: شرح الحسين الهمداني الموسم بهدية الحسام لهداية الحكام.

وشرح محمد صالح الروغنى القزويني، من علماء القرن الحادى عشر، ودستور حكمت. وترجمه الوصال الشيرازي المتوفى سنة ١٢٧٤ ونظمه شعراً بالفارسية. وترجم محمد جلال هذا العهد إلى التركية، ونظمه شعراً بالتركية. فرمان مبارك لجود فاضل. وعنوان رياست (ترجمة لهذا العهد أيضاً للسيد علي أكبر بن سلطان العلامة السيد محمد النقوى اللكتنوى). هذا كله عدا عن شرح شراح النهج له في ضمنه كالمعتزلى وابن ميشم وغيرهما.

بقي أن نشير إلى أن صاحب الذريعة قد قال في ج ١٥ ص ٢٦٢: (نسخة العهد بخط ياقوت المستعصمي موجودة في المكتبة الخديوية بمصر تاريخ فراغها سنة ثمانين وستمائة كما في فهرسها).

٩٠ ج ٩ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ
الوفاء بالعهد:

أما بالنسبة إلى ضرورة الالتزام بالعقود والوفاء بها، حتى لغير المسلمين، فإن الله تعالى يقول: «فَأَتَمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّهُمْ»^(١).
ويقول سبحانه: «وَأَوْفُوا بِالْمَعْهِدِ إِنَّ الْمَعْهِدَ كَانَ مَسْئُولًا»^(٢).
ويقول: «.. وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ»^(٣).
وفي آية أخرى: «وَإِنْ جَنَحُوا إِلَى السَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهُ»^(٤). فقد جعل الله العهد مع الأعداء عهداً لله سبحانه..

الشرط الأساس في كل عهد:

وبعد.. فإن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد قرر: أن الشرط الأساس في كل عهد هو أن يكون «الله فيه رضا» كما ورد في عهده «عليه السلام» للأشرتر «رحمه الله».

و واضح: أن رضا الله سبحانه إنها هو في حفظ مصلحة الإسلام العليا، وكرامة المسلمين، وحربيتهم في الدعوة إلى الله سبحانه بأمن ودعة واطمئنان. وحين يكون الداعي للصلح الذي فيه رضا الله سبحانه هو العدو فإن معنى ذلك هو أن العدو قد اعترف بك، وبموقعك، وأصبح على استعداد لأن يقبل شروطك العادلة، ومنعنى ذلك هو: أنك تكون قد سجلت نصراً

-
- (١) الآية ٤ من سورة التوبة.
(٢) الآية ٣٤ من سورة الإسراء.
(٣) الآية ٩١ من سورة النحل.
(٤) الآية ٦١ من سورة الأنفال.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
من أقرب طريق وأيسره.

وأما إذا دعاك هذا العدو إلى صلح ظالم وفيه ذل للمسلمين، ووهن على الإسلام، فإن من الطبيعي أن ترفض صلحًا كهذا لأنه تسجيل انتصار للعدو من أسهل طريق..

وثمة شرط آخر: لا بد من توفره في أي عهد، وذلك من أجل أن يحتفظ بقيمتها، وبفعاليتها، في حسم الصراع، ثم من أجل أن لا يوجب عقد العهد ضعفًا في موقف المسلمين، وفتح باب التشكيك في حقهم، أو إعطاء فرصة المناورة للباطل.

وهذا الشرط لا بد للجانب الحق من الاهتمام به، والعمل على توفيره بصورة أجيال وأتم، وهو أن: «لا تعقد عقداً تجوز فيه العلل، ولا تعولن على لحن قول بعد التأكيد والتوثقة».

أي أنه لا بد أن لا تكون في العهد إيهامات يمكن التشكيك بها من قبل العدو، كما أنه لا بد أن يكون نفس العهد هو المعيار والمرجع والفيصل في الأمور، فلا يعتمد على مواعيد أو لحن قول، فإن ذلك يوجب وهناً في العهد نفسه، وفيه فتح باب النقض، والخيانة، من دون أن يكون ثمة حرج ظاهر في ذلك.

وذلك يعتمد على نباهة ودقة ذلك الذي يتصدى لعقد العهد، وهو يتحمل مسؤولية أي تقصير في هذا المجال.

الآهود لا تنقض، وهي ملزمة للجميع:

١ - ونجد في نص المعاهدة التي كتبها علي أمير المؤمنين «عليه السلام»

٩٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
فيها بين ربيعة، اليمن، ما يدل على أن العهد ملزم لكل الآخرين الذين يتتمي إليهم المباشرون لعقد العهد.. وذلك يقطع أي عذر، ويمنع من أي تعلل، أو محاولة خداع.

وهذا مطلب عادل، وسليم، فإن كل الأمور التي تمس حياة المجتمعات، لا يمكن أن يعتمد فيها مبدأ موافقة كل فرد منها ولا سيما مع اختلاف المصالح، وتشتت الآراء، وتبادر الأهواء، حسبما ذكر أمير المؤمنين «عليه السلام» في الفقرة المنقولة عنه في عهده للأشرت التخعي «رحمه الله»..

٢ - إن عتب العاتيين، وغضب الغاضبين، لا يجوز أن يجعل ذريعة لنقض العهد، ما دام أن إرضاء كل أحد غير ممكن، ولا سيما في الأمور المرتبطة بمستقبل الجماعات، وعلاقاتها وموافقتها، حتى ولو كان العاتيون والغاضبون فريقاً ثالثاً، يريد أن يحصل على مكاسب سياسية أو غيرها، ويكون له دور ما في التحرك السياسي، أو تأثير - إيجابي أو سلبي - على ساحة الصراع.

فإذا كان القانون العام هو عدم نقض العهد بسبب ذلك، فلا بد أن تنقطع أطعام الطامعين، ما دام أن عتبهم لن يجدي نفعاً، ولن يؤثر شيئاً.

٣ - إن العهد لا ينقض لأجل استدلال قوم قوماً، ولا لسبة قوم قوماً؛ فإن تعرض فريق للاستدلال من قبل فريق آخر، بسبب عقدة للعهد، وكذا اتخاذ عقد العهد من قوم وسيلة لتعديلهم ومسبّتهم، لا يبرر للعاقدين له نقض عهدهم..

وإذاؤ.. فإن من يقدم على عهد، لا بد وأن يعلم مسبقاً: أنه لا بد له من الوفاء بها عقده، حتى في أشق الأحوال، وأصعبها، فهو إذن عالم بما يفعل،

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٩٣
ومطلع على نتائجه مسبقاً، وقد أقدم مختاراً على ذلك.. فعليه أن يتحمل
نتائج ما أقدم عليه..

وقد أشار علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى ذلك كله في العهد الذي
كتبه بين اليمن وربيعة، فقد جاء فيه:

«لا ينقضون عهدهم لعنة عاتب، ولا لغضب غاضب، ولا
لاستدلال قوم قوماً ولا لسبة قوم قوماً على ذلك شاهدهم وغائبهم،
وسفيههم وعالهم، وحليهم وجاهلهم، ثم إن عليهم عهد الله الخ..»^(١).

احترام أمور المعاهدين:

وحين يكون المعاهدون يتمتعون بحماية دولة الإسلام، فإن أموالهم -
كأموال المسلمين - لا تمس، بل تبقى لهم، ويbarsون حريةهم التجارية
 بصورة تامة..

قال علي أمير المؤمنين «عليه السلام» في كتاب له إلى عمال الخراج:
«ولا تمسن مال أحد من الناس، مصل، أو معاهد، إلا أن تجدوا فرساً،
أو سلاحاً الخ..»^(٢).

المعاهدون لا يُخْفَفُون ولا يُقْصَدُون:

وقد كتب علي أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى بعض عماله: «واعزز

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ١٤٨ الرسالة رقم ٧٤

(٢) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١

٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ال المسلمين، ولا تظلم المعاهدين»^(١).

وكتب أيضاً إلى عامل آخر له، يقول:

«أما بعد، فإن دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلطة وقسوة، واحتقاراً وجفوة، ونظرت فلم أرهم أهلاً لأن يدنو لشركم، ولا أن يقصوا ويجهروا لعهدهم، فالبس لهم جلباباً من اللين تشويه بطرف من الشدة، وداول لهم بين القسوة والرأفة، وأمزج لهم بين التقريب والإدناء والإبعاد والإقصاء»^(٢).

من نتائج الصلح والوعيد:

وعن نتائج الصلح والوعيد، فهي:

١ - دعة الجنود.

٢ - الراحة من الهموم.

٣ - الأمان لبلاد المسلمين.

وذلك معناه: أنك أصبحت قادراً على التخطيط للمستقبل لأنك قد ارتحت من همومك، وأصبحت قادراً أيضاً على تنفيذ خططك، لأنك تملك الوقت الكافي، والطاقة الفاعلة، المهيأ للعمل الجاد والدائب، دونها مانع أو رادع..

كما أن هذا السلم والأمن سوف يجنب بلادك التعرض للأزمات الإقتصادية الحادة، ويحفظ مرافقتها الإقتصادية والحيوية من التدمير، أو

(١) تاريخ العيقوبي ج ٢ ص ٢٠١ و ٢٠٠.

(٢) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١ الرسالة رقم ١٩، وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١٦١ و تاريخ العيقوبي ج ٢ ص ٢٠٣.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
 التعطيل، أو صرفها في مواجهة متطلبات الحرب.
 هذا، عدا عن حفظ القوى الفاعلة والمؤمنة من أن تتعرض للتدمير، أو
 للتشويه، ثم ما ينشأ عن ذلك من آثار إجتماعية لا تتجهل.
 ويجب أن لا ننسى أن حالة عدم الاستقرار، بل والخوف وعدم الأمان
 في أحيان كثيرة، من شأنها أن تشنل حركة المجتمع في المجالات المختلفة،
 وتمنعه من أن يقوم بدوره على النحو المطلوب والمؤثر.
 ثم هناك الحالة الفكرية والنفسية وكثير من السلبيات الأخرى، التي
 تنشأ عن ظروف الحرب، وتفاعل بصورة تصاعدية في كثير من المجالات،
 والقطاعات..
 وكل ذلك يمثل هموماً حقيقة لأي حاكم يشعر بمسؤولياته الإلهية،
 والإنسانية تجاه مجتمعه وأمته.

العهد.. والحذر:

وإذا كان عقد العهد مع العدو لا يعني أن العدو قد تنازل عن كل
 طموحاته، وصرف النظر عن كل مراداته وخططه، فإنه ربما يكون قد
 قارب ليجد الفرصة للوثوب، وإيراد الضربة القاصمة..
 فقد جاء النهي عن الاطمئنان لهذا العدو، حيث قد تقدم قول أمير
 المؤمنين «عليه السلام» في عهده للأشر: «ولكن الحذر كل الحذر من
 عدوك بعد صلحه؛ فإن العدو ربما قارب ليتغفل، فخذ بالحزم واتهم في
 ذلك حسن الظن».

٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وقال تعالى: ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُم﴾^(١).

الخيانة في حجمها الكبير:

وبما أن الله سبحانه قد جعل عهده وذمته أمناً أفضاه بين العباد برحمته، وحربياً يسكنون إلى منعه، ويستفيضون إلى جواره، فإن الشرط الأساس فيه هو أنه لا إدغال، ولا مدلسة ولا خداع فيه؛ فإذا رأى أن العدو لا يعمل بشروط الصلح ومقتضيات العهد، وإنما هو يتآمر، ويعد العدة للغدر، فإن نفس هذه الأعمال تكون نقضاً منه للعهد، وتخلياً عن شروطه، فلا معنى حينئذ للالتزام بهذا العهد من طرف واحد، وإنما لا بد من نبذ العهد إليه ومعاملته معاملة الخائن المجرم، قال تعالى: ﴿وَإِنَّمَا تَخَانَّ مِنْ قَوْمٍ بِخَيَانَةٍ فَإِنَّمَا إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرَتِينَ﴾^(٢).

وعن علي «عليه السلام»: الوفاء لأهل الغدر غدر عند الله، والغدر بأهل الغدر وفاء عند الله^(٣).

وبالنسبة إلى بني النمير، فإنهم قد مارسوا الخيانة في أبغض صورها وأفظعها، حين تآمروا على القيادة الإسلامية والإلهية، فرد الله كيدهم إلى

(١) الآية ١٠٢ من سورة النساء.

(٢) الآية ٥٨ من سورة الأنفال.

(٣) نهج البلاغة ج ٣ ص ٢١٠ الحكمة رقم ٢٥٩ وغير الحكم ج ١ ص ٦٠ وروض الأخيار ص ١١١ وربيع الأبراج ٣ ص ٣٧٥ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٤٩. وغر الخصائص الواضحة ص ٥٩ ومصادر نهج البلاغة ج ٤ ص ٤ وص ٤٠١ عن بعض من تقدم وعن شرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ٢١٦.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول
نحورهم، وحفظ الله نبيه، وأعز دينه، وأدال المسلمين من أعدائهم، من
أسهل الطرق، وأيسر السبل.

الوفاء بالعهد ضرورة حياتية:

ونجد أمير المؤمنين «عليه السلام» قد أوجب على واليه الوفاء بالعهد،
بل هو قد طلب منه أن يجعل نفسه جنة دون ما أعطاه.

وقد علل ذلك: بأنه من الأمور التي اتفقت عليها جميع الناس، رغم
تفرق أهوائهم، وتشتت آرائهم، وقد لزم ذلك المشركون فيما بينهم، وذلك
انطلاقاً من إحساسهم بضرورة ذلك، حين رأوا: عواقب الغدر الوخيمة،
التي من شأنها أن تدمر حياتهم، وتقضى على كل نبضات الراحة والاستقرار
فيها.

ولكنهم قد خالفوا ضميرهم ووجودهم، وكل المعايير الأخلاقية، والعقلية
في تعاملهم مع المسلمين، حيث أجازوا لأنفسهم نقض عهودهم معهم، وتحمل
كل ما لذلك من تبعات ونتائج.. وذلك يدلل على عدم انسجامهم مع قناعاتهم
ولا مع فطرتهم في مواقفهم تجاه الإسلام والمسلمين.

وقد اعتبر «عليه السلام»: من يخisis بعهده، ويغدر بذمته، ويختلس
عدوه، ويجرئ على الله جاهلاً لا يعرف الأمور ومواردها، ولا الصالح من
الطالع، وهو شقي أيضاً، لأنه بالإضافة إلى أنه يكون متجرئاً على الله
سبحانه في ذلك، فإنه يكون قد جر على نفسه الكثير من المصائب والبلايا
نتيجة لسياساته الخاطئة هذه.

وخلاصة الأمر: أن العهد في الإسلام ليس وسيلة للمكر والخداع

٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
 بهدف الإيقاع بالعدو، وإنها هو أمانة ضميرية، ذات قاعدة إيمانية أساسية؛
 فلا بد من رعايتها والوفاء بها ولا يسوغ نقض العهد «بغير حق» حتى ولو
 كان فيه ما يوجب الضيق كما تقدم في عهد علي «عليه السلام» للأشر،
 وروي عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قوله: «لَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ»^(١).
 وقد مدح الله من يفي بعهده فقال: «وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا
 عَاهَدُوا»^(٢).

وقد ذم علي «عليه السلام» عمرو بن العاص فقال: «وَيُسْأَلُ فِي خَلْلِهِ
 وَيَنْهَا عَنِ الْعَهْدِ»^(٣).

وقد ذم «عليه السلام» أهل البصرة بقوله: «وَعَاهَدُوكُمْ شَقَاقَ»^(٤).
 وقال «عليه السلام»: «وَقَدْ تَرَوْنَ عَهْدَ اللَّهِ مُنْقُوْضَةً فَلَا تَغْضِبُوْنَ
 وَأَنْتُمْ لَنْقُضُ ذَمَّ أَبَائِكُمْ تَأْنِفُوْنَ»^(٥).

الغدر عجز وعدم ورع:

وقد قال علي «عليه السلام»: «إِنَّ الْوَفَاءَ تَوْأِمُ الصَّدْقِ، وَلَا أَعْلَمُ جَنَّةً
 أَوْقَى مِنْهُ، وَلَا يَغْدِرُ مَنْ عَلِمَ كَيْفَ الْمَرْجَعُ. وَلَقَدْ أَصْبَحَنَا فِي زَمَانٍ قَدْ اتَّخَذَ

(١) السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٣١ وغرس الخصائص الواضحة ص ٦٠.

(٢) الآية ١٧٧ من سورة البقرة.

(٣) نهج البلاغة ج ١ ص ١٤٥ الخطبة رقم ٨٠.

(٤) نهج البلاغة الخطبة رقم ١٢ ج ١ ص ٤٠ والأخبار الطوال ص ١٥١ وربيع الأبرار ج ١ ص ٣٠٨.

(٥) نهج البلاغة الخطبة رقم ١٠٢ ج ١ ص ٢٠٤.

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٩٩
أكثر أهله الغدر كيساً، ونسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم؟
قاتلهم الله. قد يرى **الحُولَ القُلُبَ** وجه الحيلة، ودونه مانع من أمر الله
ونهيه؛ فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها، ويتهزء فرصتها من لا حرمة له
في الدين»^(١).

الفادر هو الذي يعاقب:

وطبيعي أن ينال العقاب خصوص أولئك الذين ينقضون العهد،
ويخونون أماناتهم، وقد أوضح ذلك أمير المؤمنين «عليه السلام» حينما قال:
«مع أني عارف لذى الطاعة منكم فضلها، ولذى النصيحة حقه، غير
متجاوز متهاً إلى بريء، ولا ناكثاً إلى وفي»^(٢).

السلاح في أيدي المعاهددين:

كما أن من الطبيعي: أن يحتاط الحاكم الإسلامي، فلا يترك في أيدي
المعاهدين، الذين يعيشون في ظل حكمه، وتحت حمايته، من السلاح
والتجهيزات ما يشكل خطراً على أمن الدولة، مع التأكيد على احترام كل ما
يعود إليهم من أموال ومتلكات، وعدم المساس بها في أي حال. قال علي
أمير المؤمنين «عليه السلام»: «...ولا تمسن مال أحد من الناس، مصل ولا
معاهد، إلا أن تجدوا فرساً أو سلاحاً يعود به على أهل الإسلام؛ فإنه لا
ينبغى للMuslim أن يدع ذلك في أيدي أعداء الإسلام؛ فيكون شوكة عليه

(١) نهج البلاغة بشرح عبده ج ١ ص ١٨٨ الخطبة رقم ٤٠.

(٢) نهج البلاغة، بشرح عبده ج ٣ ص ٤١ الرسالة رقم ٢٩.

موقف له دلالاته:

ومن المعلوم: أن مواقف علي أمير المؤمنين تعتبر التجسيد الدقيق والحي لمفاهيم الإسلام، وأحكامه، وسياساته. والتاريخ يحدها: أنه حين بلغه «عليه السلام» إغارة خيل معاوية على بلاد المسلمين، خطب «عليه السلام» خطبة الجهاد المعروفة، وقد جاء فيها:

«هذا أخو غامد، وقد وردت خيله الأنبار، وقد قتل حسان بن حسان البكري، وأزال خيلكم عن مسالحها.

ولقد بلغني: أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والأخرى المعايدة، فيبتز حجلها، وقلبها، وقلائدها، ورعايتها» ما تمنع منه إلا بالاسترجاع والاسترحام، ثم انصرفوا وافرین، ما نال رجالاً منهم كلام، ولا أريق لهم دم؛ فلو أن امرءاً مسلماً مات من بعد هذا أسفاماً ما كان به ملوماً، بل كان به عندي جديراً^(٢).

ونحن نسجل هنا ما يلي:

(١) نهج البلاغة ج ٣ ص ٩٠ الرسالة رقم ٥١

(٢) الرعاث: جمع رعنة: القرط، والحجل: الخلخال، والقلب: السوار.

(٣) نهج البلاغة، بشرح عبده ج ١ ص ٦٤ و ٦٥ خطبة رقم ٢٦ والأخبار الطوال ص ٢١١ و ٢١٢ والغارات ج ٢ ص ٤٧٥ و ٤٧٦ والمبرد في الكامل ج ١ ص ٢٠ والعقد الفريد ج ٤ ص ٧٠ ومعاني الأخبار ص ٣١٠ وأنساب الأشراف (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٤٤٢.

١ - إن هذا الموقف منه «عليه السلام» يوضح لنا قيمة الإنسان في الإسلام، واهتمامه البالغ في الحفاظ على موقعه، وعلى كرامته ووجوده. حتى إن الرجل الأول في الدولة الإسلامية ليعاني من الألم والأسى بسبب الاعتداء على كرامة الإنسان ما يجعل الموت أسفًا على ما جرى أمرًا مقبولاً، بل يجعله هو الجدير واللائق به. ثم هو «عليه السلام» يقرر: أن هذا الحدث لا بد أن يؤثر بهذا المستوى أيضًا في كل إنسان مسلم، من كان ومهما كان.

٢ - إنه يعطي: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» - وهو الذي يمثل نظرة الإسلام الأصيلة - ينظر بعين المساواة إلى كل من هم تحت سلطته، أو تحت حاليته، فهو يتأنم للمرأة كما يتأنم للرجل، وهو يتأنم كذلك للمعايدة والتي هي على غير دينه، بنفس المستوى الذي يتأنم فيه للمسلمة، وهو يتطلب موقفاً حازماً تجاه الاعتداء على كرامتها معًا من كل مسلم، بنفس القوة والفعالية والتأثير في رفع الظلمة وإعادة الحق إلى نصابه.

٣ - إنه «عليه السلام» قد حاول إثارة الناس وتحريكم بأسلوب عاطفي يلامس مشاعرهم وأحساسهم؛ فتحدث عن سلب المغيرين حلي النساء المسلمات والمعاهدات، وفي ذلك إثارة عاطفية، وتحريك لاشعوري للناس، الذين سوف يسؤولهم الاعتداء على هذا الموجود الذي يمثل جانب الرقة والحنان في المجتمع.

٤ - إنه «عليه السلام» إنما توقع من المرء «المسلم» أن يموت أسفًا، واعتبره جديراً بذلك، وحربياً به.. ولعل هذا الأمر يشير إلى أن الإسلام هو ذلك الدين الذي يغرس في الإنسان معانٍ إنسانية، ويربيه تربية إلهية يحيى بها وجوداته، وتتنامي فيها خصائصه ومزاياه الإنسانية، فيصبح حي

١٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
الشعور، صافي النفس، سليم الفكر، إلهي المزايا..

٥ - كما ونجد صلوات الله وسلامه عليه.. قد أهدر دماء المعذبين، واعتبر أن أدنى جزاء لهم هو أن ينالهم كلام وجرح، وتهرق دمائهم، رغم أن ما ارتكز عليه بيانه، وجعله منطلقاً له في تقريره هذا الجزء القاسي هو أمر لا يزيد على سلب الحجل والقلب والرعاث من امرأة مسلمة وأخرى معاهدة.

وذلك لأن الميزان في العقاب إنما هو درجة الجرأة على الله وعلى المحرمات، ثم ما ينشأ عن ذلك من فساد وإفساد، في البلاد والعباد.

٦ - إنه «عليه السلام» إنما ركز على الجانب الإنساني؛ فحاول أن يؤكّد للناس لزوم نصرة الضعيف، والدفاع عنه والحفظ عليه، وأن ذلك هو مسؤولية كل فرد قادر بالنسبة إليه.. وقد أثار انتباه الناس إلى جانب الضعف هذا حين قال: «ما تمنع منه إلا بالاسترجاع والاسترham».. ول يكن من ثم مبدأ نصرة الضعيف والدفاع عنه من الأوليات التي يفرضها الوجдан الحي، والضمير الإنساني.

٧ - ثم هناك الجانب التربوي، الذي يستهدف تركيز مفهوم العدالة في التعامل، فلا يفرق بين مسلم ومعاهد، ثم مفهوم عدم التغاضي عن المعذبين وال مجرمين، وعدم التواكل في رد العداون. إلى غير ذلك مما لا مجال لتفصيله هنا.

وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن:

وبعد.. فإننا حين نقرأ التاريخ، فما يلفت نظرنا هو تكرر الغدر من اليهود، واستمرارهم في نقض العهود والمواثيق، مرة بعد أخرى، كما كان الحال بالنسبة لبني قينقاع، وبني النضير، وبني قريظة.

الفصل الثالث: القرار والمحصار ١٠٣
ونجد في مقابل ذلك التزاماً تماماً من قبل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
بالعهود والمواثيق المعقودة.

ونحن نشير هنا إلى الأمور الثلاثة التالية:

الأول:

بالنسبة لعدم التزام اليهود في عهودهم نقول: إن ذلك طبيعي بالنسبة إلى
قوم يَرِزنون الأمور بموازين الربح والخسارة في الدنيا؛ فإن من كان كذلك لا
يلتزم بالصدق - مثلاً - لأجل أن له قيمة أخلاقية أو إنسانية، أو لأن فيه رضا الله
سبحانه وتعالى وإنما يلتزم به لأنه يجلب له نفعاً دنيوياً ملمساً، أو يدفع عنه
ضرراً كذلك.. ويدون ذلك؛ فإنه لا يجد مبرراً ولا دافعاً للالتزام به، بل هو
حين يلتزم بصدق لا يشعر بنفعه الدنيوي يجد نفسه متناقضاً مع مبدئه، ومع
منطلقاته في التفكير وفي العمل، التي رضي بها لنفسه.

وكذلك الحال بالنسبة لسائر الكمالات والفضائل الإنسانية، وبالنسبة
لكل الالتزامات، والعهود، والمواثيق، التي يفرضها عليه واقع دنيوي
معين؛ فإنه إذا تجاوز ذلك الواقع، فسوف لا يجد ما يبرر التزامه بذلك
الكمال، وتلك الفضيلة، أو وفاءه بهذا العهد والميثاق، أو ذاك. بل كل
المبررات متضافة لديه، وكل القناعات حاكمة عليه بلزوم نقضها،
والنكث بها، والالتزام بضدتها.

الثاني:

بالنسبة للالتزام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وال المسلمين بعهودهم ومواثيقهم:
فقد اتضح: أنهم لا بد أن يكونوا فيها على العكس من اليهود تماماً، إذ
قد أصبح من البديهي: أن العهد، والميثاق وكل شيء آخر يفرضه عليهم

١٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
الشرع، والعقل، والإنسانية، إنما يمثل لهم قيمة أخلاقية وإنسانية، وحداً
شرعياً، لا بد لهم من الالتزام به، والوقوف عنده: إن ذلك يمثل جزءاً من
وجودهم، ومن شخصيتهم، وإن الإخلال به سوف يوقعهم في تناقض مع
أنفسهم بالدرجة الأولى، ولسوف يجعلهم وجهاً لوجه مع أحكام العقل،
ومقتضيات الفطرة.

الثالث:

أما بالنسبة لموقف المسلمين الصارم والحازم من ناقضي العهود والمواثيق،
فإن ذلك هو ما تفرضه عليهم المسؤوليات الإنسانية والإسلامية أيضاً، بعد أن
رضي أولئك المعتدون والناقضون للعهود بتحمل نتائج عملهم، وأصبحوا
وباء يزيد أن يغتال فرص الخير من بين أيدي أهلها، وأحق الناس بها.
وذلك لأن نقض العهود معناه: استخدام مناشئ القوة في سبيل ضرب
موقع الخير، ومناشئه، وتكريس الامتيازات لجهة الشر، والانحراف، الذي لا
بدأن تثال سلبياته، ويمتد وباؤه إلى كل موقع الخير، والسلامة ويقضي عليها.
فتتصبح الحركة لضرب الشر في موقعه ومناشئه حالة طبيعية يمارسها
الإنسان المسلم، ومسؤولية إلهية وإنسانية، وعقلية، وفطريّة، يفرضها واقع
الحياة، وحق الدفاع عن الوجود، وعن الإنسانية والفطرة.

الجراة ومبرراتها:

وبعد كل ما تقدم، فإن السؤال الذي ربما يراود ذهن البعض هو: أنه
قد تقدم: أن اليهود، وكل من لا يؤمن بالآخرة، وكذلك كل من يرى: أن
الدنيا هي كل شيء بالنسبة إليه.. لا يمكنهم أن يقدموا على الموت وعلى

التضحيّة بالنفس إلّا في حالات نادرة، تتدخل فيها عناصر من شأنها أن تلقي ولو في فترات قصيرة وخاطفة تأثيرات تلك الرؤية، وذلك الفهم الخاطئ، لموضوع المعاذ والجزاء، ولآخرة، وانعكاسات ذلك الفكر، أو حيث لا يكون لهم ثمة خيار آخر يمكنهم اللجوء إليه، والاعتماد عليه.

ومعنى ذلك هو: أن اليهود، وكذلك المشركين، سوف لا يكونون قادرین على اتخاذ قرار الحرب، وهم يرون أنها سوف تحرق الأخضر واليابس؛ فكيف يمكن لهم غدرهم بعهودهم، ونقضهم لمواثيقهم، ثم سعيهم لإثارة الحروب مع الآخرين، ثم تحالفهم مع المشركين والمنافقين لحرب المسلمين؟! أليس الأنسب بطريقتهم في التفكير، والأخرى والأجرد بهم، في ظل ماديتهم، وعدم إيمان الكثريين منهم بالآخرة، أن يعيشوا بسلام مع المسلمين، ومع غيرهم، وأن يتبعوا بأنفسهم عن كل ما يثير، ويوجب تأزماً في العلاقات، مع أي طرف كان؟!

والجواب:

أن ذلك صحيح في حد نفسه لو لا أن اليهود كانوا واقعين تحت تأثير التصورات والأمور التالية:

١ - إنهم يرون: أن الخطر الذي يتهددهم من جهة المسلمين، أعظم وأشد، وهو حتمي بالنسبة إليهم.. أما الخطر الآتي من قبل نكث العهود، وما ينشأ عنه من حروب، ومشاكل، فليس - بنظرهم - بهذه الدرجة من الخطمية، ولا هو بهذا المستوى من الخطورة، فقد كانت الحرب نفسها تخضع لاحتياطات إيجابية بالنسبة إليهم سواء على مستوى القرار لدىهم - لاحتمال مساعدة المشركين والمنافقين لهم، أو على مستوى القرار لدى الفريق الآخر،

١٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وهم المسلمون - ولا سيما بملاحظة وجود المنافقين فيهم - حيث يرون أن
الوضع العام لل المسلمين لا يسمح لهم باتخاذ قرار الحرب، الأمر الذي يجعل
ارتكاب أخطار الحرب أهون عليهم، وأقرب إلى احتفالات السلامة لهم. أو
على مستوى النتائج، والآثار، بالنسبة لكلا الفريقين على حد سواء.

٢ - إن المسلمين، وإن كانوا قد أثبتو - ولا سيما في حرب بدر - أنهم
مقاتلون من الدرجة الأولى، وأنهم لا يهمهم شيء سوى رضا الله سبحانه..
إإن هذا الامتياز يمكن أن يصبح غير ذي أهمية، حينها تكون ثمة حصون
قادرة على جعل كل هذه الكفاءات بدون أثر ولا جدوى، وهو ما أشار إليه
سبحانه بقوله: ﴿ .. وَظَلَّنَا أَنَّهُمْ مَازَعْتُهُمْ حُصُونُهُمْ .. ﴾^(١).

ومن الواضح: أن المسلمين لم يثبتوا بعد: أن لديهم قدرات، وكفاءات
لمواجهة حصون اليهود، أو غيرهم.

٣ - إن اليهود يعتقدون: أنهم أبناء الله وأحباؤه، وأنهم شعب الله
المختار، ومعنى ذلك هو: أن دعوة محمد «صلى الله عليه وآله» سوف تصبح
خطراً أكيداً على امتيازهم هذا الذي يرون فيه مبرر وجودهم، ورمزاً كل
عزتهم، وخلاصة مجدهم.

فكانوا يجدون أنفسهم ملزمين بإضعاف أمر هذه الدعوة، وإسقاطها،
بقدر ما هم مكلفون بالحفاظ على حياتهم وجودهم، وكل خصائصهم.
وهم معنيون أكثر من أي فريق آخر بذلك؛ لأن خسارتهم هذه الورقة،
وفقدانهم هذا الأمر إنما يعني خسارتهم لكل شيء.

(١) الآية ٢ من سورة الحشر.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٠٧
وما ذلك إلا لأنهم يَرِنُون الأمور بميزان مادي بحت من جهة ولأن
الحالة الشعورية الانفعالية قد أصبحت هي المهيمنة على كل تفكيرهم،
وعلى كل تصوراتهم، وهي التي تحركهم في هذا الاتجاه تارة، وفي ذاك
الاتجاه من جهة أخرى.

التصوير الحاقد، والتزوير الرخيص:

ويحاول البعض أن يقول: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد ذهب إلى
بني النضير، ليطلب منهم مساعدة لدفع دية العامريين، ولما كانت النضير
حليفة عامر؛ فلا شك أن تعقيدات نتجت عن ذلك، وإن كانت المصادر لا
تحدث عنها.

ولربما فكر محمد بأن على اليهود أن يدفعوا أكثر مما يدفعه متوسط
سكان المدينة، فراق لليهود أن يدفعوا أقل^(١).

ونقول:

إن ملاحظة العبارات الآتية الذكر تعطينا: أن الهدف هو الإيحاء بأن
النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يطلب من بني النضير دفع شيء لم يكونوا
ملزمين بدفعه.

وأنه قد أخرجهم بطلبه ذاك، للحلف الذي كان بينهم وبين بني عامر.
وإذاً، فبني النضير يصبحون ضحية أطماع مالية لا مبرر لها، ولا يصح
مطالبتهم بها، لا واقعاً، ولا أخلاقياً.

١٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
كما أن إحراجهم بسبب الحلف المشار إليه، يصبح عملاً لا إنسانياً ولا أخلاقياً.

فكيف إذا كانت المساومة فيها بين المستجدي والضحية قد بلغت حدأً نتجت عنه تعقيدات نزل الوحي الشيطاني بها على هؤلاء رغم أن المصادر لم تتحدث عنها؟!

وفوق ذلك، فقد بلغ الصلف، والظلم، والابتزاز حدأً من الدناءة والسوء جعل مهداً - والعياذ بالله - يفكر في أن يحملهم القسط الأكبر في دية رجلين لم يكن لهم في قتلها يد، لا من قريب، ولا من بعيد، وينزل الوحي الشيطاني أيضاً على هؤلاء ليقول لهم: إن مهداً قد فكر في ذلك، لكن راق لليهود أن يدفعوا أقل.

ولكن اليهود المظلومين (!!) الذين وقعوا في فخ الأطعمة الرخيصة (!!) عادوا فاستسلموا لهذا الظلم المقيت (!!) وأعلنوا أنهم على استعداد لإعطاء جواب مرض.

ثم تعاملوا مع هذا الذي يريد أن يتزفهم بأخلاقية عالية ونبيلة، حين طلبو منه أن يستريح، بينما كانوا يعدون له الطعام.

مزيد من التجني:

ثم يتتابع هذا الحاقد كلامه عن ذكر إرسال النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم يأمرهم بمعادرة المدينة، تحت طائلة الموت في مدة عشرة أيام، على أن يبقى نخلتهم لهم؛ ويحتفظوا بنصف المحصول، فيقول:

«إن هذا الإنذار لا يتناسب مع الإهانة، أو الادعاءات الغامضة، بقصد

ومع ذلك، يمكن لهذه الادعاءات: أن لا تبدو غامضة لرجل غربي في أيامنا هذه. فقد كان الفريقان يعلمان كيف عامل بعض المسلمين كعب بن الأشرف. وكان محمد يعلم جيداً - حسب الآراء السائدة في الجزيرة العربية آنذاك - أنه إذا سُنحت الفرصة المناسبة انتهزها أعداؤه، وقتلوه. وكان التأخير في إعطاء الجواب لإتاحة الفرصة لقتله، وهذا اعتبار عملاً عدائياً..»^(١).

ونقول:

إننا لم نفهم السبب في وضوح هذه الادعاءات، وخروجها عن الغموض لخصوص الرجل الغربي في أيامنا هذه (!!)

كما أن هذا الباحث (!!) لم يقل لنا: ما هو حجم الإنذار الذي يتتناسب مع الإهانة والخيانة، إذا كان إنذاره «صلي الله عليه وآله» لا يتتناسب معهما (!!).

فهل يقصد هذا الباحث (!!) أن المفروض هو أن يكون قتلبني النضير هو الجزاء العادل لخيانتهم، وتأمرهم، ونقضهم للعهد؟

أم أنه يقصد: أن طلب الجلاء منهم مع احتفاظهم ببنائهم، ويكون لهم نصف المتصحول، كان جزاء ظالماً، لا يصح طلبه من الخائن المتآمر، الناقض للعقود، والمواثيق؟!؟

وبعد.. فإن هذا الباحث (!!) يريد أن يوحى لقارئه بأن كعب بن الأشرف قد قتل مظلوماً أيضاً، وأن المسلمين قد عاملوه بقسوة لا يستحقها.

ولا ندري إن كان قبل أن يظهر تعاطفه مع هذا الرجل قد اطلع على

١١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
سلسلة خيانات ابن الأشرف، وموافقه الظالمة، وسعيه الحيث للإيقاع
بالمسلمين، أم لم يطلع على شيء من ذلك..

وهل يستطيع: أي نظام حكم غربي - يدعي لنفسه الحضارة والرقي -
في هذا العصر، أن يحكم على أمثال كعب بن الأشرف ويجازيه بأقل مما حكم
عليه به المسلمين، وجازوه به؟! ..

وبعد كل ما تقدم، لماذا اعتبر هذا الباحث: أن ما يذكره النبي «صلى الله
عليه وآله» والمسلمون عن خيانات بني النضير، وتأمرهم، ونقضهم العهد
مجرد ادعاءات غامضة؟! وها نحن نراها واضحة وضوح الشمس، وتقدم
تفصيلات وافية، مستندتها الوحي الإلهي عن خطط اليهود، وموافقتهم.
ولم يستطع اليهود: أن يدفعوا التهمة عن أنفسهم، ولا حاولوا ذلك
 ولو مرة واحدة.

هذا كله، عدا عما تقدم من أن أخبار المؤامرة والخيانة قد وصلت إلى
المسلمين أيضاً عن طريق بعض اليهود أنفسهم^(١).
ونكتفي بهذا القدر من الأسئلة، التي لن تجد لها لدى هؤلاء الحاقدين
جواباً مقنعاً ومفيداً.
فإنما هي: «شنشنة أعرفها من أخزم».

(١) تقدم ذلك مع مصادره حين الكلام عن إخبار المرأة أخاها المسلم عن تأمر اليهود
على حياة النبي «صلى الله عليه وآله».

الفصل الثالث:

القرار والحصار

شالاتنا لمحفظا

لهم مالك

القرار الحكيم:

لقد كان من المتوقع - بعد نقض بنى النضير للعهد، وخيانتهم الظاهرة - أن يكون قرار النبي «صلى الله عليه وآله» هو حربهم وقتلهم، وإبادة خضرائهم؛ فإن ذلك هو الجزاء العادل لكل خائن وغادر، ولا سيما إذا كان يخطط ويتأمر، ثم يعمل على تفويذ خططه بضرب الإسلام في الصميم، على مستوى ضرب مقام النبوة والقيادة في أعلى مستوياتها، وأخلص تحلياتها.

ولكن الملاحظ هو: أن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» قد آثر أن يعامل بنى النضير - كما عامل بنى قينقاع قبلهم - بمزيد من الرفق والتسامح، ولعل ذلك يرجع إلى الأمور التالية:

- 1 - إن هؤلاء القوم قد عاشوا دهراً في هذه المنطقة، وأصبحت لديهم الكثير من العلاقات الاقتصادية والتجارية، وغيرها، إلى جانب علاقات الصداقة والمحبة مع سائر أهل البلاد الذين قيلَ كثير منهم الإسلام ديناً وهداهم الله للإيهان..

وإذاً.. فقد يعز على الكثيرين من لهم معهم علاقات كهذه أن يروهم وقد حاقت بهم المصائب والبلایا، واحتُطفت الكثيرين منهم أيدي المنايا، فيعتبرون أنهم قد عوملوا بقسوة بالغة، وبلا شفقة ولا رحمة، وقد كان

١١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
يمكن أن يكون الموقف أكثر مرونة وانعطافاً وملاءمة من ذلك.

٢ - إن الكثرين من الناس كانوا مبهورين بأهل الكتاب واليهود بالذات، وينظرون إليهم على أنهم مصدر العلوم والمعارف، وعندهم الكثير من الخفايا والأسرار.. وعلى هذا فقد يفسر ضربهم بقصوة على أنه ناشئ عن حالة من التخوف منهم، أو الحسد والبغى عليهم..
وإذا كان كذلك فلا حرج من أن يتخيّلهم المتخيلون شهداء وأبطالاً،
لابد من التأسف عليهم، بل والحنين إليهم..

٣ - ومن جهة أخرى، فإن رؤية ذلهم وصغارهم، ثم مراقبة ما يصدر منهم خلال ذلك من مواقف ماكرة وغادرة، ومن مخالفات صريحة للأعراف،
ولا حكم العقل والفطرة، والضمير، لسوف يساهم في كشف زيفهم وخداعهم
وغشهم للإسلام وللمسلمين.

كما أن رؤية الكرامات الإلهية الظاهرة، والتأييدات الربانية الخفية منه
تعالى لنبيه وللمسلمين، ونصره تعالى عليهم لسوف يرسخ حقانية موقف
الإسلام، ونبي الإسلام منهم.

هذا.. مع توفر المزيد من الفرص للإنسان المسلم الوعي للتأمل
والتدبر في ذلك كلّه، بعيداً عن الانفعالات والتشنجات، وفي منأى عن
أعمال التضليل والتزوير، التي ربياً يمارسها الكثيرون من المنافقين، وبافي
اليهود الذين يتعاطفون معهم.

ومن هنا.. فقد جاء قرار إجلائهم عن المدينة ليكون القرار الحكيم
والصائب، وليكون هو الأوفق والأنسب والأقرب لتحقيق الأهداف الإلهية
السامية والكبرى.

وقد أبلغهم النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بقراره هذا، عن طريق رسوله إليهم، ليرى ماذا يكون جوابهم ويعلم الناسحقيقة موقفهم ..

٤ - كما أن في ذلك التفاًضاً أيضاً على المنافقين، وعلى كل المتربيين بالمسلمين والإسلام سوءاً، من أن يجعلوا ذلك ذريعة للتحريض والتشهير بالإسلام وبنبيه الأكرم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..

ماذا كان الرسول أوسياً؟

إن النص التاريخي يقول: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين أراد أن ينذر بني النضير، قال: ادعوا لي محمد بن مسلمة، فحين أتى أرسله إليهم ينذرهم بوجوب مغادرتهم مساكنهم^(١). ولا بد لنا من وقفة هنا، لنعلم السر في اختياره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذا الرجل بالذات - محمد بن مسلمة - ليكون رسوله إلى يهود بني النضير، فنقول: إن الأوس كانوا حلفاء لبني

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٢، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٧ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٧ . وإرسال محمد بن مسلمة إليهم موجود في مختلف المصادر، فراجع على سبيل المثال: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وإعلام الورى ص ٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ و ١٦٤ و ١٦٩ عن بعض من تقدم، وعن الكازروني وغيره. وراجع سائر المصادر التي سلفت وستأتي.

١١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
النضير»، ولربما كان يدور بخلدهم أن يكون للأوس دور إيجابي لصالحهم،
ولا أقل من أن يكون لهم موقف فيه شيء من العطف، وعدم القسوة
تجاههم..

إذا عرفنا ذلك: فإن اختيار رجل من الأوس ليحمل رسالة النبي «صلى
الله عليه وآله» إليهم يأمرهم فيها بالجلاء، لسوف يزيد من يأسهم، ويضاعف
من تخوفاتهم وهو يمثل ضربة روحية موقعة ساهمت في المزيد من إضعاف
معنوياتهم، وجعلتهم يراجعون حساباتهم بجدية، ثم يرضخون للأمر الواقع.
ويكفي أن نذكر شاهداً على ذلك: أنهم حين جاءهم محمد بن مسلمة
الأوسي بالخبر، قالوا:

«يا محمد، ما كنا نظن: أن يحيثنا بهذا رجل من الأوس، فقال محمد بن
مسلمة: تغيرت القلوب، وما الإسلام العهود.
قالوا: نتحمل.

فأرسل إليهم عبد الله بن أبي: لا تخرجوا الخ...».^(١)
بل في بعض النصوص: أن محمد بن مسلمة هو الذي تولى إخراجهم
من ديارهم^(٢).

وقال الواقدي: «كان محمد بن مسلمة الذي ولي قبض الأموال

(١) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٥ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٤.

(٢) الثقات ج ١ ص ٢٤١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٧.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره،
والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١١٧
والحلقة، وكشفهم عنها»^(١).

وواضح: أن ذلك أيضاً يضاعف ذلهم وخزيهم، ويزيد من آلامهم، وقد كان يفترض فيهم: أن يأخذوا من ذلك عظة وعبرة، وأن يراجعوا حساباتهم بشأن هذا الرسول ودعوته؛ فقد تبين لهم أن الإسلام قد هيمن على القلوب وغيرها، ومحى الإسلام العهود.

ومعنى ذلك هو: أن ثمة رعاية إلهية له «صلى الله عليه وآله»، ولدينه، ورسالته الظاهرة، وقد تجاوزت هذه الرعاية كل التوقعات، وقلبت جميع الموازين لديهم، ولدى غيرهم من المشركين، الذين كانوا يعيشون في المنطقة، وكانوا يتعاملون مع النبي «صلى الله عليه وآله» ومع الدين الذي جاء به من موقع التحدي، والمكابرة، والجحود..

فها كان أحراراً بعد أن عاينوا ما عاينوا من آيات بینات، ومن كرامات ومعجزات، أن يسلموا ويشهدوا النبي الإسلام بالرسالة والنبوة، ولكنهم لم يفعلوا.. بل جحدوا بها واستيقنوا أنفسهم ظلماً وعلواً.

حامل اللواء:

وقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: تقدم إلىبني النضير، فأخذ أمير المؤمنين الراية، وتقىم، وجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأحاط بحصنهم^(٢).

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٧.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ وعنه في البحار ج ٢٠ ص ١٦٩ والصافي ج ٥ ص ١٥٤.

١١٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وبحسب نص آخر: وحمل لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» علي بن أبي طالب^(٣).

ولكن الواقدي قال: «وقد استعمل علياً «عليه السلام» على العسكر، وقيل: أبا بكر^(٤).

ونقول: لا بد من الإشارة هنا إلى أمرين:

الأول: بالنسبة لاستعمال أبي بكر على العسكر، فإنه قول منسوب إلى مجهول، لم يجرؤ الواقدي على ذكر اسمه، ولا مستند له، ونحن نشك في كونه مختلفاً موضوعاً على أبي بكر؛ وذلك لما قدمناه من أن علياً كان صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» في بدر وفي كل مشهد^(٥).

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ و ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٣) راجع: ترجمة الإمام علي أمير المؤمنين، من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق محمودي) ج ١ ص ١٥٤. وذخائر العقبى ص ٧٥ عن أحد في المناقب، والطبقات الكبرى ج ٣ قسم ١٤ وكفاية الطالب ص ٣٣٦ وفي هامشه عن كنز العمال ج ٦ ص ٣٩٨ عن الطبراني، وراجع: هامش ص ١٨٠ من احتجاج الطبرسي عن الرياض النضرة ج ٢ ص ٢٦٧ و ٢٠٢ عن نظام الملك في أماليه. وراجع أيضاً: مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص ٢٠٠ والمناقب للخوارزمي ص ٢٥٨ و ٢٥٩ و عمدة القاري ج ١٦ ص ٢١٦ و مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٠٠ وتلخيصه =

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١١٩
وقد صرحو: بأنه «صلى الله عليه وآله» لم يؤمّر على أحداً «عليه السلام»^(١)، وقد كان «عليه السلام» في غزوة بني النضير، فكيف يكون قد أمر أبا بكر عليه؟!^(٢)

وعدا عن ذلك كله.. فإن أبا بكر لم يكن معروفاً بالشجاعة والإقدام، إن لم نقل: إن الأمر كان على عكس ذلك تماماً، حسبياً أو ضحناه في الجزء الثالث من هذا الكتاب، حين الكلام حول حرب بدر، وما يذكر من شجاعة أبي بكر فيها، لباقه مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في العريش. ومن الواضح: أن إمارة الجيوش ورایاتها إنما تكون بيد الشجعان وأصحاب النجدة، قال علي «عليه السلام»: وهو يحيث أصحابه على القتال: «ورايتكم فلا تميلوها، ولا تجعلوها إلا بأيدي شجعانيكم، والمانعين للذمار منكم؛ فإن الصابرين على نزول الحقائق، هم الذين يحفون برایاتهم ويكتفونها؛ حفأً فيها، ووراءها، وأمامها، لا يتأخرون عنها فيسلموها، ولا يتقدمون عليها، فيفردوها»^(٣).

= بهامش نفس الصفحة للذهبي وصححاه على شرط الشيختين والمصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٢٨٨ وحياة الصحابة ج ٢ ص ٥١٤ و ٥١٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٣٤ وفتح الباري ج ٦ ص ٨٩ عن أحد وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٠ وأنساب الأشراف (بتتحقيق المحمودي) ج ٢ ص ١٠٦ وشرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ٦ ص ٢٨٩، والغدير للعلامة الأميني ج ١٠ ص ١٦٨ عنه.

(١) المناقب لابن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٢٣ والبحارج ج ٤٧ ص ١٢٧ عنه.

(٢) نهج البلاغة ج ٢ ص ٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ١٧ والفتح لابن أثيم ج ٣ ص ٧٣ وصفين ص ٢٣٥ والكافى ج ٥ ص ٣٩.

١٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

ولعل الهدف من تلك الأكذوبة التي نسبها الواقدي إلى القيل: هو التشكيك فيما هو حق وصدق فيها يرتبط بعلي «عليه السلام»، والتحفيف من حدة النقد الموجه إلى أبي بكر، بسبب ما عرف عنه من إحجام عن خوض الغمرات، والفرار في مواطن الخطر، والتحدي الحقيقي، كما جرى له في أحد وخبير وغيرهما، مما هو مسطور في كتب الحديث والتاريخ.

الثاني: إن من الواضح: أن حمله «عليه السلام» لراية رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقادته للعسكر لما يزيد في رعب اليهود، ويهزمهم نفسياً. كيف لا.. وقد كانت أخبار مواقفه وبطولاته في بدر - وكذا في أحد، لوحظ كون غزوة بني النضير بعدها، وقد استبعدناه - قد أرهبت وأرعبت القاصي والداني، من أعداء الله وأعداء رسوله ودينه.

فهو قد قتل نصف قتل المشركين، وشارك في قتل النصف الثاني في حرب بدر، وفي أحد - لو كانت القضية بعدها - كان الفتح وحفظ الإسلام على يديه، وقد آثرت قريش الفرار على البقاء والقرار، حينها علمت أنه «عليه السلام» يلاحقها في غزوة حراء الأسد، رغم ما كانت تشعر به من زهو وخيالء بالنسبة للنتائج التي تم خضت عنها حرب أحد.

الفتح على يد علي عليه السلام:

لما توجه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى بني النضير عمد إلى حصارهم، فضرب قبته في أقصى بني خطمة من البطحاء. فلما أقبل الليل رماه رجل من بني النضير بسهم، فأصاب القبة، فأمر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن تحول قبته إلى السفح، وأحاط بها المهاجرون

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٢١

والأنصار. (وعند الواقدي: أنها حولت إلى مسجد الفضيخت).

فليما اختلط الظلام فقدوا أمير المؤمنين «عليه السلام»؛ فقال الناس: يا رسول الله، لا نرى عليك.

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: أراه^(١) في بعض ما يصلح شأنكم.

فلم يلبث أن جاء برأس اليهودي الذي رمى النبي «صلى الله عليه وآلـه» - وكان يقال له: عزورا - فطرحه بين يدي النبي «صلى الله عليه وآلـه».

فقال له النبي «صلى الله عليه وآلـه»: كيف صنعت؟

فقال: إني رأيت هذا الخبيث جريأاً شجاعاً، فكمنت له، وقلت: ما أجرأه أن يخرج إذا اختلط الليل، يطلب منا غرة.

فأقبل مصلتاً بسيفه، في تسعه نفر من اليهود؛ فشدّدت عليه، وقتلته، فأفلت أصحابه، ولم يرحو قريباً؛ فابعثت معى نفراً فاني أرجو أن أظفر

.٣٦.

بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» معه عشرة، فيهم أبو دجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف؛ فأدركوه قبل أن يلجموا الحصن؛ فقتلوهم، وجاؤوا برؤوسهم إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» فأمر أن تطرح في بعض آباربني خطمة.

وكان ذلك سبب فتح حصن بن النمير.

وفي ذلك يقول حسان بن ثابت:

الله أـيـ كـريـهـةـ أـبـلـيـتـهـاـ بـبـنـيـ قـرـيـظـةـ وـالـنـفـوـسـ تـطـلـعـ

(١) في مغازي الواقدي والسيرات الخليلية: دعوه فإنه في بعض شأنكم.

١٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
 أردى رئيسهم وأب بتسعة طوراً يسلهم" وطوراً يدفع
 وحسب نص الواقدي ودحlan: أن القبة كانت من غرب (ضرب من
 الشجر) عليها مسوح، أرسل بها إليه سعد بن عبادة فأمر بلالاً، فضرها في
 موضع المسجد الصغير الذي بفضاء بني خطمة وصل بالناس في ذلك الفضاء،
 فلما رماها، «عزوك» - كما في الواقدي - بالسهم حولت إلى مسجد الفضيحة.
 إلى أن تقول الرواية: فيشوا من نصرهم، فقالوا: نحن نخرج من
 بلادك الخ ..).

ونحن نسجل هنا الأمور التالية:

١- الحكمة.. والمعجزة:

إن تحويل النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قبته إلى السفح، حتى لا
 تناها يد العدو، يعطينا: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يتحرك من موقع
 الحكمة والتدبر، وفقاً لأحكام العقل وجرياً على مقتضيات الفطرة.
 وأما المعجزة، والتصرف الإلهي الغيبي، فإنها كان في حالات خاصة،
 حيث تمس الحاجة لذلك، وتفرضه ضرورة حفظ الإسلام، ورمزه الأول،
 كما كان الحال بالنسبة لأخبار جبرئيل «عليه السلام» للنبي «صلى الله عليه

(١) يسلهم بالسيف: يضرهم ويطردهم.

(٢) راجع ما تقدم في المصادر التالية: الإرشاد للمفید ص ٤٩ - ٥٠ والبحار ج ٢٠
 ص ١٧٢ و ١٧٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٦ و ١٩٧ واللغازي للواقدي
 ج ١ ص ٣٧١ و ٣٧٢ وكشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٢٠١ و ٢٥٥ والسيرة الخلية
 ج ٢ ص ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٢.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٢٣
وآله» بتأمربني النصير على حياته «صلى الله عليه وآلها»، حينما ذهب إليهم يستمدّهم في دية العامرين، حسبياً تقدم..

وكما كان الحال بالنسبة إلى الإمداد بالملائكة في حرب بدر، إلى غير ذلك من موارد فرضت التدخل الإلهي، وحدوث المعجزة والكرامة، من أجل حفظ الإسلام في منطلقاته الأساسية، وفي رموزه الأولى والكبيرة. ولعل تحول النبي «صلى الله عليه وآلها» إلى السفح بعد وصول النبل إلى تلك الخيمة كان يهدف إلى تعليم المسلمين هذا الدرس بالذات بالإضافة إلى دروس أخرى تأتي.

٢- الشعور بالمسؤولية:

إن تحرك أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام» لمواجهة الخطر اليهودي إنما جاء من منطلق الإحساس بالمسؤولية، ونتيجة للشعور بالواجب، والثقة بالله سبحانه.. حتى ولو لم يصدر الأمر به من رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، تفادياً لبعض السلبيات.

وهذا الإحساس والشعور لم نجده عند سائر الصحابة، الذين كانوا حاضرين مع النبي «صلى الله عليه وآلها»، وشهدوا ما شهده علي «عليه السلام»، وعاينوا ما عاينه.

٣- الأسرار العسكرية:

إن سرية تحرك أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»، وعدم إفصاح النبي «صلى الله عليه وآلها» عن طبيعة المهمة التي كان أمير المؤمنين بقصد تحقيقها، حتى إنه «صلى الله على وآلها» لم يشر إلى أن طابعها كان عسكرياً أو

١٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
استطلاعياً، أو تمويناً، أو غير ذلك..

إن هذه السرية مطلوبة في كل عمل عسكري - إلا ما كان ذا طبيعة خاصة - ليتمكن تحقيق الأهداف المتواخة من ذلك العمل على النحو الأفضل والأكمل.

وقد كان من الطبيعي أن يتسرّب الخبر في ظروف كهذه إلى بني النضير - لو أفصح به النبي «صلى الله عليه وآله» - عن طريق المنافقين، ولعل ذلك يؤدي إلى تفويت الكثير من الفرص، وإلى أن تفقد العملية عناصر هامة من شأنها أن تساعد على إحراز نصر كبير فيها، لأن يتمكن بني النضير من نجدة سرتهم العاملة، ولا أقل من عكّن المنافقين من مساعدة عناصر السرية اليهودية على الفرار والنجاة، أو الاختفاء في الأمكنة المناسبة لذلك..

٤- دراسة شخصية العدو:

إن قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إني رأيت هذا الخبيث جريأً شجاعاً؛ فكمنت له، وقلت: ما أجرأه أن يخرج إذا احتلّ الليل، فيطلب منا غرة» يعطينا: أنه لا بد من دراسة حالات العدو، وخصائصه النفسية، فإن لذلك أثراً كبيراً في العمل العسكري، وله دور هام في تعين مستقبل الحرب، وأسلوب حركتها ونتائجها.

٥- إستباق مخططات العدو:

إن كلمة أمير المؤمنين «عليه السلام»، الآنفة الذكر، لتعطينا: أنه لا بد من أن تكون لدى الكوادر القيادية القدرة على التنبؤ بما يمكن أن يخطط له العدو، وطرح الافتراضات والخيارات كافة التي يمكن أن يلجأ إليها،

١٢٥ الفصل الثالث: القرار والحضار
لما جهتها من موقع الوعي والدراسة والتخطيط، حتى لا تحول إلى
مفاجأة يتعامل معها من موقع العفوية والارتجال، وردة الفعل، والانفعال.

٦- العمليات الوقائية:

وبعد.. فلم تكن مبادرة أمير المؤمنين لإفشال المخططات المحتملة
للعدو إلا إيزاناً بضرورة القيام بعمليات وقائية، وضرب العدو في موقعه،
وبصورة مفاجئة، وقوية، فإن ذلك من شأنه أن يلحق به هزيمة نفسية،
فضلاً عن الهزيمة العسكرية الساحقة.

٧- إرهاصات:

إن شعر حسان الأنف الذكر يدل على: أن علياً «عليه الصلاة والسلام» هو
الذي آب بالتسعة، وأنه قد قتل بعضهم، وأآب بالبعض الآخر أحياء.
ولعل دور العشرة الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» معه
قد اقتصر على أمور ثانوية وهامشية في عملية أسر التسعة، أو قتلهم، وإن
الدور المصيري والأهم إنها كان لأمير المؤمنين «عليه السلام».

ولأجل ذلك لا يصغى إلى ما ذكره الحلبي، حينها ذكر إرسال العشرة
مع علي «عليه السلام» لقتل التسعة فقتلواهم، وطربوهم في بعض الآبار،
حيث قال الحلبي: «..وفي هذا رد على بعض الرافضة حيث أدعى: أن علياً
هو القاتل لأولئك العشرة»^(١).

٨- الفتح على يد علي عليهما السلام:

وكان من الطبيعي: أن يكون لهذه الضربة تأثير كبير على معنوياتبني النصير، وأن يضج الرعب في قلوبهم. فإن تصدى رجل واحد من المسلمين لعشرة منهم، ثم قتل العشرة جميعاً، يؤذن بأن المسلمين قادرون على إبادتهم، واستئصال شأفتهم بسهولة ويسر.

وإذا كان يمكن اعتبار حرق الأشجار وقطعها تهديداً، وممارسة لمستوى من الضغط، قد يتم التراجع عنه، حين يقول الأمر إلى سفك الدماء، وإزهاق الأرواح، فإن هذا التراجع قد أصبح غير محتمل على الإطلاق، بعد أن باشر المسلمون عملاً عسكرياً بهذا المستوى، وبهذه الشدة والصلابة والتصميم. ولقد باشر هذا الأمر رجل هو أقرب الناس إلى رسول الله، وأعرفهم بنوياه وآرائه، وأشدهم اتباعاً له. رجل عرفوا بعض مواقفه المرعية في بدر وربما في أحد.. وهو علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام».

إذا.. وبعد أن تخلى عنهم حلفاؤهم، ولم يبق لهم المنافقون بما وعدوهم به، فإنهم لم يبق لهم إلا هذه الأحجار التي يخربون خلفها كالفتران. ولكن إلى أي حد يمكن لهذه الحجارة أن تدفع عنهم، وكيف وأنى لهم برد هجوم الجيش الإسلامي عنها حين يصمم على تدميرها؟!

فقد جاءهم ما لم يكن بالحسبان، **﴿فَاتَّهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَتَّهِبُوا وَقَدَّفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ﴾**^(١) و«كان ذلك سبب فتح حصنون بني النصير» كما تقدم في النص السابق.

ومن جهة أخرى: فإن الضربة الموفقة لا بد أن تقوى من معنيات الجيش الإسلامي. وقد حصلت من أن يصاب بالضعف والوهن لدى المواجهة الأولى مع عدو لا يرى سبيلاً إليه، ما دام بالخصوص المنيعة، بالإضافة إلى قدرات قتالية عالية لديه بنظر الكثيرين.

وما ذكرناه: يتضح معنى العبارة المنقوله عن النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، حينما سُئل عن علي «عليه السلام» حيث يقول: «أراه في بعض ما يصلح شأنكم».

فإن هذه العملية كان لها أثر كبير في إصلاح شأن المسلمين - كل المسلمين - وإفساد أمر أعدائهم، ودحرهم وكسر شوكتهم، حيث أتاهم الله من حيث لم يحتسبوا.

٩- قتل قائد المجموعة:

ونلاحظ أيضاً: أن الهدف العسكري الذي وضعه علي «عليه السلام»، هو قتل قائد المجموعة بالذات.

وهذا العمل يعتبر نموذجياً، وناجحاً عسكرياً مائة في المائة، فإن حدوث فراغ على مستوى القيادة يزعزع كل الثوابت، ويفقد المجموعة بأسرها كل فاعليتها وحيويتها، وتحول إلى ركام خاو ورماد خامد.

١٠- الإشكال في شعر حسان:

ويلاحظ: أن شعر حسان قد ذكر: أن هذه القضية وقعت في بني قريظة، لكن الرواية تنص على حدوث ذلك في بني النضير. وهذا تناقض ظاهر، ولعل ملامة كلمة: «بني قريظة» لوزن الشعر، أكثر من كلمة «بني

١٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
النضير» يؤيد: أن يكون الشعر صحيحاً وغير معرف..
ولكن هذا المقدار لا يكفي للحكم على الرواية بالتلاء والصرف
فيها.

وذلك لأن الرواية قد صرحت: بأنه «صلى الله عليه وآلـه» في حصار
بني النضير قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة من البطحاء.
وهذا يعني: أن بني خطمة كانوا يسكنون في مجاورة بني النضير.
وإذَا، فمن المفيد: أن نحدد موقع بني خطمة، وبيني النضير، وبيني
قريطة؛ ليتبين من ثم أن حصول التلاء في الشعر هو الأقرب والأنساب
فنقول:

تحديد الواقع:

أما بالنسبة لبني قريطة، فإنهم يقولون: إنهم نزلوا بالعالية على وادي
مهزور^(١) وذلك حيث يقع مسجد بنى قريطة، الذي هو شرقى مسجد
الشمس (أعني مسجد الفضيحة) الذي يقع هو الآخر شرقى مسجد قباء^(٢)
في الحرة الشرقية، المعروفة بحرة واقم، وتسمى حرة بنى قريطة أيضاً، لأنهم
كانوا بطرفها القبلي^(٣).

أما بنو النضير، فقد نزلوا بالعالية أيضاً على وادي مذينب، وهو شعبة

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٣٤٦
ووج ٥ ص ٢٣٤.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢٣ و ٨٢١ وراجع: مرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٩.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٨.

وقد نقل ابن عساكر والحموي عن الواقدي: أن منازلهم كانت بناحية الغرس وما والاها مقبرة بني حنظلة^(٢) أو خطمة^(٣).

قال السمهودي: «الظاهر: أنهم كانوا بالنوعام، ومتند منازلهم وأموالهم إلى ناحية الغرس، وإلى ناحية الصافية، وما معها من صدقات النبي «صلى الله عليه وآله». وبعض منازلهم كانت بجفاف، لأن فاضحة (أطم لبني النضير، معجم البلدان ج ٤ ص ٢٣١) به، ورأيت بالحررة في شرق النوعام آثار حصون وقرية بقرب مذينب، يظهر أنها من جملة منازلهم^(٤).
وأما منازل بني خطمة، فإن المطري يقول: إنها قرب مسجد الشمس بالعلالي^(٥).

لكن السمهودي قد رد على ذلك بقوله: «والا ظهر عندنا: أنهم بقرب الماجشونية، لقول ابن شبة في سيل بطحان: إنه يصب في جفاف، ويمر فيه، حتى يفضي إلى فضاء بني خطمة، والأغرس، وقوله في مذينب: إنه يلتقي هو وسيل بني قريطة بالمشارف، فضاء بني خطمة.

(١) راجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦١ وج ٣ ص ١٠٧٦ وراجع: معجم البلدان ج ١ ص ٤٤٦ وج ٥ ص ٢٩٠ و ٢٣٤.

(٢) وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٥ و ١٠٧٦ وج ١ ص ١٦١ ومعجم البلدان ج ٤ ص ١٩٣.

(٣) التنبية والأشراف ص ٢١٣.

(٤) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦٣.

(٥) وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٨ وج ٣ ص ٨٧٣.

١٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وسيأتي: أن ذلك عند تنور النور، الذي في شامي الماجشونية، وقد
رأيت آثار القرية والآطام هناك»^(١).
إذا عرفت هذا فإننا نقول:

إن الرواية هي الصحيحة، وإن شعر حسان هو الذي تعرض للتلاعب
العفوي أو المتمعد؛ وذلك لأن الرواية قد صرحت - كما صرخ غيرها - بأن
فضاء بنى خطمة ملاصق للمواقع المحاصرة، لأن السهام كانت قد نالت
القبة التي ضربها النبي «صلى الله عليه وآلـه» في أقصى بنى خطمة.
وقد كان بنو خطمة قرب بنى النضير لا قرب بنى قريطة.. وكان
الفاصل بين قريطة والنضير شاسعاً جداً. فقد كان بنو قريطة جنوب المدينة
شرقي مسجد قباء، ومسجد الشمس، في الطرف القبلي للحرة الشرقية.
أما بنو النضير، فقد كانوا شرق المدينة المتبايل إلى جهة الشام شهالاً..
ونحن في مقام التدليل على هذين الأمرين: أعني بُعد قريطة عن
النضير، وقرب بنى خطمة من هؤلاء لا أولئك نقسم الكلام إلى قسمين؛
فنقول:

١- بنو النضير شرقي المدينة:

أما بالنسبة لكون بنو النضير شرقي المدينة؛ فيدل على ذلك:
أولاً: قال ابن كثير: «كانت منازل بنو النضير ظاهر المدينة على أميال
منها، شرقها»^(٢).

(١) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥ و ١٠٧٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١.

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٣١
ثانياً: إن الصافية، وبرقة، والدلال والميش متجاوزات بأعلى الصورين،
من خلف قصر مروان بن الحكم^(١).

وهذه الموضع المشار إليها هي من أموال مخريق، التي أوصى بها إلى النبي «صلى الله عليه وآله». وكان هذا الرجل من بنى النضير، وكانت حوائطه سبعة، وهي الأربعة المتقدمة بالإضافة إلى: حسني، والأعوف، ومشربة أم إبراهيم.

وقيل: بل هو من يهود بنى قينقاع، كان نازلاً بيني النضير، وكانت أمواله فيهم، وهي عامة صدقات رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٢).
وعليه.. فإذا كانت تلك الموضع الأربعة متجاوزات بأعلى الصورين، وكانت من أموال بنى النضير، فنقول: إنهم يقولون: إن الصورين يقعان في أدنى الغابة، والغابة في عوالي المدينة من جهة الشام^(٣).

وحسب نص آخر: أنها كانت على بريد من المدينة على طريق الشام^(٤).
(والصوران أيضاً موقع في البقيع^(٥)، والبقيع يقع داخل المدينة)، وليس هذا الموضع قرب قصر مروان، فلا يتوجه ذلك.

ثالثاً: قد صرحا: بأن مشربة أم إبراهيم، وهي من أموال بنى النضير،

(١) راجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٣ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣.

(٢) راجع: فتح الباري ج ٦ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠ و ٢٩١ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٥ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٨٩ و ٩٩٠ عنه وعن ابن زبالة.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٧٥.

(٤) معجم البلدان ج ٤ ص ١٨٢.

(٥) معجم البلدان ج ٣ ص ٤٣٢.

١٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
من مخريق، قد كانت في «القف»، كما أن سائر أموال مخريق قد كانت بقرب
القف أيضاً^(١).

ومعلوم: أن القف يقع في شرقى المدينة، لأن زهرة مما يليه، كما
سنرى^(٢).

رابعاً: قد صرحاوا: بأن بني النضير كانوا يسكنون في قرية يقال لها:
زهرة^(٣).

وزهرة تقع في شرقى المدينة، وبها تقع الصافية^(٤)، التي كانت من أموال
مخريق، وصارت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».
كما أنهم قد ذكروا: أن زهرة هي الأرض السهلة بين الحرة والسافلة مما
يلى القف^(٥).

ولعل التعبير الأدق، أن يقال: إن زهرة مما يلي طرف العالية، وما نزل
عنها، فهو السافلة وأدنى العالية ميل من المسجد^(٦).

خامساً: إن سهم عثمان الذي أعطاه إياه رسول الله «صلى الله عليه عليه

(١) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩ و ١٢٣٠ وفي ج ٣ ص ٨٢٦ عن الإستيعاب.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٤ عن الكازروني
وغيره، وفي هامشه عن: المتنقي في مولد المصطفى ص ١٢٥. وراجع أيضاً: بهجة
المحافل ج ١ ص ٢١٤ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٣.

(٥) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٩.

(٦) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٣٠.

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٣٣
وآله» من بنى النضير أيضاً^(٣).

وغافر والبرزتان أيضًا، وهم من طعم أزواج النبي «صلى الله عليه وآلها» من بنى النضير^(٤)، وفي بئر أريس أيضًا^(٥).

ولعل كيدهمة هي نفس الجزع الذي بقرب مشربة أم إبراهيم، المعروفة بالحسينيات، (وهو قرية في زهرة) ويعرف بلفظ (كيادم) بصيغة الجمع^(٦).
ثم إن السمهودي بعد أن ذكر: أن المعروف اليوم هو بئر أريس غربي مسجد قباء، وأنها ليهودي من بنى حمم،

قد رد ذلك: بأن ما تقدم من كون سهم عثمان وعبد الرحمن بن عوف من بنى النضير موجوداً فيها يدل على خلاف ذلك؛ لأن بنى النضير وبنى حمم لم يكونوا بقباء، لا سيما وأن ابن زبالة يذكر: أن مهزوراً يشق في أموال عثمان، يأتي على أريس، وأسفل منه، حتى يتطن الصورين، فصرفه عثمان مخافة على المسجد الذي في بئر أريس.

ومن الواضح: أن الموضع المعروف بقباء لا يمكن وصول شيء من مهزور إليه^(٧).

سادساً: روي عن جعفر: أن سليمان كان لناس من بنى النضير؛ فكتابوه

(١) راجع: وفاء والوفاء ج ٣ ص ٩٤٤ وستأتي بعض المصادر لكيدهمة وكونها سهم ابن عوف من بنى النضير في فصل: كي لا يكون دولة بين الأغنياء.

(٢) وفاء والوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ عن ابن زبالة وراجع ص ٩٩٣.

(٣) راجع: وفاء والوفاء ج ٣ ص ٩٩٢ وج ٤ ص ١١٣٩.

(٤) راجع: وفاء والوفاء ج ٣ ص ٩٤٥ وج ٩٤٦.

(٥) المصدر السابق.

١٣٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
على أن يغرس لهم نخلاً، ثم أفاءها الله على نبيه، فهــي الميثب صدقة النبي
«صلــى الله عليه وآلــه بــالمــديــنة»^(١).

وفي رواية أخرى: أن امرأة من بنــي النــصــير قد كــاتــبت ســلــمانــ على أن
يــجــبــيــ لها مــوضــعــاً اسمــهــ «الــدــلــالــ»، فأــعــلــمــ النــبــيــ «صلــى الله عليه وآلــهــ بــذــلــكــ»،
فــجــاءــ، فــجــلســ عــلــىــ «فــقــيرــ»، ثــمــ جــعــلــ يــحــمــلــ إــلــيــهــ الــوــدــيــ؛ فــيــضــعــهــ «صلــى الله
عليــهــ وآلــهــ بــيــدــهــ»، فــقــالــ: «وــالــذــيــ تــظــاهــرــ عــنــدــنــاــ: أــنــهــ (أــيــ الدــلــالــ) مــنــ أــمــوــالــ
بنــيــ النــصــيرــ، وــمــاــ يــدــلــ عــلــ ذــلــكــ: أــنــ مــهــزــوــرــاًــ يــســقــيــهــ، وــلــمــ يــزــلــ يــســعــ أــنــهــ لــاــ
يــســقــيــ إــلــاــ أــمــوــالــ بــنــيــ النــصــيرــ»^(٢).

قال السمهودي: «الــذــيــ يــتــحــصــلــ مــنــ مــجــمــوــعــ مــاــ تــقــدــمــ: أــنــ نــخــلــ ســلــمانــ
الــذــيــ غــرــســهــ هوــ «الــدــلــالــ» وــقــيلــ: بــرــقةــ، وــالــمــيــثــبــ وــقــيلــ: الــمــيــثــبــ»^(٣).

مناقشة للسمهودي لا تصــحــ:

وقد ذكر السمهودي هنا: أن «الفقير» الذي جلس عليه النبي اسم الحديقة
بالعلــيــةــ، قــرــبــ بــنــيــ قــرــيــطــةــ، ثــمــ أــورــدــ عــلــىــ ذــلــكــ: بــأــنــ «الفــقــيرــ» لــيــســ مــنــ صــدــقــاتــ
الــنــبــيــ «صلــى الله عليه وآلــهــ»، إــنــاــ هــوــ مــنــ صــدــقــاتــ عــلــيــ «عليــهــ الســلــامــ»^(٤).

ونقول: إنــاــ نــلــاحــظــ هــنــاــ: أــنــ التــعــبــيرــ الــوارــدــ هوــ: «جــلــســ عــلــ فــقــيرــ»، فــإــذــاــ
كانــ هــذــاــ الــلــفــظــ اــســمــ حــدــيــقــةــ، لــمــ يــصــحــ قــوــلــهــ: جــلــســ عــلــهــ، بلــ يــقــالــ: ذــهــبــ

(١) وفــاءــ الــوــفــاءــ جــ ٣ــ صــ ٩٩١ــ.

(٢) تــارــيــخــ المــدــيــنــةــ جــ ١ــ صــ ١٧٤ــ.

(٣) وفــاءــ الــوــفــاءــ جــ ٣ــ صــ ٩٩١ــ.

(٤) راجــعــ: وفــاءــ الــوــفــاءــ جــ ٣ــ صــ ٩٩٢ــ وــجــ ٤ــ صــ ١٢٨٢ــ وــتــارــيــخــ المــدــيــنــةــ جــ ١ــ صــ ٢٢٢ــ.

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٣٥
إليه، وجلس فيه، أو في بعض جوانبه ونواحيه.

والصحيح هو: أن «الفقير» هو الحفرة التي توضع فيها النخلة حين غرسها، فالنبي «صلى الله عليه وآله» قد جلس فوقها بانتظار أن يأتيه سليمان باللودي ليضعه فيها؛ فصح أن يقال حينئذ: جلس على فقير..

مناقشة أخرى وردتها:

ولكن يبقى إيراد آخر، وهو: أن رواية رواها أحمد والطبراني وغيرهما تفيد: أن الذي اشتري سليمان هو رجل من بنى قريظة^(١).
ويدل على ذلك أيضاً: نفس كتاب المقاداة الذي صرخ باسم ذلك الرجل، وأنه قرظي^(٢).

ونقول: إنه يمكن أن يكون ذلك القرظي زوجاً لملائكة سليمان، التي كانت نضيرية، وكانت أموالها في منطقة قبيلتها، وقد تولى زوجها كتب الكتاب عنها، وذلك ليس بالأمر الغريب، ولا بعيد عن المأثور.

٤- قرب بنى خطمة إلى بنى النضير:

ألف: وأما بالنسبة للقسم الثاني، أعني قرب بنى خطمة من منازل بنى النضير، وبعدهم عن منازل بنى قريظة، فيدل على ذلك بالإضافة إلى صراحة نفس الرواية التي هي موضع البحث في ذلك:
أولاً: قول المسعودي: «كانت منازل بنى النضير، بناحية الغرس، وما

(١) الثقات ج ١ ص ٢٥٤ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩١.

(٢) راجع كتابنا: سليمان الفارسي في مواجهة التحدى، الفصل الثاني.

١٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
والاها ومقبرة بنى خطمة^(١).

ثانياً: تصریحهم بأن بئر غرس، حيث منازل بنی النضیر، إنما تقع في جهة بنی خطمة^(٢)، فبنو خطمة إذا هم في منطقة زهرة منازل بنی النضیر.. ثالثاً: إن فضاء بنی خطمة يقع شامي الماجشونية - كما ذكره السمهودي^(٣) - والماجشونية تقع قرب تربة صعیب وبلحارث، كما أن منازل بنی النضیر تقع بناحية الغرس، وهي قرب تربة صعیب أيضاً^(٤).

وذلك يعني: أن بنی خطمة كانوا قرب بنی النضیر، لا قرب بنی قريظة.

رابعاً: إن ما يدل على بعد بنی خطمة عن بنی قريظة: أن البويرة التي وقع الحريق فيها قد كانت قرب تربة صعیب ودار بلحارث بن الخزرج، ولنیست هي البويرة المعروفة في قبلة مسجد قباء.

ويدل على ذلك ما رواه ابن زبالة: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد وقف على السيرة التي على الطريق، حذو البويرة؛ فقال: إن خير نساء ورجال في هذه الدور، وأشار إلى دار بنی سالم، ودار بلحبل، ودار بلحارث بن الخزرج.

وهذا الوصف لا يطابق الموضع الذي في قبلة مسجد قباء؛ لبعده

(١) التنبيه والأشراف ص ٢١٣.

(٢) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٧٨.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٣ وراجع ص ١٠٧٥ و ١٠٧٧.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ١٩٧ و ١٩٨ وج ٤ ص ١١٥٧ و ١٢٩٨.

وقد أكد السمهودي: في غير موضع من كتابه على هذا الأمر، ورد القول بأن البويرة هي في قبلة مسجد قباء، فراجع^(٢).

بل لقد ذكر البعض: أن البويرة موضع بين المدينة وتبياء^(٣) ولكن العسقلاني قد زاد على ذلك قوله: «وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى الغرب»^(٤).

ومعلوم: أن تبياء موضع بين المدينة والشام، ومنازلبني قريظة إنها هي قبلى المدينة شرقى مسجد قباء أي في الجهة المقابلة لجهة الشام، فكيف يتلاءم قول العسقلاني هذا مع قوله بأنها إلى جهة تبياء؟!

وما يؤكد قول السمهودي المتقدم: أنهم يقولون في قصة إجلاءبني النضير: «فخرجوا على بلحارث بن الخزرج، ثم على الجبلية، ثم على الجسر، حتى مروا بالمصلى، ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوادج»^(٥).

وحين هم اليهود بالغدر برسول الله «صلى الله عليه وآله» ورجع إلى المدينة، وتبعه أصحابه لقوا رجلاً خارجاً من المدينة، فسألوه: هل لقيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

(١) وفاء الوفاء ج ٣ ص ١١٥٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢١٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٤) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٥) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

قال: لقيته بالجسر داخلاً^(١).

خامساً: وما يدل على ذلك أيضاً: أن وادي مهزور يأتي من شرقى الحرة، ومن هكر، وحرة صفة، حتى يأتي على حلة بنى قريطة. ثم يسلك منه شعيب؛ فيأخذ على بنى أمية بن زيد بين البيوت في واد يقال له مذينب، ثم يلتقي وسيل بنى قريطة بفضاء بنى خطمة، ثم يجتمع الواديان: مهزور، ومذينب، فيفترقان بالأموال^(٢)، ويدخلان في صدقات رسول الله كلها إلا مشربة أم إبراهيم، ثم يفضي إلى الصورين على قصر مروان بن الحكم^(٣).

ونص آخر يقول: إن دار بنى أمية بن زيد شرقى دار الحارت بن الخزرج، أي أنهم كانوا قرب النواعم، ويمر سيل مذينب بين بيوتهم ثم يسقى الأموال.

ويشهد لذلك: أن ابن إسحاق ذكر في مقتل كعب بن الأشرف - وكان من بنى النضير - أن محمد بن مسلمة ومن معه بعد أن قتلوا سلكوا حسب قول ابن مسلمة على بنى أمية بن زيد، ثم على بنى قريطة ثم على بعاث إلى آخره^(٤).

فقد اتضح من هذا النص: أن فضاء بنى خطمة متصل بالأموال والصدقات (التي هي في زهرة، ومن أموال بنى النضير) وأن قريطة

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٦٦.

(٢) هي أموال خيريق التي أوصى بها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ويعبرون عنها بالصدقات لما سأياني في فصل: كي لا يكون دولة بين الأغنياء.

(٣) راجع وفاء الوفاء ج ٣ ص ١٠٧٧.

(٤) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٤ وج ٤ ص ١١٥٠.

خلاصة أخيرة:

وأخيراً: فإن المتحقق مما تقدم هو: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نصب قبته في أقصى بنى خطمة، وكانت نبال المحاصرين تناله، فانتقل إلى السفح، وهناك صلى بأصحابه.

وأن بنى النضير كانوا أقرب إلى بنى خطمة من بنى قريطة..
وكان بنو قريطة قبل المدينة شرقي مسجد قباء. أما بنو النضير فكانوا شرقي المدينة إلى جهة الشام وشنان ما بينهما.. وكل ذلك يؤيد أن يكون الشعر هو المحرف، والرواية هي الصحيحة..

مناقشة مع الواقدي:

ويبقى أن نشير هنا: إلى أن ما ذكره الواقدي، ودحلان، من أن المسلمين قد جعلوا القبة أولاً عند مسجد بنى خطمة، فلما رماها (عزوكم) - كما في الواقدي وغيره - اليهودي بالسهم، حولت إلى مسجد الفضيحة:
إن هذا لا يصح، وذلك:

أولاً: لأن مسجد الفضيحة يقع شرقي مسجد قباء، على شفير الوادي، على نشر من الأرض^(١).

وقد عرفنا: أن منازل بنى النضير بعيدة عن هذا الموضع جداً، كما أن فضاء بنى خطمة كان بعيداً أيضاً.

(١) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ ومرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٨.

١٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

إلا أن يقال: إن كون مسجد الفضيغ في قباء موضع شك، ولا يصح، وإنما هو في بني خطمة، وسيأتي ما يدل على هذا حين الكلام عن تحرير الخمر.

ثانياً: إن النصوص تصرح: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة، على مرمى سهم من بني النضير..
ويبعد أن يختط بنو خطمة مسجدهم في أقصى ديارهم، إلى جانب بني النضير.

قطع النخل، أو حرقه:

وتذكر الروايات: أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أمر المسلمين بقطع نخل بني النضير، والتحريق فيه، وكان ذلك في موضع يقال له: البويرة؛ فناداه اليهود: أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد، وتعيب من صنعه، فما بال قطع النخل وتحريقها، فأنزل الله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرْكُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا قَبَدِنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِيَ الْفَاسِقِينَ﴾^(١).

(١) الآية ٥ من سورة الحشر.

وأمر الرسول «صلى الله عليه وآله» بحرق وقطع النخيل موجود في المصادر التالية:
جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ وأسباب النزول للواحدي ص ٢٣٧ و ٢٣٨ ومسند
الحميدي ج ٢ ص ٣٠١ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ٩٧ والطبقات الكبرى ج ٢
ص ٥٨ وفتح البلدان قسم ١ ص ١٩ و ٢٠ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢
وج ٥ ص ٤٠٨ ومسند أحاديث ج ٢ ص ٨ و ٥٢ و ٨٠ و ٨٦ و ١٢٣ و ١٤٠ ومسند
الطيالسي ص ٢٥١ والمبسوط للسرخي ج ١٠ ص ٣١ و ٣٢ وسنن الدارمي =

= ج ٢٢ والمحل ج ٧ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٠ ودلائل النبوة
 لأبي نعيم ص ٤٢٩ وسيرة مغلطاي ص ٥٣ ومعجم البلدان ج ١ ص ٥١٢
 وصحيغ البخاري ج ٣ ص ١١ و ١٢٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٥٠ و
 ١٤٧ و ١٤٩ و ١٥٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩ و ٧٧ والثقات ج ١ ص ٢٤٢
 ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧، والأحكام السلطانية ص ٦٤ وفتح الباري
 ج ٧ ص ٢٥٤ و ٢٥٦ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وسنن ابن ماجة ج ٢
 ص ٩٤٨ وجواجم الجامع ص ٤٨٦ والعبير وديوان المبدأ والخبر ج ٢ قسم ٢
 ص ٣٥٥ واللغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ و ٣٧٢ وحبيب السير ج ١ ص ٢٨
 وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤
 ص ٦ و ١٧٦٨ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ وجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ و ٦
 و ٧ عن مسلم ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ وزاد
 المعاد ج ٢ ص ٧١ والكتشاف ج ٤ ص ٥٠١ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤ وتفسير
 البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤
 ص ٣٣١ و ٣٣٣ والإكتفاء ج ١ ص ١٤٧ وتاريخ الإسلام للذهبي
 (المغازي) ص ١٢٢ وصحيغ مسلم ج ٥ ص ١٤٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١
 وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ وبهجة المحافل ج ١
 ص ٢١٤ و ٢١٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١ ومنهاج السنة ج ٤
 ص ١٧٣ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٢ والأموال ص ١٥ وجمع البيان ج ٩
 ص ٢٥٧ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٦ والبحار ج ٢
 ص ١٥٩ و ١٦٥ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والكامل في التاريخ ج ٢
 ص ١٧٣ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ عن بعض من تقدم، وعن سعيد بن منصور،
 وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه والنثاني وابن أبي حاتم، وابن إسحاق،
 والراتب الإدارية ج ١ ص ٣١٠ ومستند أبي يعلى ج ١٠ ص ٢٠٧.

١٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
زاد البعض: أن أهل التأويل قالوا: «وَقَعَ فِي نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ هَذَا
الْكَلَامِ شَيْءٌ»، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ..»^(١).

عدد النخلات المقطوعة؟!

قال ابن شهر آشوب: «أمر بقطع نخلات..
إلى أن قال: ثم أمسك عن قطعها بمقابلهم، واصطلحوا أن يخرجوها»^(٢).
وقيل: أحرقوا نخلة، وقطعوا نخلة، وقيل: كان جميع ما قطعوا وأحرقوا
ست نخلات»^(٣).

ونحن نشك في أن يكونوا قد قطعوا هذا العدد القليل من النخل، أو
أحرقوه، فإن قطع نخلة واحدة، وحتى ست نخلات، لا يوجب خضوع
بني النمير، وقبوهم بالجلاء، وخزي الفاسقين بصورة عامة، كما نصت
عليه الآية الكريمة.

كما أنه لا يوجب نزول آية قرآنية تتحدث عن هذا الأمر، وتخلده
كأسلوب ناجح في إرعب العدو وإرهابه..
فإنه لا بد أن يكون القطع قد بلغ حدًا جعلهم ينجون إلى الإسلام،

(١) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وتاريخ الخميس
ج ١ ص ٦١ وتعليقات محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٩.
(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره،
وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٦ والسيرة الخلبية
ج ٢ ص ٢٦٦ والقول الأول ذكره في الأحكام السلطانية ص ٦٤.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٤٣
والقبول بما يريده الرسول، ثم نزلت آية كريمة تتحدث عن هذا الموضوع،
وتفصل الأمر فيه، وتحسم فيه التزاع.

تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل:

وجزوا على قطع العجوة، فجعل سلام بن مشكم يقول: يا حبي
العدق خير من العجوة، يغرس فلا يطعم ثلاثين سنة، يقطع.
 فأرسل حبي إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا محمد، إنك كنت
تهنى عن الفساد، لم تقطع النخل؟ نحن نخرج من بلادك.
 فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لا أقبله اليوم الخ..^(١)، «وكانت
النخلة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف»^(٢).

وجاء في نص آخر: أن الذي حرق نخلهم وقطعها عبد الله بن سلام،
وعبد الرحمن بن كعب، أبو ليل الحراني، من أهل بدر، فقطع أبو ليل
العجوة، وقطع ابن سلام اللون، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لم
قطعتم العجوة؟!

قال أبو ليل: يا رسول الله، كانت العجوة أحرق لهم وأغيظ، فنزل:
«مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِبَيْهِ أَوْ تَرْكُتُمُوهَا..^(٣) الآية..
فالليلنة: ألوان النخل.

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٣.

(٢) البحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦

وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥.

(٣) الآية ٥ من سورة الحشر.

والقائمة على أصولها: العجوة.

فنادوا: يا محمد، قد كنت تنهى عن الفساد الخ...^(٣).

وصرحت بعض النصوص: بأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استعمل ابن سلام، وأبا ليل المازني على قطع التخل^(٤)، أو أمرهما^(٥)، أو أشار إليهما بذلك^(٦).

وأضاف الدياري بكري قوله: «أما أبو ليل فكان يقطع أجود أنواع التمر، وهي العجوة، ويقول: قطع العجوة أشد عليهم.

وأما عبد الله بن سلام، فكان يقطع أرداً أنواع التمر، وهو تمر يقال له: اللون، ويقول: إني أعلم: أن الله سيجعلها للMuslimين الخ...^(٧).

فلما قطعت العجوة شق النساء الجيوب، وضرر الخدوذ، ودعون باللويل؛ فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: ما هن؟!

(١) الثقات ج ١ ص ٢٤٢ وراجع التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسير الخلبية ج ٢ ص ٢٦٥.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨١ والسير الخلبية ج ١ ص ٢٦٥ والإصابة ج ٢ ص ٤٢٠.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن روضة الأحباب وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢.

(٤) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٥.

(٥) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٢ وليراجع: الكشاف ج ٤ ص ٥٠١ و ٥٠٢ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ لكنهما لم يسميا الرجلين.

الفصل الثالث: القرار والمحصار ١٤٥
فقيل: يجزعن على قطع العجوة.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: إِنَّ مِثْلَ الْعَجْوَةِ جُزُّ عَلَيْهِ.
إِلَى أَنْ قَالَ: فَلِمَا صَحَنَ صَاحِبُ الْأَبْرَافِ: إِنَّ قَطْعَتِ الْعَجْوَةِ هَهُنَا،
فَإِنَّ لَنَا بِخَيْرِ عَجْوَةٍ.

قالت عجوز منهن: خير يصنع بها مثل هذا.
فقال أبو رافع: فض الله فالك، إن حلفائي بخیر عشرة آلاف مقاتل؛
بلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فتبسم.
ونحن نسجل هنا الأمور التالية:

١- لماذا ابن سلام؟!

إننا نجد: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استعمل ابن سلام - وهو كان من اليهود، من علمائهم - مع ذلك الرجل البدرى على قطع نخل يهود بنى النضير.. ومن الطبيعي أن يكون لذلك أثر ظاهر في بث اليأس في نفوسهم، وفي إذلالهم وخزيهم، ويساهم في كسر شوكتهم، ويثير فيهم المزيد من الحنق، والغبط والألم، وهم ذوو الغطرسة، والعنجهية والخيلاء، كما سيأتي توضيحه في موضعه إن شاء الله تعالى.

٢- شكوك تصل إلى حد التهمة:

ونلاحظ هنا: كيف أن ابن سلام قد اختار أرداً أنواع التمر، على الرغم من أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمر بقطع النخل بصورة مطلقة، ولم يقيد بشيء، ورغم أنه قد كان من الواضح: أن الهدف من هذا الإجراء هو الضغط على هؤلاء القوم، وإغاظتهم، وإذلالهم، وذلك إنما يتحقق بقطع ما

١٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
له أثر ظاهر في ذلك، كما فهمه وعمل به ذلك الرجل البدرى، الذى جعله
الرسول إلى جانب ابن سلام.

ولا نريد أن نسترسل في شكوكنا حول ابن سلام هذا ونواياه؛ ففهمه
بالتعاطف مع اليهود الذين كان في وقت ما أحد علمائهم وكبارهم، حسبما
يذكره التاريخ عنه.

ولعل هذه الشكوك تجدها أكثر من مؤيد وشاهد فيها ينقل عن هذا الرجل
من مواقف، وأقوال، واتجاهات، وأحوال، ولا سيما بعد وفاة الرسول الأكرم
«صلى الله عليه وآله».

ولسنا هنا في صدد عرض ذلك واستقصائه، فلنكشف عنان القلم -إذا-
إلى ما هو أهم، ونفعه أعم وأتم.

البعض لم يفهم الآية:

ومن العجيب هنا قول البعض: «لما أمر النبي «صلى الله عليه وآله»
بقطع التخيل، وإحراقها ترددوا في ذلك، فمنهم الفاعل، ومنهم الناهي،
ورأوه من الفساد وغيرهم اليهود بذلك، فنزل القرآن العظيم بتصديق من
هـى، وتحليل من فعل، فقال تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً
عَلَى أُصُوْهَا فَإِذْنِ اللَّهِ وَلَيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾^(١).

مع أن الآية ظاهرة الدلالة في تأييد أولئك الذين امتنعوا أمر النبي
«صلى الله عليه وآله»، وأن أمره إنما كان بإذن الله، وليس من عند نفسه.

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٤٧
فالآية في الحقيقة قد جاءت لتقرير وتأنيب المخالفين لأمر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه». لكن هذا الرجل قد عكس الآية في مفادها ومدلولها، ولم يلتفت إلى المراد منها.

٣- الحرق أم القطع؟!

وبعد.. فإننا نجد النصوص التاريخية تكاد تكون مجتمعة على أنه «صلى الله على وآلـه» قد حرق النخيل. ولكن الآية الكريمة التي نزلت في هذه المناسبة لم تشر إلى ذلك أصلاً، وإنما سجلت القطع فقط. فلربما يكون الأمر منه «صلى الله عليه وآلـه» قد صدر بالقطع دون الحرق، فكان الحرق من بعض المسلمين، اجتهاداً منهم، ولعله لم يكن ثمة حرق أصلاً، والله أعلم.

الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها:

لقد أفتى عدد من الفقهاء بحرمة قطع الأشجار في الحرب، إلا في حال الضرورة^(١). وحكم كثير من الفقهاء بالكرامة^(٢).

(١) راجع: المذهب لابن البراج (مطبوع ضمن البنایع الفقهیة) كتاب الجهاد ص ٨٨
مقيداً للأشجار بـ«المثمرة» وفي متنه المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ عن أـحمد، وقد حکي
القول بعدم الجواز عن الليث بن سعد، وأـبـي ثور، والأوزاعي فراجع: فتح الباري
ج ٥ ص ٧ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢ وفقه السيرة ص ٢٨٠ وعن شرح
النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٥٠.

(٢) تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ و ٤١٣ و راجع: السرائر ص ١٥٧ و تحرير الأحكام
ج ١ ص ١٣٥ و شرائع الإسلام ج ١ ص ٣١٢ والقواعد (المطبوع مع الإيضاح)
ج ١ ص ٣٥٧ والجامع لأحكام الشرائع ص ٢٣٦ ومتنه المطلب ج ٢ ص ٩٠٩

١٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وقيد البعض بصورة مالورجي صيرورته لل المسلمين، وكان مما يقتات به^(١).

حرق النخيل، والفساد في الأرض:

وقد عرفنا في ما تقدم: أن التاريخ يؤكّد على أنّ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الذي أمر بحرق نخل بنى النضير، أو قطعه. وقد تحدث القرآن عن القطع هذا بأسلوب الرضا والقبول، حسبما تقدم.

وروى أيضاً: أنهم قد قطعوا الشجر والنخل بالطائف، بالإضافة إلى قطع النخل بخير، وروي أيضاً قطع شجر بنى المصطلق وإحراقه^(٢).
وعن أسامة بن زيد قال: بعثني رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى قرية يقال لها: «أُبُّنِي». فقال: «اثت أُبُّنِي صباحاً ثم حرق». أي بيوتهم وزروعهم، ولم يُرد تحريق أهلها^(٣).

= والوسيلة (المطبوع ضمن المجموع الفقهية) ص ٦٩٦ والخراج لأبي يوسف ص ٢١٠ والمبسط للسرخي ج ١٠ ص ٣١ عن الأوزاعي والمبسط للشيخ الطوسي رحمه الله ج ٢ ص ١١ وعن المعبود ج ٧ ص ٢٧٥ وجمع الأنهر ج ١ ص ٥٩٠ .

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥٠ .

(٢) راجع: تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ وراجع أيضاً: السرائر ص ١٥٧ والجواهر ج ٢١ ص ٦٧ ومتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ والمبسط للشيخ الطوسي ج ٢ ص ١١ والمبسط للسرخي ج ١٠ ص ٣٢ .

(٣) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٤٨ وهامشة لمحمد فؤاد عبد الباقي، والمبسط للسرخي ج ١٠ ص ٣١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ وأحكام القرآن للجصاصين ج ٣ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢٠٥ و ٢٠٩ .

الفصل الثالث: القرار والمحصار ١٤٩
وفي مجال آخر: فإنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر بحرق مسجد الضرار
وهدمه^(١):

وأمر «صلى الله عليه وآله» بحرق مtauع الغال^(٢).
وروى أنه «صلى الله عليه وآله» هم بحرق بيوت تاركي صلاة الجماعة^(٣).
وقد بلغه «صلى الله عليه وآله»: أن ناساً من المنافقين يجتمعون في بيت
سويلم اليهودي يشطرون الناس عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» في
غزوة تبوك فبعث إليهم نفراً، وأمرهم أن يحرقوا عليهم بيت سويلم^(٤).
وبعد ما تقدم.. فإن السؤال الذي يتطلب منا الإجابة هنا هو: أنه إذا

(١) راجع: زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والتنبيه والإشراف ص ٢٣٧ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩.

(٢) زاد المعاد ج ٢ ص ٦٦ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٣١ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٦١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٦٩ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٢.

(٣) زاد المعاد ج ٣ ص ١٧ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٥٥ و ٥٦ وسنن أبي داود ج ١ ص ١٥٠ وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٩٢ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٩٢ و ٤٠٢ و ٤٢٢ و ٣٧٦ و ٣٦٧ و ٣١٩ و ٢١٤ و ٢٩٢ و ٢٢٤ و ٤٤٩ و ٤٥٠ وج ٢ ص ٤٧٢ و ٤٧٩ و ٤٢٤ و ١٢٣ و ١٢٤ وفيض الباري ج ٢ ص ١٩١ وصحیح البخاری ج ١ ص ٧٨ و ٧٩ وج ٢ ص ٤٠ وج ٤ ص ١٥٩ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٨٩ و ٩٠ والمجم
الصغير ج ٢ ص ٥٧ وج ١ ص ١٧٢. والجامع الصحيح ج ١ ص ٤٢٢ وسنن
النسائي ج ٢ ص ١٠٧ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٢٩٦ والموطأ (مطبوع مع تنوير
الحوالك) ج ١ ص ١٥٠.

(٤) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٦٠ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٠٩.

١٥٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
كان رسول الله قد أمر بذلك كله، أو هم به؛ فكيف نوفق بين أمره هذا وبين
فتوى الفقهاء بالحرمة، أو بالكرابة، حسبما تقدم؟!!.

بل لقد ورد: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان حين يرسل سرية، يوصيهم
بأن لا يقطعوا شجراً إلا أن يضطروا إليها^(١).

وعن ثوبان: أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقول: «من قتل
صغيراً، أو كبيراً، أو أحرق نخلاً، أو قطع شجرة مثمرة، أو ذبح شاة
لإهابها، لم يرجع كفافاً»^(٢).

أضف إلى ذلك كله: أن اليهود أنفسهم قد اعترضوا على النبي «صلى
الله عليه وآلـه» بأنه ينهى عن الفساد، فلم يقطع النخل؟! وقد تقدم ذلك..

جواب السهيلي لا يصح:

فقد يقال: في مقام الإجابة على ذلك استناداً إلى رواية ثوبان المتقدمة:
أن المنهي عنه هو قطع الشجر المثمر، وعلى حد تعبير السهيلي: أنه «صلى الله
عليه وآلـه» إنما أحرق ما ليس بقوت للناس.

قال السهيلي: «لينة: ألوان التمر، ما عدا العجوة، والبرني؛ ففي هذه
الأية: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يحرق من نخلهم إلا ما ليس بقوت

(١) الكافي ج ٥ ص ٣٠ والبحار ج ١٩ ص ١٧٧ و ١٩٩ وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢
و ٤١٣ ومتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٨ و ٩٠٩ وجواهر الكلام ج ٢١ ص ٦٦
والوسائل ج ١١ ص ٤٣ و ٤٤ والمحاسن للبرقي ص ٣٥٥ وفي هامشه عن
الوسائل، وعن التهذيب ج ٢ ص ٤٦.

(٢) مسنـد أـحمد ج ٥ ص ٢٧٦.

الفصل الثالث: القرار والحضار ١٥١
للناس، وكانوا يقتاتون العجوة.. (ثم ذكر أهمية العجوة والبرني، ثم قال):
في قوله تعالى: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ..»^(١) (ولم يقل: من نخلة، على العموم)
تبنيه على كراهة قطع ما يقتات، ويعذو من شجر العدو. إذا رجى أن يصير
إلى المسلمين.

وقد كان الصديق (رض) يوصي الجيوش ألا يقطعوا شجراً مثمراً.
وأخذ بذلك الأوزاعي؛ فإما تأولوا حديثبني النضير، وإما رأوه خالصاً
للنبي «عليه السلام»^(٢).

ولكتنا لا نوافق السهيلي على ما قاله، وذلك لما يلي:
ألف: بالنسبة لما ذكره في معنى اللينة، نجد كثيراً من أهل اللغة لا
يوفقونه على ما ذكره في معناها، فقد:
قال الراغب وغيره: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ..»: أي من نخلة ناعمة،
وخرجه مخرج فعلة، نحو حنطة، ولا يختص بنوع منه دون نوع.
وكذا نقل عن ابن زيد، وعمرو بن ميمون، ومجاهد^(٣).
وقال: «سعید بن جبیر، ومالک، والخلیل، ویزید بن رومان، ورجحه
النووي، وكذا قال الفراء والزهري، وعکرمة، وقتادة، وابن عباس، ونسب
إلى أهل المدينة: اللينة كل شيء من النخل سوى العجوة؛ فهو من اللين،

(١) الآية ٥ من سورة الحشر.

(٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ و ٢٥٧ وأشار
إلى أن العجوة كانت قوتبني النضير في السيرة الحلية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٣) المفردات للراغب ص ٢٥٧ وراجع: التبيان ج ٩ ص ٥٥٩.

١٥٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
واحدته لينة»^(١).

وقال الزبيدي: كذا عن ابن عباس ومقاتل، وعن الحسن، ومجاحد
وعطية: «اللينة - بالكسر - النخل»^(٢).
وقيل: هي كل الأشجار^(٣).

(١) راجع: لسان العرب ج ١٣ ص ٣٩٣ و ٣٩٥، وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ و عمدة
القاري ج ١٧ ص ١٢٨ والسيرة النبوية لأبي هشام ج ٣ ص ٢٠٢ و شرح المحافل
ج ١ ص ٢١٥ والبيان ج ٩ ص ٥٥٩ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ و جامع البيان
ج ٢٨ ص ٢٢ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ ، وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٩ والبحار
ج ٢٠ ص ١٦١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ و تفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٣ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ وأحكام القرآن لأبي العربي ج ٤
ص ١٧٦٨ و يلاحظ: أن المذكورين في المتن قد ذكرت أسماؤهم في بعض المصادر
دون بعض.

(٢) راجع: تاج العروس ج ٩ ص ٣٣٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ وأحكام القرآن
لأبي العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ و عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وإرشاد الساري ج ٧
ص ٣٧٥ و جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٢ و ٢٣ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ و ١٩٧
وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩
والجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٤٠٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ ولباب
التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ و جامع الجامع ص ٤٨٦ و تفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٣ وأحكام السلطانية ص ٦٥.

(٣) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٥ والسيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ و عمدة
القاري ج ١٧ ص ١٢٨ وأحكام السلطانية ص ٦٥.

وقال سفيان: هي كرام النخل وكذا عن مجاهد، وابن زيد^(١).

وقال آخر، ونسب ذلك إلى مجاهد، وعطيه: «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيْثَةٍ»^(٢): أي من نخل، والنخل كله، ما عدا البرني^(٣).

وعن مقاتل، هي: «ضرب من النخل يقال لتمرها: اللون، وهي شديدة الصفرة، يرى نواها من خارج، تغيب فيها الأضراس، وكانت من أجود ترهم، وأحبها إليهم، وكانت النخلة الواحدة ثمن وصيف، وأحب إليهم من وصيف؛ فلما رأوه يقطعنها شق عليهم»^(٤).

وقيل: هي الدقل^(٥)، إلى غير ذلك من أقوال.

(١) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وأحكام القرآن للجصاص ح ٣ ص ٤٢٩ وجمع البيان ح ٩ ص ٢٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦١ عنه وشرح بهجة المحاير ج ١ ص ٢١٥ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ والأحكام السلطانية ص ٦٥ والتبيان ح ٩ ص ٥٥٩ ومدارك التنزيل بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ح ٢٨ ص ٢٣ وغرائب القرآن مطبوع بهامشه ج ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشف ج ٤ ص ٥٠٠.

(٢) الآية ٥ من سورة الحشر.

(٣) الدر النظيم في لغات القرآن الكريم ص ٢٠٧ وراجع تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن مجاهد وعطيه.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع: الأحكام السلطانية ص ٦٤.

(٥) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١٧٦٩ والدقل: نوع من التمر، قيل: هو أرداً أنواعه. راجع: لسان العرب ج ١١ ص ٢٤٦.

١٥٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ب: قوله: إنه قطع اللين وترك العجوة، لا تؤيده النصوص التاريخية.
فقد قال دحلان: «..فقطع لهم نخل يسمى: «العجوة»، وأخر يسمى:
«اللين»، وكان ذلك أحرق لقلوبهم؛ لأن ذلك خير أموالهم؛ فلما قطعت
العجوة شق النساء الجيوب، وضربن الخدوذ، ودعون بالويل». .
وكذا قال غيره^(١).

زاد الحلبي قوله: وكانت العجوة خير أموال بنى النضير لأنهم كانوا
يقتاتونه^(٢).

وعن الماوردي: وكانت العجوة أصل الإناث كلها، فلذلك شق على
اليهود قطعها^(٣).

وعن الإمام الصادق «عليه السلام» في تفسير اللين: أنها العجوة خاصة^(٤).
وتقدم: أن أبا ليل قطع العجوة، وأن ابن سلام قطع اللون، وتقدم
أنهم جزعوا على قطع العجوة، فراجع ما جاء تحت عنوان «تفاصيل أخرى
في حرق وقطع النخيل».

ج: ولو قبلنا تفسير السهيلي لكلمة «لينة» فإن ما ذكره لا يحمل
الإشكال؛ ما دام أنه كان ينهى سراياه عن قطع مطلق الشجر، فكان يقول
لهم: «ولا تقطعوا شجراً»، ولا يختص ذلك بالشجر الذي يقتات منه، ولا

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١. والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩.

(٤) فتح القيدير ج ٥ ص ١٩٧ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩ وأحكام القرآن
لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٨ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

د: ولو قبلنا أيضاً أن المراد هو خصوص ما يقتات منه، فإن ما عدا العجوة والبرني كان أيضاً مما يقتات به، ويؤكل.. غاية الأمر أن جودة ثمرة لم تكن في مستوى إلها وإنما هو رديء بالنسبة إليهما.

هـ: ولو قبلنا كل ما ذكره السهيلي فإننا نقول: إن قوله بكرامة قطع الشجر في صورة ما لو رجى أن يصير للمسلمين، في غير محله؛ فإن النهي عن قطع الشجر مطلق، ولم يقيد بصورة الرجاء المذكور.

نعم، هو قد جاء على لسان الخبر اليهودي عبد الله بن سلام، ولم يعلم من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه قبله ورضيه.

و: وأما قوله، إن الأوزاعي وأبا بكر: قد تأولاً حديث بنى النضير، أو أنها رأياً أنه مختص برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حيث منعا من قطع الشجر المثمر مطلقاً. فليس في محله أيضاً؛ فإنها قد فهموا ذلك من كلامه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في نبيه عن قطع الشجر، فحكموا بمقتضاه، ولم يخصصا حكمها هذا بشخص ولا بشيء، وإنما هما قد وجداً أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد اضطر إلى قطع شجر بنى النضير، فأجازا ذلك للضرورة؛ فإن قطع الشجر لأجل الضرورة مما رخص به النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في نفس وصيائمه لسرياته، حسبما ألمحنا إليه^(١).

وإذاً.. فهما لم يريا أن ذلك من الأحكام المختصة به «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

(١) قد تقدم ما يفيد في ذلك وراجع أيضاً: ج ٣ من هذا الكتاب.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
ضرورة قطع الأشجار وحرقها:

لقد نزل القرآن ليرد على الذين عابوا قطع الأشجار، ولزيادة على أن ذلك كان بإذن من الله سبحانه، تماماً كما كان ترك ما ترك منها بإذن الله تعالى..

إذاً، فلا بد لنا من التعرف على السر الكامن وراء تحجيز هذا العمل، وصيغورته مقبولاً، بعد أن كان مرفوضاً، ومأذوناً به بعد أن كان متوعاً عنه.

فنتقول:

إن الذي يبدو لنا هو: أنبني النضير أهل الزهو والخلياء، والعزة^(١) كانوا يحسون في أنفسهم شيئاً من القوة، والمنعة في قبال المسلمين، ويجدون: أن بإمكانهم مواجهة التحدي، فيما لو أتيح لهم إطالة أمد المواجهة، حيث يمكنهم أن يجدوا الفرصة لإقناع حلفائهم بمعونتهم، ولا سيما إذا تحرك أهل خير الذين كان لديهم العدة والعدد الكبير، حسبما تقدم في كلمات سلام بن مشكم. كما أن ابن أبي ومن معه قد يراجعون حساباتهم، ويفرون لهم بما وعدوهم به من النصرة والعون.

ولا أقل من أن يتمكن ابن أبي وأتباعه من إحداث بلبلة داخلية، من شأنها إرباك المسلمين وزعزعة ثباتهم من الداخل.

وقد يمكن لقريش، ولمن يحالفهم من قبائل العرب، أن يتحركوا أيضاً لخسم الموقف لصالحبني النضير، وصالحهم بصورة عامة.

(١) سيوضح ذلك حين الكلام عن كونهم في قومهم بمنزلةبني المغيرة في قريش، فانتظر.

ولا أقل من أن يمكن يهودبني النصير من الاحتفاظ بمواعدهم، وبأراضهم وديارهم، حين يجد المسلمون: أن مواصلة التحدي لهم لن تجدي نفعاً، ما داموا قادرين على الاحتماء بحصونهم، والدفاع عنها مدة طويلة، فيتراجعون عن حربهم، ويتركوهم وشأنهم، من أجل التفرغ إلى ما هو أهم، وأولى.

وإذا كانت قضيةبني النصير قد حصلت بعد وقعة أحد - وإن كنا لم نرتض ذلك - فلا بد أن يكون اليهود قد فكروا: أن محمداً «صلى الله عليه وآله» وأصحابه قد أصبحوا الآن في موقف الضعف والتراجع. ولعل في تسوييف الوقت معهم، في الوقت الذي يحس فيه المسلمين بالفشل وبالكارثة، نتيجة لما نزل بهم في أحد، لسوف يجعلهم يفكرون في انتهاج سبيل السلامة، والانسحاب من موقع التحدي إلى موقع المساومة، ومن سبيل الحرب إلى سبيل السلم، وتوفير الأمان، ومراعاة جانب هؤلاء وأولئك، وعدم إثارة العداوات الكبيرة داخل بلادهم، وفي قلب مواضعهم ومواعدهم.

وأما إذا كانت قضيةبني النصير قد حصلت قبل ذلك، وبعد ستة أشهر من حرب بدر، حسبما قويناه، استناداً إلى العديد من الدلائل والشهادات:

فلعل يهودبني النصير قد فكروا: أن المسلمين لسوف لا يفرون بهذا النصر الكبير الذي حققوه، ولعلهم على استعداد لمداراة هؤلاء وأولئك في سبيل الحفاظ على صلابة الموقف وثباته، ولسوف لا يقدمون على أي عمل من شأنه إحداث خلخلة في بنية مجتمعهم. ولعل اليهود يعتقدون: أن حرب بدر كانت أمراً اتفاقياً صنعته الصدفة، والحظ السيء للمشركين، وليس نتيجة قدرات حقيقة كانت لدى المسلمين. وإذاً فليس ثمة ما

١٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
يخيف، وليس هنالك ما يثير قلقاً.

أما هم - أعني بني النضير - فيجدون في أنفسهم القوة والمعنة، ولهن
خلفاء كثيرون، وكثيرون جداً.

وبعد كل ما تقدم، فقد جاء موقف الإسلام، المتمثل في موقف رسوله
الأعظم «صلى الله عليه وآله»، في دقتها، وفي ثاقب بصيرتها - قد جاء - على
خلاف ما يتوقعون، وبغير ما يريدون ويشهون.

فقد رأى المسلمون، من خلال الموقف النبوى الحازم والقوى: أن
النصر في بدر، وكذلك الضربة القاسية التي نزلت في أحد، لا بد أن تعمق
فيهم إيمانهم، وارتباطهم بالله سبحانه، وتقوى من صمودهم، وتشد من
عزائمهم. وقد جعلهم هذا النصر، وتلك المأساة يشعرون بمسؤولية أكبر
تجاه الرسالة، حيث أصبحوا في موقع التحدي السافر لكل مظاهر الظلم
والجبروت والطغيان ومصادره.

وعليهم من الآن فصاعداً أن يطردوا من آفاقهم كل مظاهر الضعف،
وأن ينقوا أجواءهم من جميع عوامل التشرذم والتشتت، وأن يبعدوا عن
واقعهم وعن علاقاتهم، جميع مصادر الخلل، وعدم الانسجام.
فالتحدي كبير، والمسؤوليات جليلة وخطيرة، فلا بد من الاستعداد
ولا بد من التصدي، بصورة أعمق، وأوثق وأوفق، ما دام أنهم قد وصلوا
إلى نقطة الالرجوع، وأصبح الثمن غالياً، وهو دماء زكية، وأرواح طاهرة،
ونقية، فالحفاظ على القضية، وعلى منجزاتها، التي دفعوا ثمنها جزء من
وجودهم ومن ذواتهم وأرواحهم أمر حتمي، إذ إن التخلّي عنها يساوق
التخلّي عن الحياة وعن الوجود، وعن كل شيء.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر
وقد اتضح لديهم: أن أي تراجع أمام التحديات الكبيرة الراهنة،
سوف تلتحقه تراجعات أعظم، ويستتبع انحساراً أكبر عن كثير من
الموضع والموضع الحساسة، لصالح كل الأعداء والطامعين، في منطقة
العمل والكفاح الإسلامي المقدس.

كما أن هذا التراجع والانحسار سوف يزيد من اشتئاء الآخرين
للحصول على المزيد من المكافأة، ويضاعف من تصلبهم وشدتهم في
مواجهة المد الإسلامي العارم. ولسوف تتشعّش الآمال، وتحيا الأماني،
بإضعاف هذا المد تدريجياً، ثم القضاء عليه قضاء مبرماً ونهائياً في الوقت
ال المناسب. وأما بالنسبة إلى أولئك الذين يميلون إلى الدخول في هذا الدين
الجديد، فإنهم حين يرون ضعفه، وتراجعه، وقوة خصومه وشوكتهم،
لسوف يجدون في أنفسهم المبررات الكافية للتأني والتريث بانتظار
المستجدات، وما ستؤول إليه الأمور.

ولربما يتشرع الكثيرون أيضاً على نقض تحالفاتهم، التي كانوا قد
عقدوها مع المسلمين ما دام أن ذلك لن يستتبع خطراً، ولا يصطدم
بصعوبات ذات بال.

كما أن الآخرين الذين يعيشون حالة الترقب سوف لا يجدون في
أنفسهم حاجة لعقد تحالفات ومعاهدات مع المسلمين في هذه الظروف
المستجدة.

وأخيراً.. فإننا نضيف إلى كل ما تقدم: أن من الطبيعي أن يكون
خوض معركة كبيرة مع اليهود - وربما مع كثير من حلفائهم، الذين قد
يتشاركون لمساعدة اليهود بعد طول المدة، وبعد إحساسهم بقوتهم

١٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وصلابتهم في وجه الحصار، وبضعف في موقف المسلمين - سوف يوجب
أن تلحق بالمسلمين خسائر كبيرة، مادية وبشرية، لو أمكن توفيرها لما هو
أهم لكان أجرد وأولى.

فإذا استطاع النبي «صلى الله عليه وآلـه» والمسلمون كسر عنجهيةبني
النمير وغزوهـم قبل أن يستفحـل الأمرـ، وإفـهامـهمـ - ومن هو على مثلـ
رأـيـهمـ - مـدىـ التـصـميـمـ عـلـىـ المـواجهـةـ وـالـتـحدـيـ، حتىـ يـفـقـدـواـ الـأـمـلـ بـجـدوـيـ
المـقاـوـمـةـ، وـلـيـفـهـمـواـ - بـصـورـةـ عـمـلـيـةـ - أـنـهـ إـذـاـ كـانـواـ يـطـمـعـونـ بـالـبقاءـ فـيـ
أـرـضـهـمـ، فـإـنـ عـلـيـهـمـ أـنـ يـقـبـلـواـ بـهـ أـرـضاـ مـحـرـوقـةـ، جـرـداءـ، لـيـسـ فـيـهـاـ أـيـ أـثـرـ
لـلـحـيـاءـ، وـلـاـ تـسـتـطـعـ أـنـ تـوـفـرـ لـهـمـ حـتـىـ لـقـمـةـ العـيـشـ التـيـ لـاـ بـدـ مـنـهـ - هـذـاـ فـيـاـ
لـوـ قـدـرـ لـهـمـ أـنـ يـحـفـظـواـ بـالـحـيـاءـ، وـيـخـرـجـواـ أـوـ بـعـضـهـمـ سـالـيـنـ مـنـ هـذـهـ الـحـرـبـ
الـتـيـ جـرـوـهـاـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ -

نعم.. إنـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ إـذـاـ اـسـتـطـاعـ ذـلـكـ، فـإـنـهـ يـكـونـ قـدـ وـفـرـ
عـلـىـ نـفـسـهـ، وـعـلـىـ الإـسـلـامـ وـالـمـسـلـمـيـنـ الـكـثـيرـ مـنـ التـاعـبـ، وـالـمـاصـعـبـ،
وـالـمـاصـابـ، التـيـ أـلـحـنـاـ إـلـيـهـ.

وـهـذـاـ هوـ ماـ اـخـتـارـهـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ فـعـلـاـ، وـيـادـرـ إـلـيـهـ
عـمـلـاـ. فـكـانـ قـطـعـ النـخـيلـ وـحـرـقـهـ يـمـثـلـ قـطـعـ آـخـرـ آـمـاـهـمـ، وـتـدـمـيرـ كـلـ
آـمـاـنـهـمـ، وـغـایـةـ ذـهـمـ وـخـزـيـهـمـ .

وـرـأـواـ حـيـثـيـدـ: أـنـ لـاـ فـائـدـةـ مـنـ الـاسـتـمـارـ فـيـ الـلـجـاجـ وـالـتـحدـيـ إـلـاـ تـكـبـدـ
الـمـزـيدـ مـنـ الـخـسـارـ، وـمـوـاجـهـةـ الـكـثـيرـ مـنـ النـكـسـاتـ.

وـهـذـاـ بـالـذـاتـ، هـوـ مـاـ يـفـسـرـ لـنـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـيـ تـعـلـيـلـ إـذـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ
بـقطـعـ النـخـيلـ: «ـوـلـئـخـزـيـ الـفـاسـقـيـنـ»ـ .

فقد كان قطع النخل ضرورياً ولازماً، من أجل قطع آمال بنى النضير، وكل آمال غيرهم أيضاً، وخزيهم وخزي سائر حلفائهم، وعلى رأسهم ابن أبي، ومن معهم من المنافقين، ثم كل من يرقب الساحة، ويطمع في أن يستفيد من تحولاتها في تحقيق مآربه ضد الإسلام، وال المسلمين.

ومن هنا نعرف السر في قوله تعالى: «..وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ» بدل: «الكافرين»، من أجل أن يشمل الخزي كل من يسوءه ما جرى لبني النضير، حتى أولئك الذين يتظاهرون بالإسلام، أو بالمؤدة الكاذبة للMuslimين.

وهذه ما يفسر لنا: الاهتمام الكبير الذي أولاه سبحانه لموضوع قطع النخل، حتى لقد خلده في آية قرآنية كريمة، فإن القضية كانت أكبر من بنى النضير، وأخطر، حسبياً أو ضيقناه.

المهاجرون!! وقطع النخل:

بقي علينا أن نشير هنا إلى أن البعض يذكر: أن المهاجرين هم الذين اختلفوا فيما بينهم حول قطع النخل.

فعن مجاهد، قال: نهى بعض المهاجرين بعضًا عن قطع النخل، قالوا: إنما هي مغانم للمسلمين^(١).

ونلاحظ: أن هذا بالذات كان رأي عبد الله بن سلام، الذي كان يهودياً

(١) جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٣ و ٢٢ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٣ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ والدر المشور ج ١ ص ١٨٨ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل.

١٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
فأسلم، رغم أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان قد أمره بقطع النخل،
فعمل اختياره للرديء بذلك كما ذكرنا.
ولنا أن نتساءل هنا:

لماذا المهاجرون هم الذين ينهون عن ذلك؟!
ولماذا لم يكن فيهم أحد من الأنصار؟
سوى ابن سلام !!
وربما رجل آخر أيضاً !!

فهل أدرك المهاجرون أمراً عجز الأنصار عن إدراكه؟! أم أنهن قد
اخذوا هذا الموقف انطلاقاً من مصالح رأوا أنها لربما تفوتهن، لو استمر
الأمر على النحو الذي خطط له رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!
أم أنه قد كانت ثمة خلفيات أخرى، لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا
عنها، لسبب، أو لآخر؟!

وإذا كانت النصوص كلها تقريباً تؤكـد على: أن الرسول الأعظم نفسه
هو الذي أمر بقطع نخلـهم .. فإن معنى ذلك هو: أن اعـراض هذا الفريق
من المهاجرين قد كان متوجـهاً إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بالذات.
وأن الفريق الآخر منهم إنـها كان ينفذ أمرـه «صلى الله عليه وآلـه».
ولـا نملك هنا إلا التذكـير بأنه قد سبق لبعض المهاجرين: أن اعـرضوا
على رسول الله، حينـها أراد قـتل أسرـى بـدر، وأصـروا عليهـ في تركـ ذلك،
حتـى نـزل القرآن مـصـوبـاً رـأـيه «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ».

(١) قد تقدمـت المصـادر لـذلك.

الفصل الثالث: القرار والمحاصر ١٦٣
ولكنهم لم يقنعهم ذلك، رغم أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخبرهم: أنه سيقتل بعذتهم فيما بعد، لو تم إطلاق سراحهم.. وهكذا كان.
وقد سجلنا بعض الشكوك والتساؤلات حول موقف بعض المهاجرين في حرب أحد^(١) فلا نعيده.

ومهما يكن من أمر، فإننا لا نستطيع أن نفهم موقف هذا الفريق من المهاجرين هنا، وكذلك موقف بعضهم في بدر، وأحد، بصورة ساذجة ولا أن نفسره بطريقة سطحية، ما دام أن الدلائل تشير إلى خلفيات، ودوافع غير معلنة، ولا ظاهرة، يؤثر الوقوف عليها في استجلاء كثير من الحقائق، والوقوف على بواطن وكواطن كثيرة، ولربما على مهام خطيرة، تؤثر على فهمنا العام للكثير من المواقف في حياة العديد من الشخصيات التي كان لها دور مرموق في كثير من الأحداث الخطرة في التاريخ الإسلامي.

وخلاصة الأمر: أن البحث الموضوعي يقضي بتقصي النصوص والمواقف واستنطاقها، لمعرفة مدى تعاطف بعض المهاجرين مع قومهم المكيين، ومع يهود المدينة، ليتمكن لنا تقييم مواقفهم، وفهم معاني كلماتهم، وإشاراتها ومراميها، بصورة أدق وأعمق، ولذلك تكون تصورنا أقرب إلى الواقع، وأكثر شمولية، وأتم وأوف.

وفي إشارة خاطفة نذكر: بأننا قد تحدثنا عن أن المهاجرين كانوا يشكلون تكتلاً مستقلاً، له تطلعاته وطموحاته، وله فكره التميز في آفاقه وفي خصائصه، ولا سيما في ما يرتبط بالسياسة والحكم والتخطيط له.

(١) راجع هذا الكتاب ج ٨ عنوان: من مشاهد الحرب.

١٦٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج^٩
أما الأنصار، فلم يكونوا كذلك، بل كانوا فريقاً آخر، يجرم من
اهتمامات الحكام، ويستثنى من مختلف الامتيازات، إلا حيث يخرج الحاكم،
ولا يجد من ذلك بدأ ولا مناصاً.

وقد روي عن الخليفة الثاني، عمر بن الخطاب قوله:
«أوصي الخليفة بعدي بالهاجرين الأولين: أن يعرف لهم حقهم،
ويحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالأنصار، الذين تبؤوا الدار والإيمان من
قبلهم: أن يقبل من محسنتهم، ويتجاوز عن مسيئتهم»^(١).
فيلاحظ: الفرق النوعي فيما يطلبه ثاني الخلفاء من يلي الأمر بعده
بالنسبة لهؤلاء، وبالنسبة لأولئك.

وعلى هذا الأساس، ومن منطلق هذه الفوارق، جاء قول ابن أبي ليلى:
الناس على ثلاثة منازل: المهاجرون، والذين تبؤوا الدار والإيمان، والذين
جاووا من بعدهم: فاجهد: ألا تخرج من هذه المنازل.

وقال بعضهم: كن شمساً، فإن لم تستطع، فكن قمراً فإن لم تستطع فكن
كوكباً مضيناً؛ فإن لم تستطع فكن كوكباً صغيراً، ومن جهة النور لا تقطع.
ومعنى هذا: كن مهاجرياً، فإن قلت: لا أجد، فكن أنصارياً، فإن لم تجد
فاعمل كأعماهم الخ..^(٢).

ولأندرى من أين جاءت هذه الطبقية، وكيف قبل الناس هذا التمييز

(١) فتح القدير ج ٥ ص ٢٠٢ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢٨ وتفسیر القرآن العظيم
ج ٤ ص ٣٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٥ والدر المثور ج ٦
ص ١٩٥ عن البخاري، وابن أبي شيبة، وابن مردويه.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٣١

الفصل الثالث: القرار والمحصار ١٦٥
الذي لا يقوم على تقوى الله، وإنما على عناوين وخصوصيات فرضتها طبيعة التحرك في مجال نشر الدعوة وتركيزها؟ ويوضح ذلك أن عمر بن الخطاب حين خطب بالجایة قال: «ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فإن الله تعالى جعل له خازناً وقاسماً.

ألا وإن بادئ بأزواج النبي «صلى الله عليه وآله» فمعطيهن، ثم المهاجرين الأولين، أنا وأصحابي، أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا»^(١). ومهمها يكن من أمر، فإنك تجد في كتابنا هذا إشارات ونصوصاً كثيرة في مواضع مختلفة توضح ما عانى منه الأنصار، واختص به المهاجرون. واستيفاء البحث في هذا يحتاج إلى توفر تام، وتأليف مستقل.

التصويب في الاجتهاد:

لقد استدل البعض بقوله تعالى: «مَا قَطْعَتُمْ مِنْ لِيَنَّةَ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَإِذَا نَحْنُ أَنْهَا وَلَيُخْرِزَنَّ الْفَاسِقِينَ»^(٢) على جواز الاجتهاد، وعلى تصويب المجتهدين^(٣).

كما واستدلوا على جواز الاجتهاد بحضورة الرسول، وعلى أن كل مجتهد

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٠ وحول مصادر تمييز عمر بين الناس في العطاء، وتفضيل بعضهم على بعض راجع كتابنا: «سلمان الفارسي في مواجهة التحدى».

(٢) الآية ٥ من سورة الحشر.

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٧ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨ عن الماوردي، وعن الكبا الطبرى وراجع: غرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان) ج ٢٨ ص ٣٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٩.

مصيب، بالرواية التي تقول:

إن رجلين، أحدهما كان يقطع العجوة، والآخر اللون، فسألها «صلى الله عليه وآلـه» فقال هذا: تركتها لرسول الله.

وقال هذا: قطعتها غيظاً للكفار^(١).

ونقول:

إن الاستدلال بها ذكر لا يصح، وذلك لما يلي:

١ - بالنسبة للاستدلال بالرواية على التصويب فقد قال ابن العربي:

«وهذا باطل، لأن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان معهم، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»^(٢)».

٢ - إن الرواية المذكورة لم تصرح بأن النبي «صلى الله عليه وآلـه» أمضى اجتهادهما أم لا. حيث إنها ذكرت اعتذارهما للنبي «صلى الله عليه وآلـه» بهذا الشأن، فهل أيد هذا الفريق؟ أو ذاك؟ أو لم يؤيد أيهما؟ كل ذلك لا دليل عليه، ولا شيء يشير إليه.

٣ - إنه - لو فرض أن هذا اجتهاد - فإنما هو اجتهاد بالتطبيق، فواحد يرى: أن هذا جائز، لأن فيه نكأة في العدو، والنكأة في العدو، وإغاظته مطلوبة منه وواجب عليه.

وذاك يرى: أن تقوية المسلمين مطلوبة، وأن في الاحتفاظ بالنخل تقوية

(١) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٣ والكشف ج ٤ ص ٥٠١ و ٥٠٢ وقد تقدم اسم هذين الرجلين، ومصادر موقفهما هذا فليراجعه من أراد.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨.

الفصل الثالث: القرار والمحصار
 لهم، وعملاً بالحكم الشرعي.

فليس ثمة اجتهاد في حكم شرعي كلي من الأحكام الخمسة، وإنما هم مختلفون في تشخيص موضوع الحكم الشرعي أي فيها هو المصلحة لهم، وما فيه نكبة في العدو.

٤ - من الذي قال: إن هؤلاء الذين اختلفوا في قطع التخل وعدمه، كانوا قد بلغوا رتبة الاجتهاد؟ فلعل أحدها منهم لم يكن قد بلغ هذه المرتبة الشريفة، ولعل أحد الفريقين قد بلغها دون الآخر، ولعل، ولعل.

٥ - إنه إذا كان الرسول «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر بقطع التخل، كما صرحت به النصوص المتقدمة عن مصادر كثيرة جداً، فإن الاستدلال على جواز الاجتهاد والتوصيب فيه بالآية الكريمة يصبح في غير محله، وذلك لأن عدم القطع يصير اجتهاداً في مقابل النص، بل هو عصيان لأمر الرسول، وشك في صواب ما يصدر منه «صلى الله عليه وآله».

ولعله «صلى الله عليه وآله» قد أمرهم بقطع نوع من التخليل، فلم يعجبهم ذلك، فعصوا الأمر.

٦ - إن التوصيب باطل، ولا يصح، لا عقلاً، ولا شرعاً، وقد تكلم الأصوليون على هذا الأمر بالتفصيل، فمن أراد الوقوف على ذلك فليراجع المطولات^(١).

هذا الشعر من؟!

قال السمهودي - كما قال غيره: «ولما حرق رسول الله «صلى الله عليه

(١) فوائد الأصول، للشيخ الأنصاري ص ٢٥.

١٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
 وآله» نخلهم، قال حسان رضي الله عنه يغير قريشاً من آيات:
 وهان على سراة بنى لؤي حريق بالبويرة مستطير
 فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ولم يكن أسلم حينئذ:
 أadam الله ذلك من صنبع وحرق في نواحيبها السعير
 ستعلم أينما منها بenze وتعلم أي أرضينا تضر
 أي ستعلم أينما منها ببعد، وأي الأرضين أرضنا أو أرضكم يحصل لها
 الضير، أي الضرر، لأن بنى التضير إذا خربت أضرت بها جاورها، وهو
 أرض الأنصار، لا أرض قريش.

ونقل ابن سيد الناس، عن أبي عمرو الشيباني: أن الذي قال البيت
 المتقدم، المنسوب لحسان هو: أبو سفيان بن الحارث، وأنه لما قال: وعز على
 سراة بنى لؤي، بدل: هان قال: وبروى (بالبوبيلة) بدل (بالبويرة) وأن
 المجيب له بالبيتين المتقددين هو حسان.
 وما قدمناه هو رواية البخاري.

قال ابن سيد الناس: وما ذكره الشيباني أشبه.
 قلت: كأنه استبعد أن يدعو أبو سفيان في حالة كفره على أرض بنى
 التضير، وقد قدمنا وججه^(١). انتهى كلام السمهودي.
 ولكتنا بدورنا نؤيد ما ذكره ابن سيد الناس، وذلك لأن تفسير

(١) وفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٨ و ٢٩٩ وراجع: شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢١٥، عن
 ابن سيد الناس، والجواب عن ابن حجر وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٩ وراجع:
 فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٧ و ٢٥٨ ومعجم البلدان ج ١ ص ٥١٢ و ٥١٣.

السمهودي للبيت الثاني غير مفهوم، فإن حريق النخل لا يلزم منه لحوق
الضرر بأراضي الأنصار.

كما أن تفسيره، الذي ذكره لا يدفع كلام ابن سيد الناس، وذلك لأن البيت
الأول من بيتي الجواب، فيه الدعاء والطلب من الله أن يديم هذا الصنيع.

وظاهره: أن ذلك الدعاء يصدر من رجل محب وموال وموافق على
هذا الحريق.

كما أن من البعيد أن يكون قد وصل خبر حرق النخل إلى مكة، ثم
وصل شعر حسان إليهم، وأجابوا عليه بالطلب من الله إدامة هذا الأمر من
أجل أن تخترق أراضي الأنصار، فإن أمربني النضير قد فرغ منه خلال أيام.
ومن جهة أخرى: فإن البيت الأول يناسبه كلمة وعز؛ لأن سراة بنى لؤي -
وهم مشركون مكة - يعز عليهم حدوث هذا الحريق في بنى النضير، ولا يهون
عليهم.. إلا إذا كان يقصد بسراة بنى لؤي النبي «صلى الله عليه وآله» ومن معه.
أو كان يقصد: أن هذا الحريق لا تهتم له قريش ولا يضرها بشيء، فأجابه
حسان بأن ذلك سوف يضرهم قطعاً، ولن تتضرر أرض الأنصار منه.

ومهما يكن من أمر، فإنه لم يتضح لنا وجه تقويته لأن يكون البيت
الأول لحسان.. والبيتان الآخران لأبي سفيان بن الحارث..

ولعل كلام ابن سيد الناس أولى بالقبول، وأقرب إلى اعتبارات العقول.
وأخيراً.. فقد قال العيني: في ترجيح قول ابن سيد الناس: «يصلاح للترجيح
قول أبي عمرو الشيباني، لأنه أدرى بذلك من غيره على ما لا يخفى على أحد»^(١).

مکالمہ علیہ شفاعة

لـ ۱۷ - مـ ۲۰ - جـ ۱۴ - سـ ۱۳ - دـ ۱۲ - هـ ۱۱ - قـ ۱۰ - فـ ۹ - مـ ۸ - سـ ۷ - دـ ۶ - هـ ۵ - قـ ۴ - فـ ۳ - مـ ۲ - سـ ۱

وَلِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّمَا مَنْهَا لِتَذَكَّرُ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّمَا مَنْهَا لِتَذَكَّرُ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّمَا مَنْهَا لِتَذَكَّرُ

وَلِمَنْجَانَةِ الْمُكَبَّلِ

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُو
أَنْ يُؤْتَنَ أَخْرَاجاً
وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُو
أَنْ يُؤْتَنَ أَخْرَاجاً

وَمِنْهُمْ مُّنْذَنُونَ وَمِنْهُمْ مُّنْذَنُونَ

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

19. *Leucosia* *leucostoma* *leucostoma* *leucostoma* *leucostoma*

مکالمہ میں

وَلِكُلِّ أَنْوَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ

لهم إنا نسألك عصافير سماء الساجدة

الفصل الرابع:

الجزء الأولى



تحسّبهم جميعاً وقلوبهم شتى:

قال تعالى: «لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرْيَةٍ مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بِأَسْهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ»^(١).

قد أعطت هذه الآية الشريفة تصوراً متكاملاً عن حالة أولئك الذين لا يملكون صفة الإيمان، حيث أرجعت هذه الحالة إلى عللها وأسبابها، وربطتها بمناشئها الحقيقية، بصورة واضحة ودقيقة.

ولا نريد أن نستعرض هنا كل ما تعرضت له الآية تصريحاً، أو تلويناً، فإن ذلك يحتاج إلى توفر تام، وتأمل ودقة وجهد، لا نجد لدينا القدرة على توفيره فعلاً، وإنما نريد أن نسجل هنا حقيقة واحدة، نحسب أن الآلفات إليها يناسب ما نحن بصدده، وهي:

أن النظرة المادية للحياة، وعدم الإيمان بالآخرة، أو عدم تعمق الإيمان بها يجعل الإنسان يقيس الأمور بمقاييس الربح والخسارة في الدنيا. وهذا - بنظره - هو الذي يعطيها القيمة، أو يفقدها إياها، ولتصبح الحياة الدنيا

(١) الآية ١٤ من سورة الحشر.

١٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
من ثم - هي الغاية، وهي النهاية، وهي كل شيء بالنسبة إلى هذا النوع من الناس، فإذا فقدها، فلا شيء له بعد ذلك على الإطلاق. ويصبح شخصه كفرد هو المعيار والميزان للصلاح والفساد، وللحسن والقبيح، وللواجب والحرام. فهو لا يهارس شيئاً ولا يرتبط بشيء إلا بمقدار ما يجر إليه نفعاً، أو يدفع عنه شرّاً وضرراً. وتفقد الحياة الاجتماعية معناها ومغزاها، إلا في الحدود التي تخدم وجود الفرد، ومصالحه. فهو مع الناس، وإنما لأجل نفسه، وهو وحده لا شريك له، وكل ما في الوجود يجب أن يكون من أجله وفي خدمته. ويجب أن يضحي بكل غال ونفيس في سبيله، فهو القيمة لكل شيء، وليس لأي شيء آخر أية قيمة تذكر.

وعلى هذا، فإن جميع القيم تسقط، ويبقى هو. فلا معنى للتضحية إلا إذا كانت من الآخرين من أجله، ولا معنى للإيثار إلا بإثارة الآخرين له على أنفسهم. ولا معنى للشهادة في سبيل الله إلا إذا نالت الآخرين دونه، ولا معنى للحق وللباطل، وللغدر والوفاء، وللصدق والكذب و... الخ..
إلا من خلال ما يجلب له نفعاً، أو يدفع عنه ضرراً وشراً.

وإذا كان مع الجماعة فإنه لا يشاركون في شيء، ولا يهمه من أمرهم شيء، بل هو يريد منهم أن يدفعوا عنه، ويموتوا من أجله وفي سبيله. وهذا بالذات ما يفسر لنا قوله تعالى: **﴿تَحْسِبُهُمْ بَجِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾** ^(١).

نعم.. إن قلوبهم (شتى) بكل ما هذه الكلمة من معنى لأنهم لا

الفصل الرابع: الجزء الأولي
 يفكرون في شيء واحد، وإنما هم يفكرون بأشياء متباعدة، ومتعددة، بعددهم
 جميعاً. فنفس كل فرد منهم تخضع لفكريين متناقضين فصاحبها يفكر في
 حفظها، وبقائها، وكل من معه يفكرون في إتلاف هذه النفس من أجل
 حفظ وجودهم هم دونه.

وهكذا الحال بالنسبة لنفس كل فرد منهم، وإذا فكر أحد منهم بحفظ
 نفوس الآخرين، فإنما ذلك حين يرى فيه ضمانة لبقاءه، وحفظ نفسه هو أولاً.
 وذلك يوضح لنا أيضاً السر في أن هؤلاء لا يقاتلون المؤمنين إلا من
 وراء جدر، أو في قرى محسنة، حسبما أوضحته الآية الشريفة.

وما ذلك إلا لأن هؤلاء لا يعقلون معنى الحياة وأسرارها، ولا حكمة
 الخلق وأهداف الوجود. فإن ذلك إنما جاء وفق المعايير والأحكام العقلية
 والفطرية، فهو لا يشذ عنها، ولا يختلف ولا يتخلّف عن أحکامها ومقتضياتها.
 ولو أنهم فكروا وأطلقو عقولهم من عقال الهوى، لأدركوا ذلك كله،
 ولتغيرت نظرتهم للكون وللحياة، ولعرفوا بعضاً من أسرار الخلق والوجود،
 ولتبدلت المعايير والقيم التي كانت تستند إلى أوهام وخيالات، وتؤكدها
 وتفرضها الفطرة الخالصة عن الشوائب، والبعيدة عن تجاذب الأهواء.

إذاً.. فعدم التزامهم بهدى العقل، ورفضهم الانصياع لأحكامه، هو
 أصل البلاء، وسبب العناء، وهو ما أكدته الآية الكريمة، التي أرجعت
 حالتهم التي هي غاية خزيهم وذلهم إلى ذلك، فهي تقول: «**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ**»^(١).

١٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم:

ونلاحظ هنا: أن المعاهدات التي كان النبي «صلى الله عليه وآله» يبرمها مع اليهود، لم يظهر اليهود فيها وحدة متكاملة، بل كانوا شيئاً وأحزاباً. فقد عاهد «صلى الله عليه وآله» كل قبيلة منهم على حدة: النضير، وقينقاع، وقربيطة، وكذلك الحال بالنسبة لخير وفدرك وغير ذلك، ومعنى ذلك هو أنهم كانوا فيما بينهم شيئاً وأحزاباً.

ويلاحظ أيضاً: أن أيّاً من قبائلهم لم تنهض للدفاع عن القبيلة الأخرى. كما أن أحلافهم من غطفان، ومن المنافقين، لم يهبو لنصر أي من القبائل والجماعات التي حالفوها ووعدوها النصر، وهو ما نص عليه الله تعالى حين قال عنهم: «أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْرَوْنِيْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيمْكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوْتَنَّتُمْ لَتَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ، لَئِنْ أُخْرِجُوكُمْ لَا يَنْزِجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوْتُنَّوْا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَتَوْلُّنَ الْأَذْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصُرُونَ»^(١).

«لَا تُنْهَاكُمْ أَشَدُ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ»^(٢). وقد علم معنى الآيات بما قدمناه.

وعن علي «عليه السلام» أنه قال: المؤمنون بعضهم لبعض نصائح، وإن افترقت منازلهم، والفجوة بعضهم لبعض غشية خونة، وإن اجتمعت

(١) الآياتان ١١ و ١٢ من سورة الحشر.

(٢) الآية ١٣ من سورة الحشر.

وكان مقاله سلام بن مشكم لحيي بن أخطب حول وعد ابن أبي هم بالنصر:
 «ليس قول ابن أبي بشيء، إنما يريد ابن أبي: أن يورطك في الملحمة، حتى
 نحارب محمداً، ثم يجلس في بيته ويتركك. قد أراد من كعب بن أسد النصر،
 فأبى كعب، وقال: لا ينقضن العهود رجال منبني قريظة وأنا حي، وإلا فإن
 ابن أبي قد وعد حلفاءه منبني قينقاع مثل ما وعدك حتى حاربوا ونقضوا
 العهد، وحضر وأنفسهم في صياصيهم، وانتظروا نصرة ابن أبي، فجلس في
 بيته، وسار محمد إليهم، فحصرهم حتى نزلوا على حكمه.

فابن أبي لا ينصر حلفاءه، ومن كان يمنعه من الناس كلهم، ونحن لم
 نزل نضر به بسيوفنا مع الأوس في حربرهم كلها، إلى أن تقطعت حربرهم،
 فقدم محمد فحجز بينهم. وابن أبي لا يهودي على دين يهود، ولا على دين
 محمد، ولا على دين قومه، فكيف تقبل منه قوله^(٢)؟

قال حبي: تأبى نفسي إلا عداوة محمد وإلا قتاله..

قال سلام: « فهو والله جلاؤنا من أرضنا الخ..»^(٣).

ويلاحظ من كلام سلام: أنه كان يشك في نوايا عبد الله بن أبي تجاههم.
 وما يؤكّد هذه التهمة قول الواقدي بعد ذكره إرسال ابن أبي إلى قريظة
 يطلب منهم نصر إخوانهم منبني النضير، ورفضهم لذلك: «فيئس ابن أبي
 من قريظة، وأراد أن يلحم الأمر فيها بينبني النضير، ورسول الله، فلم يزد

(١) الدر المثوض ج ٦ ص ١٩٩ عن الديلمي.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩ والسيرات الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

١٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
يرسل إلى حبي، حتى قال حبي: أنا أرسل إلى محمد أعلم: أنا لا نخرج من
دارنا ومن أموالنا الخ..^(١). فصدق الله العظيم، وصدق رسوله الكريم
«صلى الله عليه وآله»، وصدق أمير المؤمنين علي «عليه الصلاة والسلام»
وصدق الأنمة من ولده صلوات الله عليهم أجمعين.

يخربون بيوتهم بأيديهم:

هناك أقوال كثيرة في بيان المراد من قوله تعالى عن بنى النضير:
﴿يُخْرِبُونَ بِيُوْتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).
ونحن نشير هنا إلى بعضها، فنقول:
قال البعض: «يخربونها من داخل (أي ليهربوا) ويخرّبها المؤمنون من
خارج (أي ليصلوا إليها).»
وقيل: معنى بأيديهم: بما كسبت أيديهم من نقض العهد، وأيدي
المؤمنين، أي بجهادهم^(٣).

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٨.

(٢) الآية ٢ من سورة الحشر.

(٣) راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠
ص ١٦٠ و ١٦١ والسيرة النبوية للذهليان ج ١ ص ٢٦٢ والجامع لأحكام القرآن
ج ١٨ ص ٤ و ٥ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٦ وراجع: الكشاف
ج ٤ ص ٤٩٩ والقول الأول موجود في: التبيان ج ٩ ص ٥٥٨ وكذا في جامع
البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وراجع: غرائب القرآن بهامش ج ٢٨ ص ٣٥ ولباب التأويل
ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامش نفس الصفحة.

الفصل الرابع: الجزاء الأولى ١٧٩
ولعل هذا القول هو الذي أشار إليه الزجاج، حين قال: معنى تخريبيها
بأيدي المؤمنين: أنهم عرضوها لذلك^(١).

وكان المسلمون يخربون ما يليهم ويخربون حتى وقع الصلح^(٢).

وقال البعض: « كانوا ينظرون إلى منازلهم فيهدمونها، وينزعون منها
الخشب، ما يستحسنونها، فيحملونها على إبلهم، ويخرب المؤمنون بواقيها ..
إلى أن قال: قال ابن زيد: كانوا يقلعون العمد، وينقضون السقف،
وينقبون الجدر، وينزعون الخشب حتى الأوتاد، ويخربونها، حتى لا يسكنها
المؤمنون، حسداً وبعضاً»^(٣).

وقيل: إن سبب خرابهم لبيوتهم حاجتهم إلى الخشب والجارة، ليسدوا
بها أفواه الأزقة، وأن لا يتسرّوا بعد جلائهم على بقائهما للمسلمين، وأن ينقلوا
معهم ما كان في أبنيةهم من جيد الخشب، والساج الملبع. أما المؤمنون فداعيهم

(١) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحارج ٢٠ ص ١٦١ عنه، وجامع الجامع ص ٤٨٦
وراجع: مدارك التنزيل (بهامش لباب التأويل) ج ٤ ص ٢٤٥ وفتح القدير ج ٥
ص ١٩٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨١ والكشف ج ٤ ص ٥٠٠.
(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٦ والسير
النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ والجامع لأحكام
القرآن ج ١٨ ص ٤ عن الزهرى وعروة بن الزبیر، وابن زيد والتفسير الكبير ج ٢٩
ص ٢٨١ وقول ابن زيد في: غرائب القرآن المطبوع بهامش جامع البيان
ج ٢٨ ص ٣٥ وكذا في فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦.

١٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٩
إزاله متحصنهن ومنتعمهم، وأن يتسع لهم مجال الحرب^(١).
وقال القمي: «وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» إذا ظهر بمقدم
بيوتهن، حصنوا ما يليهم، وخربوا ما يليه، وكان الرجل من كان له بيت
حسن خربه..»^(٢).

وثمة أقوال أخرى في المقام، وبعضها يرجع إلى ما تقدم.
منها: قول عكرمة: إن منازلهم كانت مزخرفة، فحسدوا المسلمين أن
يسكنوها، فخربواها من داخل، وخربها المسلمون من خارج^(٣).
وقول آخر: إنه كلما هدم المسلمون شيئاً من حصونهم، جعلوا يتقضون
بيوتهن، وينحربونها ليبنوا ما هدم المسلمون^(٤).

وقول ثالث: إنهم كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم
هدموها، لتسع لهم المقاتل، وجعل اليهود ينقبون دورهم من أدبارها
فيخرجون إلى التي بعدها، فيتحصّنون فيها، ويكسرون ما يليهم، ويرمون
باليهود خرجوا منها أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما كادت
اليهود أن تبلغ آخر دورها، وهم يتظرون المنافقين، حتى ينسوا منهم طلبوا

(١) الكشاف ج ٤ ص ٤٩٩ و ٥٠٠ ومدارك التنزيل، مطبوع بهامش لباب التأويل
ج ٤ ص ٢٤٥ وراجع: غرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٩ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٤
وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٥ وراجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠.

(٤) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والجامع لأحكام القرآن
ج ١٨ ص ٤.

وثمة قول رابع: إنهم دربوا الأزقة وحصونها، فنقضوا بيوتهم، وجعلوها كالحصون على أبواب الأزقة، وكان المسلمون يخربون سائر الجوانب^(٤). إلى غير ذلك من أقوال لا مجال لتبعها واستقصائها.

نجاف الباب ووصية موسى:

تنص الروايات: على أن الرجل من بنى النضير كان يهدم بيته عن نجاف بابه، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به^(٥).

وقد فسر البعض هذه الظاهرة، فكتب يقول: «هدم نجاف^(٦) البيوت يتعلق بعقيدة تلمودية معروفة، هي: أن كل يهودي يعلق على نجاف داره صحيفة تشتمل على وصية موسى لبني إسرائيل: أن يحتفظوا بالإيمان بإله

(١) راجع المصادر التالية: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٧ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٧ عن البيهقي في الدلائل، والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه، نفس الصفحة، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٤ و ٥ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٥.

(٢) التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٠.

(٣) راجع على سبيل المثال: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ وراجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و ٣٧٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٦.

(٤) النجاف: ما بنى ناتئاً فوق الباب، مشرفاً عليه.

١٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
واحد، ولا يدلوه ولو عذبوا وقتلوا.

فاليهود حين ينزعون عن منازلهم يأخذونها معهم، وهي عادة متتبعة عند اليهود إلى يومنا هذا.

ويظهر: أن يهود بلاد العرب كانوا يضعون تلك الصحيفة داخل النجاف، خوفاً من إتلاف الهواء، أو مس الأيدي فلما رحلوا عن ديارهم هدموا نجاف البيوت، وأخذوها..»^(١).

روايات غير موثوق بصحتها:

ونحن نشك كثيراً في عدد من الروايات التي تقدمت في الفصل الأول من هذا الباب، وفي غيره من الفصول، والتي تحاول أن تعطي لغزوةبني النضير طابعاً حربياً عنيفاً، حتى ليذكر البعض منها: أن المسلمين كانوا يخربون بيوت بنى النضير من الخارج ليتسع لهم ميدان القتال، وكان بنو النضير يخربون بيوتهم من الداخل لأجل التحصين بها، وأنهم قد بلغوا أقصى دورهم، وهم على هذه الصفة، إلى غير ذلك من نصوص وروايات تصب في هذا الاتجاه.

فإننا وإن كنا نقول: إنه قد كان ثمة حصار، وقطع للأشجار، ورشق بالنبل من قبل بنى النضير، وخراب للبيوت بأيدي بنى النضير، وبأيدي المؤمنين، ثم قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» عشرة منهم، فدب الرعب في قلوبهم، واقتنعوا: أن لا طاقة لهم بالحرب، فآثروا الاستسلام والقبول بالجلاء.

(١) اليهود في القرآن ص ٧٨ عن كتاب: اليهود في بلاد العرب ص ١٣٨ تأليف: ولفسون.

الفصل الرابع: الجزء الأول ١٨٣
وأفاء الله على رسوله أراضيهم، وسوغه أموالهم.

ولكن الإصرار على إظهار جانب العنف والقتال وال الحرب القوية والضاربة من البعض، إنما هو لأجل الإيحاء بأن أرض بني النضير قد فتحت عنوة، وأن المسلمين قد أخذوها عن استحقاق، ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» متفضلاً عليهم في إعطائهم إياها !!

ومعنى ذلك هو: أن المطالبة بها من قبل الورثة الحقيقيين للرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» بعد وفاته تصبح بلا معنى، وبلا مبرر ظاهر.. رغم أن القرآن قد صرخ: بأن أرضهم كانت فيئاً، وأتها خاصة برسول الله «صلى الله عليه وآله». ولكن تبرير موقف السلطة، والتعتيم على مظلمتها أهمل وأولى من الحفاظ على القرآن، وأحكامه، بنظر هؤلاء المتحذلقين، الذين يستخدمون كل وسائل التزوير والتحوير والإيهام في خدمة أهوائهم ومصالحهم والتجاهاتهم.

ضيعوا حقها المبين بتزوير وهل عندهم سوى التزوير؟ !

لأول الحشر:

قد ذكرت سورة الحشر - التي يرى المؤرخون والمفسرون: أنها تتحدث عن حادثة بني النضير، الذين أخرجتهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» - أن هذا هو أول الحشر لهم .. وقد اختلفوا في المراد من ذلك.

فروى موسى بن عقبة: أنهم قالوا: إلى أين نخرج يا محمد؟
قال: إلى الحشر.

يعني: أرض المحشر، وهي الشام..

هذا في الدنيا، والحضر الثاني يوم القيمة إلى الشام أيضاً^(٣).

وقيل: إن أول الحشر هو إخراجهم من حضونهم إلى خير، وآخر الحشر إخراجهم من خير إلى الشام^(٤).

وقيل: إنما قال لأول الحشر؛ لأن الله فتح على نبيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

في أول ما قاتلهم^(٥).

وقيل: المراد بالحشر؛ الجلاء، وقد كان بنو النضير من سبط من بني

إسرائيل لم يصبهم جلاء.

زاد الطبرسي، وغيره: أن الحشر الثاني هو إخراج إخوانهم من جزيرة

العرب (أي على يد عمر بن الخطاب) لثلا يجتمع في جزيرة العرب دينان^(٦).

(١) راجع: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ وإرشاد الساري ج ٧ ص ٣٧٥ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشة في نفس الصفحة، وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٣٥١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ و ٣ وجامع الجامع ص ٤٨٦ وراجع أيضاً: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ وبعض من تقدم قد ذكر بعض ذلك دون بعض.

(٢) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ وراجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩.

(٣) مجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ عنه.

(٤) راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ١٨٩ عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والبيهقي في الدلائل، وأبي داود، وابن المنذر، ومجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٨ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٠ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وبيحة المحافل ج ١ ص ٢١٥ و ٢١٦ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٤ والكتشاف ج ٤ ص ٤٩٩ =

وقيل: إن الحشر الثاني، هو حشر النار التي تخرج من قعر عدن؛ فتحشر الناس إلى الموقف، تبكيت معهم حيث باتوا؛ وتنقل معهم حيث قالوا، وتأكل من تخلف^(١).

وقال العيني: «إنبني النضير أول من أخرج من ديارهم»^(٢).

ونقول: بل أجلي بنو قينقاع قبلهم.

وقال الكلبي: كانوا أول من أجلي من أهل الذمة من جزيرة العرب ثم أجلي آخرهم في زمن عمر بن الخطاب؛ فكان جلاؤهم أول حشر من المدينة، وأخر حشر إجلاء عمر لهم^(٣).

قال السهيلي، بعد ذكره ما تقدم:

= وجامع الجامع ص ٤٨٦ والمصنف ج ٥ ص ٣٥٨ و ٣٥٩ وفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وراجع: السيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٢ والتبيان ج ٩ ص ٥٥٧ عن البلخي، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و ٢٢ وراجع: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ والسيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٢ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٥ ومدارك التنزيل بهامشه في نفس الصفحة وراجع: جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٠ وغرائب القرآن بهامشه ج ٢٨ ص ٣٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٠ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٦٤ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٩ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

(٢) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦.

(٣) فتح القدير ج ٥ ص ١٩٥ والكتاف ج ٤ ص ٤٩٩ وراجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ وجامع الجامع ص ٢٨٦.

١٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
 «.. والآية متضمنة لهذه الأقوال كلها، ولزائد عليها؛ فإن قوله: «الأولى
 الحشر» يؤذن: أن ثمة حشراً آخر؛ فكان هذا الحشر والجلاء إلى خبر، ثم
 أجلاهم عمر من خبر إلى تيهاء، وأريحا، وذلك حين بلغه التشتت عن النبي
 «صلى الله عليه وآله» أنه قال: لا يقين دينان بأرض العرب»^(٢).
 كما أن عبد الرزاق الصنعاني، بعد أن ذكر: أن النبي: «صلى الله عليه
 وآله» قد دفع خبر إلى اليهود، على أن يعملوا بها، ولهم شطرها قال:
 «فمضى على ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأبو بكر، وصدر
 من خلافة عمر، ثم أخبر عمر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال في وجده
 الذي مات فيه: لا يجتمع بأرض الحجاز - أو بأرض العرب - دينان؛
 ففحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت، فقال:
 من كان عنده عهد من رسول الله «صلى الله عليه وآله» فليأت به، وإن
 فإني مجلسك.

قال: فأجلهم». وكذا ذكر غير عبد الرزاق أيضاً^(٣).
 وقد نص المؤرخون: على أن عمر أجل من يهود من لم يكن معه عهد

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ وستأتي مصادر أخرى.

(٢) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ١٢٦ وراجع ج ١٠ ص ٣٥٩ و ٣٦٠ وراجع: مغازي
 الواقدي ج ٢ ص ٧١٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧١ والبداية والنهاية
 ج ٤ ص ٢١٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ وعمدة القاري ج ١٣
 ص ٣٠٦ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ عن ابن أبي شيبة وغيره، والموطأ (المطبوع مع
 تنوير الحالك) ج ٣ ص ٨٨ وغريب الحديث لابن سلام ج ٢ ص ٦٧ وراجع وفاء
 الوفاء ج ١ ص ٣٢٠.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي
من رسول الله^(١).

ونقول:

إن حديث إجلاء عمر لليهود، حين بلغه الثبت عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا يجتمع بأرض العرب دينان، يحتاج إلى شيء من البسط والتوضيح..

وقد كنا نود إرجاء الحديث عن هذا الأمر إلى وقعة خير، ولكن ما ذكره السهيلي وغيره هنا قد جعلنا نتعجل الإشارة إلى بعض من ذلك. ولكننا قبل أن ندخل في مناقشة هذا الأمر نشير إلى أمرين:
الأول:

إن تصريح الرواية المتقدمة بأن الخليفة قد نفذ ما كان قد سمعه من النبي «صلى الله عليه وآله» في وجعه الذي مات فيه، يحتاج إلى مزيد من التأمل، بعد أن كان هو نفسه قد قال عن النبي «صلى الله عليه وآله» في نفس ذلك المرض: إنه يهجر، أو غلبه الوجع أو نحو ذلك..^(٢).

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢١ والكامل في التاريخ ج ٣ ص ٢٢٤
والاكتفاء ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٥ والبداية والنهاية
ج ٤ ص ٢١٩.

(٢) الإيضاح ص ٣٥٩ وتذكرة الخواص ص ٦٢ وسر العالمين ص ٢٠ وصحبي
البخاري ج ٣ ص ٦٠ وج ٤ ص ٥ و ١٧٣ وج ١ ص ٢١ وج ٢ ص ١١٥
والملل والنحل ج ١ ص ٢٢ وصحبي مسلم ج ٥ ص ٧٥ والبداء والتاريخ ج ٥
ص ٥٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٤٤ وتاريخ
الأمم والملوك ج ٣ ص ١٩٢ و ١٩٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٠ وأنساب =

١٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وصرحت المصادر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد قال: أخرجو المشركين
من جزيرة العرب، وأنه لا يجتمع فيها دينان، بعد قول عمر الأنف الذكر،
وتنازعهم عنده^(١).

فمن غلبه الوجع: ومن كان يهجر - والعياذ بالله - لا يوثق بما يقوله،
ولا ينبغي الالتزام به، حتى ولو ورد بالطرق الصحيحة والصريحة. نعوذ
بالله من الزلل والخطل في القول والعمل.. وعصمنا الله من نسبة ذلك
لرسوله الأكرم «صلى الله عليه وآله».

الثاني:

إنا لا نريد أن نسجل إدانة صريحة لل الخليفة الثاني، حول ما تذكره الرواية
من جهله بأخر أمر صدر من النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، حول وجود
الأديان في جزيرة العرب.. بأن نقول: إن ذلك لا يتنااسب مع مقام خلافة
رسول الله «صلى الله عليه وآله».

لا.. لا نريد ذلك، لأننا نشك في أن يكون الخليفة قد استند في موقفه

= الأشراف ج ١ ص ٥٦٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥١ وتاريخ الخميس
ج ٢ ص ١٦٤ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٥٥ و ٣٢٤ و ٣٢٥ وال عبر وديوان المبتدأ
والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٦٢ والسيرة الخلية ج ٣ ص ٣٤٤ .
وراجع المصادر التالية: نهج الحق ص ٢٧٣ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٦ و ٣ وحق
اليقين ج ١ ص ١٨١ و ١٨٢ والمراجعات ص ٣٥٣ والنص والإجتهداد ص ١٤٩ و
١٦٣ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٦٣ - ٧٠ .

(١) راجع المصادر المتقدمة، فقد ذكر عدد منها ذلك، مثل صحيح البخاري ووفاء
الوفاء ج ١ ص ٣١٩ و ٣٢١ .

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ١٨٩
من اليهود إلى قول رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ..
ونحن نوضح ذلك فيما يلي:

سبب إخراج عمر لليهود:

إن من المسلم به: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين افتتح خير قد أبقى اليهود في شطر منها، يعملون فيه، وهم شطر ثابره، ولكن عمر قد أخرجهم منها إلى تباه وأرجحا^(١).

ولكن ما ذكروه في سبب ذلك، من أنه قد فعل امثالاً لأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وتديناً منه، والتزاماً بالحكم الشرعي، لا يمكن المساعدة عليه، ولا الالتزام به، حيث إننا نشك في ذلك، وذلك لما يلي:

ألف: لماذا لم يفعل ذلك أبو بكر، فهل لم يبلغه ذلك؟!

والذين أبلغوا عمر بن الخطاب لماذا لم يبلغوا سلفه أبا بكر؟!

ب: قوله: إن عمر لم يكن يعلم بلزم إجلاء اليهود، حتى بلغه الثبت عن رسول الله ينافي ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله قال:

أخبرني عمر بن الخطاب: أنه سمع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يقول: لأنخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع إلا مسلماً^(٢).

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٢ ص ٣٢ و ١٢٩ و صحيح مسلم ج ٥ ص ٢٧ و مسنون
أحمد ج ٢ ص ١٤٩ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ والسيرة الخليلية ج ٣ ص ٥٨
والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١.

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ١٥٦ وفيه:
لأن عشت لأنخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب. وكنز العمال ج ٤ =

١٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
فليماذا توقف عن إخراجهم، حتى بلغه الثبت عن رسول الله؟ ألم يكن هو قد سمع ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» مباشرة، فليماذا لم ينفذ ما سمعه؟! ولماذا أيضاً لم يخبر عمر نفسه رفيقه وصديقه الحميم أبو بكر بهذا القول منه «صلى الله عليه وآله»؟!

إلا أن يقال: إن هذا لا يدل على أنه «صلى الله عليه وآلها» قد أمر الخليفة بعده بذلك.

ج: إن ثمة حديثاً يفيد: أن سبب إخراج عمر ليهود خيبر هو أنهم اعتدوا على ولده، فقد روى البخاري وغيره:

عن ابن عمر، قال: لما فدع^(١) أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطبياً، فقال: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان عامل يهود خيبر على أمواهم، وقال: نقركم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففندعه يداه، ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمننا، وقد رأيت إجلاءهم.

فَلِمَّا أَجْعَلَ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَحَدُ بَنِي الْحَقِيقِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْرُجْنَا، وَقَدْ أَفْرَنَا مُحَمَّدٌ، وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟! فَقَالَ عُمَرُ: أَظِنْتَ أَنِّي نَسِيَتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ: كَيْفَ بِكَ إِذَا أَخْرَجْتَ مِنْ خَيْرٍ، تَعْدُ بِكَ قَلْوَصِكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةً؟!

= ص ٣٢٣ عن ابن جرير في تهذيبه ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٤٥ وج ١ ص ٢٩ و ٣٢٣
والمصنف للصناعي ج ١٠ ص ٣٥٩ .
(١) فدع: شدح وشقّ شقاً يسيراً.

فقال: كانت هذه هزيلة (أي فرحة) من أبي القاسم.

فقال: كذبت يا عدو الله.

فأجلهم عمر الخ...^(٣).

ونشير في هذه الرواية إلى أمرتين:

الأول: إنها تصرح بأن إجلاء اليهود كان رأياً من عمر، وليس امثلاً لأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأن الدافع له هو ما فعلوه بولده.

ومن الواضح: أن ذلك ليس مبرراً كافياً لذلك، فقد سبق لليهود أن قتلوا عبد الله بن سهل بخبير، فاتهمهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وال المسلمين بقتله، فأنكروا ذلك، فوداه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولم يخر جهم بسبب ذلك.^(٤).

(١) صحيح البخاري ج ٢ ص ٧٧ و ٧٨ و راجع المصادر التالية: كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٤ وعن البيهقي، ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ و ٣٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ و ٢٢٠ والإكتفاء ج ٣ ص ٢٧١ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٦ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٧٨ ومستند أحمد ج ١ ص ١٥ بنص أكثر تفصيلاً، كما هو الحال في بعض المصادر الآنفة الذكر وراجع أيضاً: زاد المعاد لابن القيم ج ٢ ص ٧٩.

(٢) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٦٩ و ٣٧٠ و عمدة القارئ ج ١٣ ص ٣٠٦ والإصابة ج ٢ ص ٣٢٢ وفيه: أن هذا الحديث موجود في الموطأ وأخرجه الشیخان في باب القسام، وأسد الغابة ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٤ و ٧١٥ والسيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧ و ٥٨.

١٩٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

الثاني: إن ما نقله عمر لأحد بنى الحقيق، لم يكن هو المستند لإخراجهم، بل صرّح عمر بأن ذلك كان لرأي رأه بسبب ما فعلوه بولده.. كما أن إخبار النبي هذا ليس فيه ما يدل على أنهم يخرجون بحق أو بغير حق، ولا يفيد تأييد هذا الإخراج ولا تفنيده، ولعل لأجل ذلك لم يستطع أن يستند إليه الخليفة في تبرير ما يقدم عليه.

د: وفي بعض المصادر: أضاف إلى ما صنعواه بابن عمر، أنهم غشوا المسلمين^(١).

ولا ندرى إن كان يقصد: أن غشهم هذا كان بفعل مستقل منهم، أم أن ما فعلوه بابن عمر هو الدليل لهذا الغش؟!

قال دحلان: «استمروا على ذلك إلى خلافة عمر (رض)، ووّقعت منهم خيانة وغدر لبعض المسلمين، فأجلّاهم إلى الشام، بعد أن استشار الصحابة (رض) في ذلك»^(٢).

وعبارة دحلان هذه، ظاهرة في أن المقصود بخيانتهم وغدرهم: هو نفس ما صدر منهم في حق بعض المسلمين، وهو ابن عمر بالذات، ولا ندرى لماذا لم يصرّح باسمه ونسبة هنا؟!

هـ: وما يدل على أن إجلاءهم كان رأياً من الخليفة الثاني، ما رواه أبو داود وغيره، عن ابن عمر، عن عمر، أنه قال:

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٥٢ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وعمدة القاري ج ١٣ ص ٣٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٧٩.

(٢) السيرة النبوية ج ٣ ص ٦١.

الفصل الرابع: الجزء الأول ١٩٣
أيها الناس، إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» كان عامل يهود خير على آنا نخرجهم إذا شئنا، فمن كان له مال فليلحق به، فإني مخرج يهود. فأخرجهم^(١).

ومعنى ذلك: هو أنه لم يكن يرى إخراجهم واجباً شرعاً. كما أنه قد احتاج لما يفعله بشرط النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» إبقاءهم بالمشيئة - إذا شئنا - ولا يحتاج لذلك بما ثبت له عنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، من عدم بقاء دينين في أرض العرب. مع أنه لو كان هذا هو السبب والداعي، لكان الاحتجاج به أولى وأناسب. وما يؤيد ذلك ويعضده: أن اليهود حين اعترضوا عليه بقولهم: لم يصالحنا النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» على كذا وكذا^(٢)!
قال: بل، على أن نقركم ما بدا الله ولرسوله، فهذا حين بدا لي إخراجكم. فأخرجهم^(٣).

و: إنه قد أخرج نصارى نجران، وأنزلهم ناحية الكوفة^(٤).
ز: قد ذكرت بعض الروايات: أن السبب في إجلائهم هو استغناه المسلمين عنهم، وليس هو وصية النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» بإخراجهم.

(١) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٠ وأشار إليه في فتح الباري ج ٥ ص ٢٤١ عن أبي يعلى، والبغوي. والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٠ وكتن العمال ج ٤ ص ٣٢٥ عن أبي داود، والبيهقي، وأحمد وراجع: المصنف للصناعي ج ١٠ ص ٣٥٩.

(٢) المصنف للصناعي ج ٤ ص ١٢٥ وسيأتي الحديث بلفظ آخر بعد قليل تحت حرفة ط.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٢٨٣.

١٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
يقول ابن سعد وغيره: إنه لما صارت خير في أيدي المسلمين، لم يكن
لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض، فدفعها النبي «صلى الله عليه وآله»
إلى اليهود، يعملونها على نصف ما يخرج منها.

فلم يزالوا على ذلك، حتى كان عمر بن الخطاب، وكثير في أيدي
المسلمين العمال، وقووا على عمل الأرض، فأجل عمر اليهود إلى الشام،
وقسم الأموال بين المسلمين إلى اليوم^(١). و قريب من ذلك ذكره ابن سلام
أيضاً، فراجع^(٢).

وبعد أن ذكر العسقلاني هذه الرواية، وذكر رواية عدم اجتماع دينين في
جزيرة العرب، ثم رواية البخاري عن فدع اليهود لعبد الله بن عمر، قال:
«...ويحتمل أن يكون كل هذه الأشياء جزء علة في إخراجهم»^(٣).

ولكنه احتفال غير وارد، فإن ظاهر الروايات: أن السبب في إخراجهم
هو خصوص ما تذكره دون غيره، ولا سيما حين يكون الحديث والتعليق
في مقام الاحتجاج والاستدلال ودفع الشبهة، من نفس ذلك الرجل الذي
تصدى لذلك.

ح: قوله: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بإجلاء اليهود
والنصارى من بلاد العرب، وأنه قال: لا يجتمع ببلاد العرب دينان، أو نحو
ذلك، ينافي:

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ١١٤ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠ وتاريخ المدينة ج ١
ص ١٨٨.

(٢) الأموال ص ١٤٢ و ١٦٢ و ١٦٣.

(٣) فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٠

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ١٩٥

١ - قوله: - حسبما روي عن سالم بن أبي الجعد: «كان أهل نجران
بلغوا أربعين ألفاً، وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا
بينهم، فأتوا عمر، فقالوا: إنا قد تحاسدنا بيننا، فأجلنا.

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» قد كتب لهم كتاباً: أن لا يجلوا،
فاغتنمتها عمر، فأجلـلـهمـ الخ..»^(١).

٢ - وفي نص آخر: إنما أخرج عمر أهل نجران، لأنهم أصابوا الربا في
زمانه^(٢).

٣ - وعن علي «عليه السلام»: أنه نسب إجلاء أهل نجران إلى عمر
أيضاً فراجع^(٣).

إلا أن يقال: إن نسبة ذلك إليه لا يدل على عدم الأمر به من النبي
«صلى الله عليه وآلـه».

ط: عن ابن عمر: أن عمر أجلـى اليهود من المدينة، فقالـوا: أقرـناـ النبيـ
«صلى الله عليه وآلـه» وأنت تخرـجـناـ؟!

قالـ: أقرـكمـ النبيـ «صلى الله عليه وآلـه»، وأـنـاـ أـرـىـ أنـ أـخـرـجـكـمـ،
فـأـخـرـجـهـمـ منـ المـدـيـنـةـ^(٤).

(١) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٢ و ٣٢٣ عن الأموال، وعن البيهقي، وابن أبي شيبة
وراجع هامش ص ١٤٤ من كتاب الأموال.

(٢) الأموال ص ٢٧٤.

(٣) راجع: كتاب الخراج، للقرشي ص ٢٣.

(٤) كنز العمال ج ٤ ص ٣٢٣ عن ابن جرير في التهذيب، وتقديم نحوه عن المصنف
للصناعي ج ٤ ص ١٢٥.

١٩٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
فلو أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أمر بإخراجهم لم ينسب عمر
إخراجهم إلى رأيه الشخصي.

ي: إنه يرد هنا سؤال، وهو: لماذا يخرجهم من بلاد العرب، ولا
ينخرجهم من بلاد المسلمين كلها؟ فهل لبلاد العرب خصوصية هنا؟! وما
هي هذه الخصوصية سوى التعصب القومي، والتمييز العنصري، والشعور
بالتفوق على الآخرين، بلا مبرر ظاهر؟.

ك: عن يحيى بن سهيل بن أبي حثمة، قال: أقبل مظهر بن رافع الحارثي
إلى أبي بأعلاج من الشام، عشرة، ليعملوا في أرضه، فلما نزل خير أقام بها
ثلاثاً، فدخلت يهود للأعلاج، وحرضوهم على قتل مظهر، ودسوا لهم
سكتين أو ثلاثة!

فلم يخرجوا من خير، وكانوا بشار، وثبتوا عليه، فبعجوه بطنهم، فقتلواه،
ثم انصرفوا إلى خير، فزروه بطنهم يهود وقوتهم حتى لحقوا بالشام.
وجاء عمر بن الخطاب الخبر بذلك، فقال: إني خارج إلى خير، فقاسم
ما كان بها من الأموال، وحاد حدودها، ومورف أرفها^(١)، وبجل يهود عنها،
فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لهم: أقركم ما أقركم الله، وقد أذن
الله في إجلائهم، فعل ذلك بهم^(٢).
وفي الواقدي: أن عمر خطب الناس، فقال: أيها الناس إن اليهود فعلوا

(١) الأرف: جمع أرف، وهي الحدود والمعالم. راجع: النهاية لابن الأثير ج ١ ص ٢٦.

(٢) كنز العمال: ج ٤ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ عن ابن سعد، والمغازي للواقدي: ج ٢
ص ٧١٦ و ٧١٧ وفي السيرة الحلبية: ج ٣ ص ٥٧، كما في الواقدي.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ١٩٧
بعد الله ما فعلوا، وفعلوا بمظير بن رافع، مع عدوتهم على عبد الله بن سهل في عهد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا أشك أنهم أصحابه، ليس لنا عدو هناك غيرهم؛ فمن كان له هناك مال؛ فليخرج؛ فأنا خارج فقاوم. إلى أن قال: إلا أن يأتي رجل منهم بعهد، أو بينة من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنه أقره، فأقره.

ثم ذكر تأييد طلحة لكلام عمر، ثم قول عمر له: من معك على مثل رأيك؟!

قال: المهاجرون جميعاً، والأنصار. فسرّ بذلك عمر^(١).

ل: قال الحلبي الشافعي بعد ذكره رواية مصالحة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لهم، وأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال لهم: على أننا إذا شئنا أن نخرجكم آخر جناتكم:

«أي وهذا يخالف ما عليه أثمننا من أنه لا يجوز في عقد الجزية أن يقول الإمام، أو نائبه: أقركم ما شئنا، بخلاف ما شئتم، لأنه تصريح بمقتضى العقد؛ لأن لهم نبذ العقد ما شاؤوا.

وذكر أثمننا: أنه يجوز منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - لا منا - أن يقول: أقررتكم ما شاء الله؛ لأنه يعلم مشيئة الله دوننا^(٢).

ونقول: إن ذلك محل نظر؛ إذ:

١ - من الذي قال: إنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعلم - في هذا المورد

(١) راجع: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٧١٦ و ٧١٧.

(٢) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٧.

١٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
بخصوصه - مشيّة الله سبحانه؟!

٢ - لماذا لا يصح للنبي، ولغيره أيضاً، أن يقول ذلك؟! أليس حكمهم الجلاء، وقد عادت الأرض إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، لتكون خالصة له؟ فهو يزارعهم في ملكه، وله أن يمنعهم من العمل والسكنى فيها متى شاء. لا أن الأرض لهم، وهو «صلى الله عليه وآله» يتّظر تقضيّهم للعهد، حتى تكون المشيّة إليهم في النقض وعدمه، كما يريد هؤلاء أن يفهموا.

م: إن عمر إنما أجلّهم إلى أريحا وتيهاء من جزيرة العرب^(١). وقد حاول الخلبي الشافعي دعوى: أن المقصود بجزيرة العرب خصوص الحجاز، وأريحا وتيهاء ليستا من الحجاز، ولعله استند في ذلك إلى بعض النصوص التي عبرت بكلمة «الحجاز» بدل «جزيرة العرب» كما يفهم من كلامه ضمناً^(٢).

ونقول:

أولاً: إن الروايات متناقضة، فبعضها قال: اليهود والنصارى.
وبعضها قال: المشركين.

وفي بعضها: لا يبقى دينان في جزيرة العرب.
وفي بعضها: اليهود.

ومن جهة أخرى: فإن بعضها ذكر الحجاز، وبعضها ذكر جزيرة العرب.

(١) السيرة الخلبية ج ٣ ص ٥٨ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠.

(٢) المصدر السابق.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ١٩٩
وفي بعضها أنه قال: أخرجوا اليهود من الحجاز، وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب^(٣). وهذا الاختلاف يوجب ضعف الرواية إلى حد كبير.
ثانياً: قال السمهودي: «لم ينقل أن أحداً من الخلفاء أجلاهم من اليمين، مع أنها من الجزيرة»^(٤)، ثم قال: فدل على أن المراد الحجاز فقط.
ونقول: بل دل ذلك على ضعف الرواية من الأساس لا سيما وأن عدداً من الروايات يصرح بأن النبي قال: لا يقين دينان بأرض العرب، وأرض العرب لا تختص بالحجاز كما هو معلوم.
ثالثاً: إن تيماء من الحجاز أيضاً، قال ابن حوقل: بينها وبين أول الشام ثلاثة أيام^(٥).

(١) المصدر السابق، والأموال ص ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٢٠ و
٣٢١ وراجع مصادر الحديث ونصوصه في المصادر في الصفحات المتقدمة.

٣٢١) وفاء الوفاء ج ١ ص

(٣) صورة الأرض، ص ٤١.

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١١٦٤.

(٥) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٣٠٢ ومعجم البلدان ج ٣ ص ٢١١.

وقالوا عن سرغ: إنها أول الحجاز، وآخر الشام^(٢).

بل لقد قال الحرقي: تبوك وفلسطين من الحجاز^(٣).

ولكن قال السمهودي: إن عمر «لم يخرج أهل تياء ووادي القرى، لأنهما دخلتا في أرض الشام».

ويرون: أن ما دون وادي القرى إلى المدينة حجاز، وأن ما وراء ذلك من الشام^(٤).

ولكن السمهودي نفسه ينقل عن صاحب المسالك والمالك وعن ابن قرقول: أنها قد عدا وادي القرى من المدينة^(٥).

كما أن ابن الفقيه قد عد دومة الجندي من أعمال المدينة، ووادي القرى تقع فيها^(٦).

وقال ياقوت وغيره: إن وادي القرى من أعمال المدينة، أيضاً^(٧).
وعدها ابن حوقل وغيره من الحجاز^(٨).

(١) راجع: وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٦٠ و ١٢٣٣.

(٢) معجم البلدان ج ٣ ص ٢١١ ومراصد الإطلاع ج ٢ ص ٧٠٧.

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٨٤.

(٤) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٩.

(٥) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٣٢٨.

(٦) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢١٢ وراجع ص ١٣٢٨.

(٧) راجع: مراصد الإطلاع ج ٣ ص ١٤١٧ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٣٤٥.

(٨) صورة الأرض ص ٣٨ ومسالك الممالك ص ١٩.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢٠١
وبعد هذا: فإن كلام السمهودي يصبح متناقضاً وغير واضح، وإن
كان يمكن الاعتذار عنه بأنه ينسب بعض ما يقوله لغيره، وذلك لا يدل
على رضاه وقبوله به.

ولكن هذا الاعتذار إنما يصح في بعض الموارد دون بعض، مع
ملاحظة: أننا لم نجده يعترض على ما ينقله عن الآخرين، بل ظاهره أنه
مصدق ومعترف به.

دعاوي لا تصح:

وقد حاول الخلبي هنا: أن يجعل من أسباب كثيرة سبباً واحداً، فوقع
في التناقض والاختلاف، فإنه بعد أن ذكر: عزم عمر على إجلاء اليهود،
بسبب ما فعلوه بولده وبعبد الله بن سهل، وبمظهر بن رافع، قال:
«فلما أجمع الصحابة على ذلك، أي على ما أراده سيدنا عمر، جاءه أحد
بني الحقيق فقال له: يا أمير المؤمنين الخ..» فذكر القصة المتقدمة وأن عمر لم
ينس قول النبي لابن أبي الحقيق حول خروجه.

ثم قال: «ثم بلغه (رض): أنه «صلى الله عليه وآله» قال: لا يبقى دينان
في جزيرة العرب ونصوصاً أخرى تقدمت». ثم ذكر أن المراد بالجزيرة
خصوص الحجاز.

إلى أن قال: «فحص عمر عن ذلك حتى تيقنه وثليج صدره فأجل
يهود خير، أي وأعطاهم قيمة ما كان لهم من ثمر وغيره وأجل يهود فدك،
ونصارى نجران، فلا يجوز إقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول
والخروج، ولم يخرج يهود وادي القرى وتيماء، لأنهما من أرض الشام لا من

فهو يقول: إن عمر هو الذي عزم على إجلاء اليهود ثم يقول: إن الصحابة قد أجمعوا. ثم يذكر أنه عرف بأوامر النبي «صلى الله عليه وآله» حول اليهود بعد هذا العزم وبعد ذلك الإجماع، فلما تيقنه وثُلّج صدره أجلاهم.

كما أنه يذكر العبارات المتناقضة حول جزيرة العرب والنجاز، ويَدْعِي أن المقصود بالجزيرة هو خصوص النجiaz، ولكنه يَدْعِي أن تيماء ووادي القرى ليستا من النجiaz، مع أن النصوص الجغرافية على خلاف ذلك، حسبما أوضحتنا.

ثم يذكر: أنه أعطاهم ثمن أموالهم.. ولا ندرى السبب في ذلك إن كان إخراجهم بسبب نقضهم للعهد، فإن ناقض العهد لا يعطى ذلك .. وأخيراً.. فإنه ادعى عدم جواز اقامتهم أكثر من ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج، فهل هذا الحكم مأخوذ من النبي «صلى الله عليه وآله»، أم أنه حكم سلطاني متاخر عن زمانه «صلى الله عليه وآله»؟
ولا ندرى كيف أُجيز لهم ذلك بعد منعه «صلى الله عليه وآله» لهم من البقاء في أرض العرب.

كما أنها لا نعرف: من أين جاء استثناء يومي الخروج والدخول؟ إلى غير ذلك من الأسئلة، التي يمكن استخلاصها من مجموع ما ذكرناه.

(١) راجع كلامه بطوله في السيرة الخلدية ج ٣ ص ٥٨.

ولعلنا لا نبعد كثيراً إذا قلنا: إن حديث «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» هو من قول عمر، وقد نسب إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من أجل تصحيح ما أقدم عليه عمر من نقض عهد اليهود لأجل ابنه، أو لغير ذلك من أسباب، لم ير فيها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ما يوجب ذلك حسبها المحسنا إليه؛ فقد قال أبو عبيدة الله القاسم بن سلام:

«حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن عبيدة، عن عبيدة الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: أجي عمر المشركين من جزيرة العرب، وقال: «لا يجتمع في جزيرة العرب دينان» وضرب لمن قدم منهم أجلاً، قدر ما يبعون سلعهم»^(١) انتهى.

فترى في هذا الحديث: أنه قد نسب القول بعدم اجتماع دينين في جزيرة العرب إلى عمر نفسه من دون إشارة إلى رسول الله، ولعله الأوفق والأولى، وقد تقدم ما يشير إلى أن ذلك كان رأياً من عمر، فلا نعيد.

لا إكراه في الدين:

قد تقدم: أن آية لا إكراه في الدين قد نزلت في مناسبة غزوة بني النضير، حيث كان معهم أولاد للأنصار أراد آباؤهم أن يمنعوهم من الخروج معهم فنزلت هذه الآية.

إن ذلك موضع مناقشة وغير مسلم؛ وإن أصر عليه القرطبي^(١).

فأولاً: قد روی في سبب نزول الآية:

١ - إن سبب نزولها هو وجود أبناء للأنصار فيبني النضير، عن طريق الاسترضاع فثبتوا على دينهم، فلما جاء الإسلام أرادهم أهلوهم على الإسلام فنزلت^(٢).

٢ - عن السدي: أنها نزلت في أبي حصين الأنباري، الذي تنصر ابناه، ومضيا إلى الشام، فطلب من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يبعث من يردهما، فنزلت^(٣).

ثانياً: إن منع الأنصار أولادهم من الخروج مع اليهود لا يعني

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠.

(٢) راجع: فتح القدير ج ١ ص ٢٧٦ عن سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن مجاهد، وعن الحسن، والدر المثور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم وعن ابن عقدة في غرائب شعبة والنحاس في ناسخه وعبد بن حميد وسعيد بن منصور، وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٧ ولباب التأويل ص ١٨٥.

(٣) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٨٠ ولباب التأويل ج ١ ص ١٨٦ ومدارك التنزيل بهامشه ج ١ ص ١٨٥ وفتح القدير ج ١ ص ٢٧٦ عن ابن إسحاق، وابن جرير عن ابن عباس، وكذا أخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن عبيدة نحوه، وكذا أخرج أبو داود في ناسخه وابن جرير وابن المنذر عن السدي نحوه والدر المثور ج ١ ص ٣٢٩ عنهم جميعاً أيضاً.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢٠٥
إجبارهم على الدخول في الإسلام، ولم يرد الآباء ذلك من أولادهم، وإنما
أرادوا منعهم من الخروج فقط..

الى خبير أم الى الشام؟

وتقول بعض المصادر: إن بني النضير «تحملوا إلى الشام» كما هو
مذكور في بعض الروايات.. أي إلى أذرعات منها^(١).
وتذكر مصادر أخرى: أنهم أجلوا إلى خبير^(٢).

(١) راجع: فتح القدير ج ٥ ص ١٩٩ وتاريخ العقوبي ج ٢ ص ٤٩ والبدء والتاريخ
ج ٤ ص ٢١٣ وتفسير الصافي ج ٥ ص ١٥٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢
والغازى للواقدى ج ١ ص ٣٨٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٣٢ والمصنف
للسنناني ج ٥ ص ٣٥٨ و ٣٥٩ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٣ و ٥٥٤
والبيان ج ٩ ص ٥٥٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٨ وتاريخ الإسلام
للذهبى (المغازى) ص ١١٩ وحياة الصحابة ج ١ ص ٣٩٨ ومدارك التنزيل
المطبوع بهامش لباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٤ وجامع البيان ج ٢٨ ص ١٩ و ٢٠
و ٢٢ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ و ١٨٩ و ١٨٧ عن بعض من تقدم وعن: ابن
مردويه والبيهقي في الدلائل، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن المنذر، والحاكم
وصححه. وراجع شعر أمير المؤمنين «عليه السلام» المذكور في الفصل الأول من
هذا الباب وفي السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٨.

(٢) الثقات ج ١ ص ٢٤٣ ومرأة الجنان ج ١ ص ٩ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣ وسيرة
مغلطاي ص ٥٣ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٨ عن عبد بن حميد، وتاريخ الإسلام
للذهبى (المغازى) ص ٢٣٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢ وفيه: أن
إجلاءهم إلى أذرعات ونجد، وقيل: إلى تيهاء وأريحا، كان على يد عمر.

٢٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وتذكر مصادر أخرى: أنهم أجلوا إلى فدك^(١).

فقد يتخيل وجود تناقض فيها بين هذه النصوص..
فإذا ضممنا ذلك إلى نصوص أخرى، فإن هذا التناقض يتتأكد، حيث
نجد بعضها يقول:

«تحملوا إلى خير، وإلى الشام، ومن سار منهم إلى خير، أكبّرهم،
كحبي بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق، وكتانة بن الريبع، فدانت لهم
خير»^(٢).

وقال آخر: «ومضى من بني النضير إلى خير ناس، وإلى الشام ناس»^(٣).
وآخر يقول: «خرجوا إلى أذرعات، وأريحا، وخير، وحيرة»^(٤).

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣ . وقد يظهر منه: أنه «صلى الله عليه وآله» قد سمح لهم بالذهاب إلى فدك أيضاً، فاختاروا خيراً.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٨.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: أحكام القرآن للجصاص ح ٣ ص ٤٢٨
وجوامع الجامع ص ٤٨٦ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٥٥ والبحار ج ٢٠ ص ١٥٧ عنه
عن مجاهد، وقتادة والدر المثور ج ٦ ص ٩٩ عن ابن المنذر، وابن إسحاق، وأبي
نعميم في الدلائل، والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤
ص ٣٣٠ و ٣٣٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٧ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٣
والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٢٠١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ وجامع
بيان ج ٢٨ ص ١٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وعمدة القارئ ج ١٧ ص ١٢٦
وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ .

(٤) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ .

وبعض آخر يذكر ذلك، من دون ذكر الحيرة^(١).

ونص آخر يذكر: أنهم لحقوا بأذرعات الشام وأربحا، إلا أهل بيتهن منهم: آل أبي الحقيق، وآل حبي بن أخطب، فإنهم لحقوا بخير، ولحقت طائفة منهم بالحيرة^(٢).

وجاء في بعض النصوص قوله: «وطاروا كل مطير، وذهبوا كل مذهب، ولحق بنو أبي الحقيق بخير، ومعهم آنية كثيرة من فضة، فرأها النبي «صلى الله عليه وآله» وال المسلمين، وعمد حبي بن أخطب حتى قدم مكة على قريش، فاستغواهم على رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٣).

وآخر نص نذكره هو ما قاله البعض: «وقع قوم منهم إلى فدك، ووادي القرى، وخرج قوم منهم إلى الشام»^(٤).

السلاح للمؤمنين فقط:

ونلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أجلاهم، وسمح لهم بأن يأخذوا ما أقتلته الإبل، إلا الحلقة.

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٢.

(٢) راجع: غرائب القرآن مطبوع بهامش البيان ج ٢٨ ص ٣٣ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٤٩٩ ومجمـعـ البـيـانـ ج ٩ ص ٢٥٧ والبحـارـ ج ٤ ص ٤٩٨ والكتـافـ ج ٢٧٨ وـالـكـشـافـ ج ٤ ص ٢١٥ ولـبابـ التـأـوـيلـ ج ٤ ص ٢٤٥ عنـهـ وبـهـجـةـ المـحـافـلـ ج ١ ص ٢٠٩.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢.

(٤) تفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٩ والبحـارـ ج ٢٠ ص ١٧٠ وـتـفـسـيرـ الصـافـيـ ج ٥ ص ١٥٤ وـتـفـسـيرـ البرـهـانـ ج ٤ ص ٣١٣.

٢٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وتذكر بعض النصوص إحصائية لما حصل عليه المسلمين من سلاح،
فتقول: «فوجد من الحلقة خمسين درعاً وخمسين بيضة، وثلاثمائة سيف،
وأربعين سيفاً»^(١).

ومن الواضح: أن في ذلك قوة للمسلمين الذين يواجهون العدو
المتربص بهم ليل نهار وفي كل اتجاه.

ثم هو إضعاف لعدوهم، مادياً ومعنوياً، وله تأثيرات سلبية على
معنويات كل أولئك الذين يتعاطفون معهم، ويميلون إليهم.
ومن وجهة نظر مبدئية، وعقيدية، فإن السلاح لا يكون إلا للمؤمنين،
وهم وحدهم الذين يملكون الحق في السلاح، لأنهم إنما ينصرون به الحق،
ويذمرون به الباطل.

أما الآخرون فعل العكس من ذلك، ولا أقل من أن السلاح - إذا كان
بأيدي غير المؤمنين - فإنه تصبح له حالة ردع تلقائية، وتخوف في قلوب
المؤمنين الذين لا بد لهم أن يعملوا على نشر الدين، وإعزازه، واستئصال
الباطل وإذلاله.

حزن المنافقين:

وإن ما جرى لبني النضير، وهم أعز يهود منطقة الحجاز، قد جعل
المنافقين، الذين كانوا يتلقون معهم في العداء للإسلام، والخلاف له وعليه،

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٩٠ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن
الكاذروني وغيره، والسيرة النبوية للدحلان ج ١ ص ٢٦٢ وزاد المعاذ ج ٢ ص ٧٢
ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢٠٩

وقد ثقل عليهم إقامة شعائره، والالتزام بأحكامه، وأن يربوا أنفسهم تربية صالحة، وفقاً لأهدافه ومراميه - قد جعلهم - يحسون بالضعف، ويشعرون بأنهم قد خسروا واحداً من أهم حلفائهم ومن هم على رأيهم، ولهن نفس أهدافهم وطموحاتهم بالنسبة إلى مستقبل الإسلام والمسلمين..

فخابت آمالهم، وتبخّرت أحلامهم، التي كانوا قد نسجوها، وخدعوا أنفسهم بها..

إذ إن من الواضح: أن مجازاة المنافقين للمسلمين، إنما كانت - في الأكثر - تهدف إلى الحصول على بعض الامتيازات والمنافع، ثم يديرون ظهورهم إليهم ويواصلون مسيرتهم بالطريقة التي تروق لهم، وبالأسلوب الذي يعجبهم ويخلو لهم. فليس الإسلام والمسلمون سوى وسائل توصلهم إلى تلك المآرب، وتحقيق لهم هاتيك الأهداف..

وأما أولئك الذين أظهروا الإسلام، لأن ظروفهم وعلاقتهم قد فرضت عليهم ذلك، وكانوا بانتظار زوال ذلك الكابوس، فإنهم أيضاً قد تلقوا ضربة هائلة وخيفة، وهم يرون الإسلام تقوى شوكته، ويتعمق ويتتجذر، ويستقطب ويجتاز كل خصومهم، ويدمرهم، أو يقضي على مصادر القوة فيهم.

فكان من الطبيعي أن نجد المنافقين من أولئك وهؤلاء يشتند حزنهم، ويتضاعف كمدهم، ويكبر خوفهم، ولم يخف حاهم على أحد، وسجلهم التاريخ على صفحاته، ليخلد خزيهم، وذلهم، فذكر المؤرخون: أنه حين

٢١٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٩
أجل بنو النضير: «حزن المنافقون عليهم حزناً شديداً»^(١).

نماذج مثيرة:

ونجد فيها حفظه لنا التاريخ من تأوهات، وصرخات مكتومة وظاهرة لبعض هؤلاء الذين كانوا يتعاطفون مع اليهود، رغم ما يرونه من غدرهم ومحابيتهم للحق - نجد - بعض ما يثير فينا عجبًا لا حد له ..
فإن بعض الناس الذين كنا وما زلنا نرى ونسمع لهم الكثير من المدح والثناء، والتعظيم والتجليل، قد عبروا عن عميق احترامهم، وعن تعاطفهم مع أولئك الغدرة الفجرة، أعداء الله، وأعداء رسوله، فاقرأ النص التالي، واعجب بما بدا لك:

حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود:

حينها أجل النبي «صلى الله عليه وآله» بنى النضير..
«قال حسان بن ثابت، وهو يرافق سراة الرجال على الرحال: أما والله، أن لقد كان عندكم لئناثل للمجتدي، وقرى حاضر للفضيف، وسقياً للمدام، وحلم على من سفة عليكم، ونجدة إذا استنجدتم.
فقال الضحاك بن خليفة: وا صباحاه، نفسى فدائكم؛ ماذا تحملتم به من السؤدد والبهاء، والتجدة والمسخاء؟
قال: يقول نعيم بن مسعود الأشعري: فدى هذه الوجوه التي كأنها

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٧ و مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٦ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢١١
المصابيح، ظاعنين من يثرب. من للمجتدي الملهوف؟ ومن للطارق
السبغيان؟ ومن يسقي العقار؟ ومن يطعم الشحوم فوق اللحم؟ مالنا بيتشرب
بعدكم مقام.

يقول أبو عبس بن جبر، وهو يسمع كلامه: نعم، فالحقهم حتى تدخل
معهم النار.

قال نعيم: ما هذا جزاؤهم منكم، لقد استنصرتموه فنصروكم على
الخزرج، ولقد استنصرتم سائر العرب؛ فأبوا بذلك عليكم.

قال أبو عبس: قطع الإسلام العهود.

قال: ومرروا وهم يضربون الدفوف والمزامير الخ..^(١).

ونلاحظ هنا:

ألف: إن حسان بن ثابت يمدحبني النصير بأنهم كانوا يسوقون المدام!!
و كذلك نعيم بن مسعود الأشجعي..

ومعنى ذلك: هو أن إسلام هؤلاء لم يكن عميقاً، ولا راسخاً في
نفوسهم. وأنهم لا يزالون يهتمون بالمدام (أو العقار) ويتعرّضونها، رغم نهي
النبي عنها، ونزول القرآن بتحريمها..

ب: إننا نلاحظ: أن حسان بن ثابت كان مقرباً من الهيئة التي حكمت
الناس بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما أنه كان منحرفاً عن أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، ولم يبايعه، بل يقال: إنه سب

ج: إن الأمور التي تندح بها هؤلاء الأشخاص اليهود، لا ينطلق - في أكثرها - من قيم إنسانية سامية، وإنما هي الحالات والأوضاع التي يتطلبتها واقع حياتهم، وخصوصيات معيشية في مجتمع لا يملك نظرة بعيدة، ولا تقبيباً سليماً للكون والوجود، وللحياة وللإنسان.. فلترابع الفقرات بدقة ليتضح ذلك..

د: إن هذا التعاطف الذي نراه لا ينطلق من الإحساس الإنساني، ولا من مثل أعلى، وإنما هو ينطلق من حالة هلع وأسف على فوات منافع دنيوية ومادية للمتأسفين بالدرجة الأولى..

هـ: إن تأسف حسان بن ثابت وغيره على بني النضير، رغم أنهم قد رأوا بأم أعينهم ظلمهم وبغيهم، وغدرهم، ومجانتهم للحق، لأمر يثير العجب حقاً.

ولَا ندرى إن كان ذلك يكفي لعد هؤلاء في جملة الذين عنتهم الآية القرآنية التي تقول: ﴿الَّمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَأقْرَبُوا يَقُولُونَ لِإِخْرَاجِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَيْسَ أُخْرَجْتُمْ لَتَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطْبِعُ فِيهِمْ أَهْدَأَ قُوَّتُنَّتُمْ لَتَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾^(٢).

فهي لا تشمل الذين يفدون اليهود بأنفسهم، ويتأسفون عليهم لما نالهم، ويرون: أنهم لم يعاملوا بما يليق بهم، بل كانوا مظلومين فيها أصحابهم.

(١) راجع: قاموس الرجال ج ٣ ص ١١٨ في بعدها.

(٢) الآية ١١ من سورة الحشر.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢١٣

أم أن الآية لا يجوز أن تتجاوز عبد الله بن أبي وأصحابه المجهولين! على اعتبار أن حساناً وسواه من حواريي الحكم بعد النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، لا يفسقون بما يفسق به الآخرون - كما جاء في السيرة الخلبية^(١) - ولا تشملهم الآيات التي تشمل غيرهم من هم على شاكلتهم وطريقتهم، ما دام أن نفس رضا الحكم عنهم يعطيهم مناعة وصلابة تجعلهم في مأمن من كل العوادي، وترفعهم عن مستوى هذا البشر العادي.. إن المراجع لتاريخ التزوير والتحوير لسوف يدرك الحقيقة، ويعرف الغثاء ويميزه عن ذلك الذي يمكث في الأرض مما ينفع الناس.

رواية شادة لابن عمر:

وقد جاء في رواية عن ابن عمر:

«إن يهود بنى النضير وقريبة، قتل رجالهم، وفُسِّم نساؤهم، وأموالهم، وأولادهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحق برسول الله «صلى الله عليه وآله» فآمنهم، وأسلموا. وأجل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهود المدينة منبني قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام الخ..»^(٢).

و واضح: أن ذلك لا يصح بالنسبة إلى بنى النضير؛ لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يقتل رجالهم، ولا سبى نسائهم وأولادهم، ليقسمها فيما بين المسلمين. وإنما أجل لهم عن أرضهم، وقسم أرضهم بين المسلمين.. وعليه.. فلا يصح ما ذكره إلا بالنسبة لبني قريظة؛ فإنهم هم الذين

(١) السيرة الخلبية: ج ٢ ص ٤٠٤.

(٢) مسند أبي عوانة: ج ٤ ص ١٦٣.

هذا.. وقد ذكرت هذه الرواية نفسها عن ابن عمر في ذلك المصدر بالذات، وقد فصل فيها ما جرى لبني قريظة، ولبني النضير على نحو أصح. فذكر جلاء بنى النضير وقتل بنى قريظة، وسبى نسائهم وأولادهم، فليراجعها من أراد^(١).

رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح:

قال الهيثمي:

«باب غزوة بني النضير: عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاء جبريل إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقد كلَّ أصحابه، وهو يغسل رأسه، فقال: يا محمد، قد وضعتم أسلحتكم، وما وضعتم الملائكة بعد أوزارها. فكف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» شعره قبل أن يفرغ من غسله؛ فأتوا النضير؛ ففتح الله له.

رواه الطبراني، وفيه نعيم بن حيان، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ^(٢).

وسياق الحديث يدل دالة بينة على أن المقصود هو بنو قريظة؛ فإن هذه القصة إنما حدثت معهم؛ لا مع بنى النضير، ولعل هذا من أخطاء نعيم الذي ذكر ابن حبان: أنه يخطئ، وإن كان ثقة..

(١) مسندي أبي عوانة ج ٤ ص ١٦٤.

(٢) مجمع الزوائد: ج ٦ ص ١٢٥.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي
بنو النضير بمنزلةبني المغيرة:

وقد جاء في بعض النصوص: «وحملوا النساء والصبيان، وتحملوا على سمتانه بغير، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: هؤلاء في قومهم بمنزلة بنـي المغيرة في قريـش»^(١).

وكلمة النبي «صلى الله عليه وآلـه» هذه تشير إلى أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان يعرف بدقة وبعمق خصائص الفئات ومزاياها، سواء في ذلك أولئك الذين عاش معهم منذ نعومة أظفاره، وهم مشركون مكة، وقبائلها، أو أولئك الذين فرضت عليه الظروف أن يكون لهم موقف سلبي أو إيجابي.

وإذا رجعنا إلى التاريخ، ونوصـصـهـ، فإنـا نـسـطـعـ أنـ نـعـرـفـ وـجـهـ الشـبـهـ بينـ بـنـيـ المـغـيرـةـ فيـ قـرـيـشـ، وـبـنـيـ النـضـيرـ فيـ الـيهـودـ..

فقد ذكرت بعض النصوص: أن بـنـيـ النـضـيرـ: كانوا منـ بـنـيـ هـارـونـ^(٢)، وذلك ما يزيدـ فيـ شـرـفـهـمـ وـعـزـهـمـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ سـائـرـ الـيهـودـ، كـبـنـيـ حـارـثـةـ، وـغـيـرـهـمـ، أـمـاـ بـنـوـ قـرـيـظـةـ، فـإـنـهـمـ، وـإـنـ كـانـواـ مـنـ بـنـيـ هـارـونـ أـيـضاـ، إـلـاـ أـنـ بـنـيـ

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٥٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧٢ ومحاجي الواقدي ج ٣٧٥.

(٢) التنبـيـهـ وـالـإـشـرافـ صـ ٢١٣ـ وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ جـ ١ـ صـ ٢٦٠ـ وـفـتـحـ الـقـدـيرـ جـ ٥ـ صـ ١٩٥ـ وـالـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ جـ ١٨ـ صـ ٢ـ وـتـفـسـيرـ الـقـمـيـ جـ ١ـ صـ ١٦٨ـ وـالـبـحـارـجـ ٢٠ـ صـ ١٦٦ـ وـوـرـاجـعـ الـمـصـادـرـ الـآـتـيـةـ فـيـ الـهـامـشـ التـالـيـ: وـذـكـرـ فـيـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ جـ ٣ـ صـ ٢١٢ـ ذـلـكـ فـيـ شـعـرـ لـعـبـاسـ بـنـ مـرـدـاسـ. وـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ لـابـنـ الـعـرـيـجـ جـ ٤ـ صـ ١٧٦٤ـ وـعـمـدةـ الـقـارـيـ جـ ١٧ـ صـ ١٢٥ـ .

٢١٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
النضير كانوا أكثر منهم مالاً، وأحسن حالاً، وكانوا ألف رجل، وبنو قريطة
سبعيناً، وكانوا إذا قتل نضيري قريظياً، فإنه يدفع نصف الديه ويجبه
ويحتمم (أي يسود وجهه، ويحمل على جل، ويكون وجهه إلى ناحية ذنبه،
ويطاف به) وإذا قتل قريطي نضيرياً، فإنه يدفع الديه كاملة، ويقتل به.
وللنضير القوة والسلاح والكراع^(١).

ومن جهة ثانية: فإن من الطبيعي أن ينعكس ذلك على نفسياتبني
النضير، وأن يشعروا بالزهو والخيلاء، حتى إننا لا نجد مبرراً لتکذيب
النص الذي يقول: «إِنَّهُمْ أَسْتَقْبَلُوا بِالنِّسَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَمْوَالِ، مَعَهُمْ
الدُّفُوفُ، وَالْمَزَامِيرُ، وَالْقِيَانُ يَعْزِفُنَ خَلْفَهُمْ بِزَهَاءٍ وَفَخْرٍ، مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ مِنْ

(١) تفسير البرهان ج ١ ص ٤٧٢، وراجع: ص ٤٧٣ و ٤٧٨ و تفسير القمي ج ١
ص ١٦٨ و ١٦٩ وبالبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ و ١٦٨ و تفسير نور الثقلين ج ١
ص ٥٢٣ و ٥٢٤ و جامع البيان ج ٦ ص ١٥٤ و ١٥٧ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٧
وغرائب القرآن للنسابوري بهامش جامع البيان ج ٦ ص ١٤٥ و تفسير القرآن
العظيم ج ١ ص ٦٠ و الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٦ و ١٨٧ و ١٩١
والبيان ج ٣ ص ٥٢١ وراجع: ص ٥٢٤ و ٥٢٥ و التفسير الحديث ج ١١
ص ١٠٧ و مجمع البيان ج ٣ ص ١٩٤ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ و ٤٤ و التفسير
الكبير ج ١١ ص ٣٢٥ و ١٢ و عون المعبود ج ١٢ ص ١٣٦ ولباب التأويل
ج ١ ص ٤٦٨ وفي ظلال القرآن ج ٢ ص ٨٩٤ والدر المثور ج ٢ ص ٣٨١ و ٣٨٣
و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٧٨ و ٢٨٨ عن أحد، وأبي داود، وابن جرير، وابن المنذر،
والطبراني، وابن مردويه، وعبد بن حميد، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة وابن أبي
حاتم والحاكم، وصححه، والبيهقي في سنته.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢١٧
حي من الناس في زمانهم»^(١).

وعند الدياري: «فعبروا من سوق المدينة»^(٢).

وقال ابن الوردي: «فخرجوا ومعهم الدفوف والمزامير تجلداً»^(٣).

وقال الواقدي: «..ثم شقوا سوق المدينة، والنساء في الهوادج، عليهن الحرير والديباج، وقطف الخز الخضر، والحرم، قد صفت لهم النساء.

فجعلوا يمرون قطاراً في إثر قطار، فحملوا على سمتهاة بعيد.

إلى أن قال: ومروا يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المعصفرات وحلي الذهب، قال: يقول جبار بن صخر:
ما رأيت زهاءهم لقوم زالوا من دار إلى دار.

ونادي أبو رافع، سلام بن أبي الحقيق - ورفع مسك الجمل - (في الخلبية: أن هذا المسك كان ملوءاً من الخل) وقال: هذا مما نعده لخضن الأرض ورفعها، فإن يكن النخل قد تركناه، فإننا نقدم على نخل بخير»^(٤).

وحسب نص المسعودي: «..فخرجوا يريدون خير، وهم يضربون بالدفوف، ويزمرون بالمزامير، وعلى النساء المصبغات، والمعصفرات، وحلي

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والسيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٤ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩.

(٤) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٤ و ٣٧٥ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٧.

ولقد كان هذا أمراً متوقعاً من فتنة لم تزل موضع احترام وتبجيل من اليهود، ولا تزيد أن تعرف بالهزيمة، وبكسر شوكتها، وذهاب عزها، وأفول نجمها.

وقد بلغ هذا العز والمنعة: أن المسلمين ما ظنوا أن يخرجوا من ديارهم، كما صرحت به الآية الكريمة.

وعدا عن ذلك، فقد كان بنو النضير أهل جبروت وقسوة وبغي، وعنجهية، واعتداد بالنفس، حتى إنهم ليظلمون إخوانهم من بني قريطة، وهم أيضاً من بني هارون، ظلماً فاحشاً ومخالفاً لأحكام التوراة الصريحة، وحتى لأحكام أهل الجاهلية أيضاً.

ثم لا يوجد بينهم من يأنف من هذا الظلم ويمنع منه، أو يندد به، ويرفضه، لا من رؤسائهم، ولا من دونهم، من عقلائهم وأهل الدين منهم. هذا باختصار حال بنو النضير في قومهم.

أما حال بنى المغيرة في قريش، فإنها أيضاً تشبه حالة هؤلاء إلى حد كبير. فقد كان بنو المغيرة، من بني مخزوم، وكان العدد والشرف والبيت فيهم^(٢)، وكانت قريش - فيما زعموا - تؤرخ بموت هشام بن المغيرة^(٣)، الذي أثنى عليه الكثيرون، وكذلك الحارث بن هشام فإنه منهم، وهو موضع الثناء

(١) التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٢) نسب قريش لمصعب ص ٢٩٩.

(٣) نسب قريش ص ٣٠١ وراجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٣٠٠ و

ومنهم كذلك الوليد بن المغيرة، الذي هو أحد العظميين اللذين أشار إليهما الله تعالى في الآية الكريمة:

﴿وَقَالُوا تَوْلًا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَتِينَ عَظِيمٌ﴾^(٢).

وقد روى أبو طالب «رحمه الله» أبو أمية بن المغيرة فقال:

وقد أيقن الركب الذي أنت فيه إذا رحلوا يوماً بأنك عاشر فسمى زاد الراكب، واسمها حذيفة، وكانت عنه عاتكة بنت عبد المطلب^(٣). وقد ذكر المعتزلي طائفة كبيرة من رجالهم وأمجادهم في الجاهلية، وشطراً من تقلد منهم مناصب جليلة في حكم الأمويين، وغيرهم، فليراجعه من أراد^(٤).

وإن المتتبع لسيرة رجال بني المغيرة من أمثال خالد بن الوليد، وأبي جهل، والوليد بن المغيرة وغيرهم ليجد فيهم الكثير من الزهو والخيلاء، حتى إن خالد بن الوليد حين قتل مالك بن نويرة وزنى بأمرأته في ليلة قتله، قد عاد إلى أبي بكر، وقد غرز في عمامته أسهماً، فانتزعها عمر، فحطمتها، ثم قال له: أربأء قتلت امرءاً مسلماً، ثم نزوت على امرأته؟! والله، لأرجحنك بأحجارك. والقصة معروفة^(٥).

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٧ و ٢٩٠ و ٢٩٣ و ٢٩٤.

(٢) شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٩١.

(٣) نسب قريش ص ٣٠٠ و راجع: شرح النهج ج ١٨ ص ٢٩١.

(٤) راجع: شرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٨ ص ٢٨٥ و ٣٠٩.

(٥) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٨٠ و قاموس الرجال ج ٣ ص ٤٩١ عنه.

٢٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
كما أن شدتهم وقوتهم وجبروتهم تعتبر من الأمور الظاهرة، وقد
عبر أمير المؤمنين «عليه السلام» عنهم بالفراعنة، حين قال:
.. وقد علمت من قتلت به من صناديدبني عبد شمس، وفراعنةبني
سهم، وجمح، ومخزوم»^(١).

فإن فراعنةبني مخزوم كانوا منبني المغيرة، لأنهم هم الذين كان العدد
والشرف والبيت فيهم، كما ألمحنا إليه فيما سبق.
إذاً، فلا يجرؤ أحد على مناواتهم والرد عليهم، إلا إن كان منبني عبد
مناف، الذين لا يدان لهم أحد في الشرف والسؤدد.
هذا كله.. بالإضافة إلى وضعهم المادي المتميز، كما يظهر من ملاحظة
حياة الكثرين منهم.

وهم بالإضافة إلى ذلك كله، أهل سياسة وكياسة، يأنس الإنسان إلى
حديثهم، ويستلذ الجلوس إليهم، حيث قد روي أن أمير المؤمنين «عليه
السلام» قال:
«أما بنو مخزوم، فريحانة قريش، تحب حديث رجالهم، والنكاح في
نسائهم»^(٢).

وبعد ذلك كله: فقد أصبح واضحاً إلى حد ما، سر جعلبني النضير
في اليهود بمنزلةبني المغيرة في قريش.

(١) شرح النهج للمعترizi ج ١٥ ص ٨٤.

(٢) نهج البلاغة بشرح عبده ج ٣ ص ١٧٨ الحكمة رقم ١٢٠ وراجع مصادر نهج
البلاغة وأسانیده ج ٤ ص ١٠٩.

وأخيراً.. فإن الرسول الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هو الأسوة والقدوة في كل شيء، وإن معرفته الدقيقة بواقع المجتمع الذي يعيش فيه، ويعامل معه.. لتعطينا: أن هذه المعرفة لازمة وضرورية لكل إنسان يصل إلى موقع القيادة، ويفترض فيه أن يتعامل مع الناس، ويسجل موقفاً تجاههم؛ فإن العارف بزمانه لا تهجم عليه اللواكب^(١).

نزول آية سورة المائدة في بنى النضير:

ويقول البعض: إن قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَسْطُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ..﴾^(٢). قد نزلت في قضية بنى النضير، ومحاولتهم الغدر بالنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ونقول: إننا نشك في ذلك، لما يلي:

أولاً: إن نفس هذا القائل قد عاد ذكره بعد بضعة أسطر: أن هذه الآية قد نزلت في قضية غورث بن الحارث^(٣).

(١) تحف العقول ص ٣٥٦ والبحارج ص ٧٥.

(٢) الآية ١١ من سورة المائدة.

(٣) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ و تاريخ الإسلام للذهبي ص ٢٢١ والسيرات النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيرات الحلبية ج ١ ص ٢٦٤.

(٤) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ و ٤٢٤ وراجع: السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦١ والدر المشورج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، وابن المنذر، وابن جرير وعبد بن حميد.

٢٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
 وذكرت حوادث أخرى في شأن نزول الآية، فلتراجع في مظانها^(١).
 ودعوى البعض: جواز تكرار النزول^(٢)، تحتاج إلى إثبات.
 ثانياً: إن سورة المائدة كانت من آخر ما نزل على النبي «صلى الله عليه وآله»، فلا يعقل أن يحتفظ بهذه الآية عدة سنوات، معلقة في الهواء، حتى تنزل سورة المائدة، فيجعلها فيها^(٣).
 ثالثاً: إنهم يقولون: إن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة^(٤).

التربية القرآنية:

إن من الأمور الظاهرة لكل أحد: أن القرآن الكريم، وفي نطاق اهتمامه الكبير ب التربية الإنسان، وصقل فكره، وعقله، ومشاعره، وكل مناحي وجهات شخصيته، ليجعله إنساناً واعياً، قوياً وغنياً في كل موهبه، وطاقاته، قد اختار في أسلوبه التربوي المنحى والأسلوب الواقعي ليتصل به، ويدخل إلى حياته، وينفذ إلى شخصيته، وإلى عمق وجوده، عن هذا

(١) راجع: الدر المثور ج ٢ ص ٢٦٥ و ٢٦٧ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٣) راجع: الدر المثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله والنحاس في ناسخه، والنمساني، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهقي في سنته، والترمذى وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

(٤) الدر المثور ج ٢ ص ٢٥٢، فإنهم قد صرحوا بتاريخ نزول سورة المائدة، وصرح بأنها قد نزلت دفعة واحدة كل من: أحمد، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن جرير، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيهان.

الفصل الرابع: الجزاء الأولي ٢٢٣
الطريق، فإن هذا الأسلوب هو الذي يتصل بالعقل، فيعطيه وضوحاً ووعياً وأصالة، ويتفاعل مع الشعور ليمدّه بالحيوية والفاعلية، وينقله إلى رحاب الضمير، ليتربي ويتكمّل في ظل الوجودان، وتحت حمايته، ليصبح في حالة متوازنة، مرضية ومقبولة..

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا اهتمام الإسلام بالتركيز على الحدث، ثم ربطه بالحقائق الكلية، بما لها من عموم وشمول، ليصبح ذلك الحدث هو الوسيلة الواقعية لربط هذا الإنسان بتلك الحقائق، وتفاعلها معها. وهكذا.. يتضح: أن القرآن حين يتحدث عن الواقع والأحداث، فإنه يفهمنا: أنه لا يريد أن يلقى على الإنسان حقائق مجردة، ومنفصلة عن الواقع، ولا تلامسه ولا تلتقي معه، وذلك حينما تبقى مجرد صورة ذهنية، وتخيلات مثالية باردة، لا تؤثر في المشاعر، ولا تتصل بالعقل، ولا تتفاعل مع الوجودان. وإنما هو يريد لها حركة في الفكر، وثورة في الشعور، وحالة متوازنة في الوجودان، وتجسيداً واقعياً لكل ذلك على صعيد السلوك وال موقف.

الله هو الذي أخرجهم:

قال تعالى في سورة الحشر: «هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ النَّاسَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوْلَى الْحَسْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنَّوا أَنَّهُمْ مَا يَعْتَدُونَ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حِيثُ لَمْ يَخْتَسِبُوا وَقَدَّفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَةُ بِخُرُبِهِمْ بِعُوْتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَرُوا إِنَّا أَوْلَى الْأَبْصَارِ».^(١)

(١) الآية ٢ من سورة الحشر.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
فنجده تعالى ينسب ما جرى لبني النضير إلى نفسه، ويرؤك على ذلك
بصور مختلفة.. حتى كان ما فعله المسلمون ليس بشيء يعتد به في موضوع
إلحاد الهزيمة بهذا العدو.

بل إن المسلمين أنفسهم ما كانوا يظلون خروجهم، ولا يتتصورونه. كما
أن اليهود أنفسهم كانوا مطمئنين إلى أن حصونهم ستمنعهم. ولكن الله فتح
حصونهم من الداخل، فقد الرعب في قلوبهم، فلم تنفعهم الحصون
المادية شيئاً.

ومن الواضح: أن المزيمة من الداخل هي الأساس للهزيمة المادية،
 فإذا سقطت القلوب، وتهافت، وقدف فيها الرعب، فلسوف لن تتتفع بأي
شيء آخر بعد ذلك، منها كان قوياً وكثيراً.

ونفهم من الآية بالإضافة إلى ما تقدم، ما يلي:

- ١ - إن الحرب النفسية لها دور كبير، بل لها الدور الأكبر في تحقيق
النصر الكبير عسكرياً، فليلاحظ قوله: وقدف في قلوبهم الرعب.
- ٢ - إن العمل العسكري الناجح، لا بد أن يعتمد على مبدأ المباغة، من
النواحي التي لا يحسب العدو لها حساباً.
- ٣ - إن الاعتماد على الله في تحقيق النصر، إنها يعني إمكانية مواجهة العدو
حتى في حالة تفوقه العسكري، ومعنى ذلك.. أنها يجب أن لا تنتظر حتى يتحقق
التوازن عسكرياً وتسلیحياً فيما بين قوى الإيمان وقوى الكفر، بل يمكن المبادرة
لمواجهته، حتى في صورة عدم التكافؤ في الإمكانيات المادية.
- ٤ - إن العامل المادي ليس هو القوة الوحيدة، فإن العامل الروحي
والمعنوي له قسط منها، فلا بد منأخذ بنظر الاعتبار.

ويذكر النص التاريخي: أن سلام بن مشكم قد نصح حبي بن أخطب بقبول الجلاء من أول الأمر، حيث تبقى لهم أموالهم ونخلتهم، فكان مما قاله له: «إنا إنما شرفنا على قومنا بأموالنا وفعالينا، فإذا ذهبت أموالنا من أيدينا كنا كغيرنا من اليهود في الذلة والإعدام»^(١).
ونقول:

إن هؤلاء يرون: أن أموالهم هي مصدر عزتهم وعنوان شرفهم..
ولكن الإسلام يقول: إن مصدر العزة والشرف والكرامة هو الله سبحانه، فعن الإمام الصادق «عليه السلام»: «من أراد عزاً بلا عشيرة،
وغيى بلا مال، وهيبة بلا سلطان، فلينتقل عن ذل معصية الله إلى عز طاعته»^(٢).

و «من أراد أن يكون أعز الناس، فليتلق الله عز وجل»^(٣)، فإنه «لا عز أعز من التقوى»^(٤)، و «من برئ من الشر نال العز»^(٥).
إلى غير ذلك من النصوص، التي تجعل من العز وسيلة لتكامل الإنسان في مدارج إنسانيته، وتهذيب نفسه، وتزييفها عن كل النفائض،

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٩.

(٢) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٠ و ٢٩١.

(٣) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٠ و ٢٩١.

(٤) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٠ و ٢٩١.

(٥) ميزان الحكمة ج ٦ ص ٢٩٤.

٢٢٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وإبعادها عن كل ما يشين أو يزري بها.

ثم هي تربط العز بالمنشأ لكل الكمالات، والمصدر لكل فيوضات الخير، ونزول البركات، ألا وهو الله سبحانه وتعالى، تقدست أسماؤه، وتبارت ذاته، وتعالت صفاته..

مباغات لا مبرر لها:

«وفي الحديث: يخرج في الكاهنين رجل يدرس القرآن درساً، لم يدرسه أحد قبله، ولا يدرسه أحد بعده، فكانوا يرونـه محمد بن كعب القرظـيـ الخ..»^(١).

ونحن بدورنا لا نستطيع قبول هذه الرواية، ولا نرى صحة انتظامها على الشخص المذكور.

فأولاً: قد اشتهر كثير من الصحابة بدراسة القرآن، وذكرت في الروايات أقوال منسوبة إلى النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في حقهم، وأقوال أخرى منسوبة لغيره أيضاً تشير إلى تفوقهم على محمد بن كعب في دراسة القرآن، فراجع ما يروونـه في حق أبي بن كعب مثلاً^(٢)، وكذا ما

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١. لكن بعض المصادر الأخرى قد ذكرت هذا الحديث، ولم تذكر فيه عبارة: «لم يدرسه أحد قبله» فراجع: سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٦٨ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٢١ والطبقات الكبرى ج ٧ ص ٥٠١.

(٢) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٩ وراجع ص ٥٠ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ١٠٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٤٩ وتهذيب التهذيب ج ١ ص ١٨٨ وراجع: الإيضاح لابن شاذان ص ٣٢٣ و ٣٣٠ وفي هامشه عن طائفـةـ من =

الفصل الرابع: الجزء الأولي ٢٢٧
يروونه في حق ابن مسعود^(١)، أو علي أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»^(٢). هذا عدا عما يروونه ويقولونه في حق غير هؤلاء أيضاً.. ومن

= المصادر، والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٦٤ و ٦٦٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ ومشكل الآثار ج ١ ص ٣٥٠ و ٣٥١ وصحيف البخاري ج ٣ ص ١٤٧ ومستدرک الحاکم ج ٣ ص ٣٠٥ وج ٢ ص ٢٢٤ وتلخیص مستدرک الحاکم للذہبی بهامشہ، والطبقات الکبری ج ٢ ص ٣٣٩ ومسند أَحْمَد ج ٥ ص ١٣١ وحلیة الأولیاء ج ١ ص ٢٥١، وج ٤ ص ١٨٧ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٣١٢ والدر المشورج ج ٦ ص ٣٧٨ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٠.

(١) راجع: كشف الأستار ج ٣ ص ٢٤٩ ومستدرک الحاکم ج ٣ ص ٣١٨ وتلخیص المستدرک للذہبی بهامشہ، والإیضاح ص ٢٢٣ و ٢٣٢ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ عن أَحْمَد، وأَبِي يَعْلَى، والبزار، والطبراني، وصفة الصفوۃ ج ١ ص ٣٩٩ والنهاية في اللغة ج ٣ ص ٣٧١ ومسند أَحْمَد ج ١ ص ٤٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٤ وتفسیر القرآن العظیم ج ٤ (الذیل) ص ٢٨ والإصابة ج ٢ ص ٣٦٩ والإستیعاب بهامشہ ج ٢ ص ٣٢٠.

(٢) راجع: تذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٤٢ والغدیر ج ٦ ص ٣٠٨ عن: طبقات القراء ج ١ ص ٥٤٦ وعن مفتاح السعادة ج ١ ص ٣٥١.

راجع: كشف الأستار ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٤٩ ومستدرک الحاکم ج ٣ ص ٣١٨ وتلخیص المستدرک للذہبی بهامشہ، والإیضاح ص ٢٢٣ و ٢٣٢ وجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ عن أَحْمَد، وأَبِي يَعْلَى، والبزار، والطبراني، وصفة الصفوۃ ج ١ ص ٣٩٩ والنهاية في اللغة ج ٣ ص ٣٧١ ومسند أَحْمَد ج ١ ص ٤٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٨٢ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٤ وتفسیر القرآن العظیم ج ٤ (الذیل) ص ٢٨ والإصابة ج ٢ ص ٣٦٩ والإستیعاب بهامشہ ج ٢ ص ٣٢٠.

٢٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

مثل علي أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»؟ وهو الذي يقول:
«لو أردت أن أوفر على الفاتحة سبعين بعيراً لفعلت»^(١).

ثانياً: إننا لم نفهم المقصود من دارسي القرآن من سبقوه محمد بن
كعب!! فهل كان القرآن موجوداً قبل الرسول الأعظم «صلى الله عليه
وآله»، وقد درسه الناس، وعرفوه؟!

فإن محمد بن كعب القرظي، قد أسلم على يدي النبي «صلى الله عليه
وآله» وعاش معه!!

ثالثاً: إن ما ذكروه عن محمد بن كعب يلغى دور عبد الله بن سلام
الذي كان من نفس هؤلاء اليهود، والذي يروون في حقه - وإن كان ذلك
كذباً أيضاً: أنه هو الذي عنده ألم الكتاب^(٢).

مع أن الصحيح: هو أنه علي بن أبي طالب «عليه السلام»^(٣). وقد تقدم
تحقيق ذلك^(٤).

ولعل سر تعظيم محمد بن كعب يرجع إلى أنه لا بد أن يصبح الخبراء في

(١) التراتيب الإدارية ج ٢ ص ١٨٣ ، وتفسير البرهان ص ١٦ عن بشارة المصطفى.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٣٢١ والإستيعاب بهامشه ج ٢ ص ٣٨٣ والدر المثور ج ٤
ص ٦٩ عن: ابن مردويه، وابن جرير، وابن أبي شيبة، وابن سعد، وابن المنذر.

(٣) راجع: شواهد التنزيل ج ١ ص ٣١٠ وراجع ص ٣٠٨ و ٣٠٧ وراجع: مناقب
الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ودلائل الصدق ج ٢ ص ١٣٥ ونقل عن:
العمدة لابن البطريق ص ٦٦ وعن غاية المرام ص ٣٥٧ و ٣٦٠ و ١٠٤ عن تفسير
الشعبي، والخبري «مخطوط» وعن الحصانص ص ٢٦.

(٤) تقدم ذلك في هذا الكتاب فراجع.

الفصل الرابع: الجزاء الألوفى ٢٢٩
القرآن، والدارسون له، والواقفون على أسراره وحقائقه هم أهل الكتاب،
وخصوصاً اليهود، الذين لا بد أن تبقى لهم هيمنتهم العلمية على الناس،
ويستمرون في نفث سمومهم، ونشر أضاليلهم، وتتاح لهم الفرصة كلها لتحريف
هذا الدين، والتلاعب بمفاهيمه وأحكامه، وليستهدف ذلك التلاعب والتحريف
نفس القرآن، الذي هو المنشأ والأساس لكل حقائق الإسلام وتراثه.

صلاة الخوف في بنى النضير:

وقد ذكر البعض: أن صلاة الخوف قد شرعت في بنى النضير، وقيل:
في ذات الرقاع^(١).

وحيث إننا سوف نتحدث إن شاء الله عن هذا الأمر في غزوة ذات
الرقاع، حيث يذكرون: أن هذه الصلاة قد شرعت حينها، أو في غزوة
الحدبية، كما سنرى، فإننا نرجح الحديث عنها إلى هناك.

تحريم الخمر في غزوة بنى النضير:

قال اليعقوبي وغيره: «..وفي هذه الغزوة شرب المسلمون الخمر،
فسكروا؛ فنزل تحريم الخمر»^(٢).

(١) الجامع للقير沃اني ص ٢٧٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن شرح صحيح
مسلم للنبووي، وعن أسد الغابة.

(٢) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٨
والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٧
وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣.

٢٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وقال ابن الوردي: «نزل تحريم الخمر وهو محاصرهم (قلت): قال في الروضة: إن غزوة بنى النضير سنة ثلات: وإن تحريم الخمر بعد غزوة أحد والله أعلم»^(١).

عن جابر بن عبد الله (رض) قال: حاصر النبي «صلى الله عليه وآله» بنى النضير، فضرب قبته قريباً من مسجد الفضييخ، وكان يصلى في موضع الفضييخ ست ليال، فلما حرمت الخمر خرج الخبر إلى أبي أيوب، ونفر من الأنصار، وهم يشربون فيه فضييحاً، فحلوا وقاء السقاء، فهراقوه فيه، فلذلك سمي مسجد الفضييخ^(٢).

وروى القمي: أنه لما نزل تحريم الخمر خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى المسجد فقعد فيه، ثم دعا بآنيتهم التي كانوا يتبدلون فيها، فأكفأها كلها، وقال: هذه كلها خمر، وقد حرمتها الله، وكان أكثر شيء أكفيء يومئذ من الأشربة الفضييخ، فلذلك سمي المسجد بـ«مسجد الفضييخ»^(٣).

وأكثر من ذلك كله جرأة على الله ورسوله «صلى الله عليه وآله» ما رواه عن ابن عمر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أُتي بجرة فضييخ بسر، وهو في مسجد الفضييخ فشربه، فلذلك سمي مسجد الفضييخ^(٤).

(١) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: أيضاً التنبية والإشراف ص ٢١٣.

(٢) تاريخ المدينة لابن شبة ج ١ ص ٦٩ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ عنه وعن ابن زبالة ومرأة الحرمين ج ١ ص ٤١٨.

(٣) البخاري ج ٦٣ ص ٣٨٧ و ٣٨٨ وج ٧٦ ص ١٣٢ و ١٣١ ط مؤسسة الوفاء.

(٤) مسندي أبي يعلى ج ١٠ ص ١٠١ ومسندي أحمد ج ٢ ص ١٠٦ وجمع الزوائد ج ٤ ص ١٢ وج ٢ ص ٢١.

الفصل الرابع: الجزء الأول ٢٣١
والفضيح: عصير العنب، وشراب يتخذ من بسر مفضوخ، ومسجد
الفضيح هو المعروف بمسجد الشمس.

هذا كله عدا عن روایتهم: أن هناك من كان يهدى لرسول الله خمراً
عدة سنوات إلى أن حرم الخمر".

ونقول:

أولاً: إن تحريم الخمر - كما تقدم في كتابنا هذا - قد كان في مكة.. فإن
كان هذه الرواية حظ من الصحة فلا بد أن يكون الأصحاب قد خالفوا
حكم الله فيها، وارتكبوا الحرام، فنهاهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»
عن ذلك، وما ذكر آنفًا عن أبي أيوب ونفر من الأنصار دليل على صحة
ذلك.

ثانياً: إن منازل بنى النضير لم تكن في جهة قباء، ولا مسجد الفضيح،
وذلك لأنهم يقولون: إن مسجد الفضيح يقع في شرقى مسجد قباء، على
شفير الوادي، على نشز من الأرض".

وقد تقدم: أن منازلهم كانت بعيدة جدًا عن هذا الموضع. فراجع ما
ذكرناه في هذا الجزء حين الكلام حول شعر حسان بن ثابت في الرواية التي
تبين أن فتح بنى النضير كان على يد علي حين قتل عشرة منهم وجاء
برؤوسهم إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

ثالثاً: قد روى أحد في مسنده، عن ابن عمر: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٩٣ عن أبي يعلى، وعن أحد في عدة مواضع.

(٢) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٨٢١ ومرأة الحرمين ج ١ ص ٤١٨.

٢٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج٩
وآلـهـ أـتـيـ لـهـ بـفـضـيـخـ فـيـ مـسـجـدـ الـفـضـيـخـ".

ونحن.. وإن كنا نكذب بصورة قاطعة شربه «صلى الله عليه وآلـهـ»
للفضـيـخـ - كيفـ، وقدـ كـانـتـ الـخـمـرـ وـكـلـ مـسـكـرـ قدـ حـرـمـ فـيـ مـكـةـ، كـمـاـ أنـ
الـخـمـرـ مـاـ قـدـ تـسـالـتـ الشـرـائـعـ عـلـىـ تـحـرـيمـهـ" وقدـ رـفـضـ شـرـبـهاـ عـدـدـ مـنـ النـاسـ
فـيـ الـجـاهـلـيـةـ كـمـاـ ذـكـرـنـاهـ فـيـ الـجـزـءـ السـادـسـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ، تـحـتـ عـنـوانـ:
أـقـوـالـ فـيـ تـحـرـيمـ الـخـمـرـ..ـ وـإـنـ كـنـاـ نـكـذـبـ ذـلـكـ.

إـلاـ أـنـنـاـ نـقـولـ:

لـاـ مـانـعـ مـنـ أـنـ يـؤـتـىـ إـلـيـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـذـلـكـ، فـيـرـفـضـهـ وـيـنـهـىـ
عـنـهـ، وـقـدـ يـسـمـىـ الـمـكـانـ بـهـ يـشـيرـ إـلـىـ ذـلـكـ، لـأـجـلـ اـسـتـغـرـابـ النـاسـ عـمـلـ
ذـلـكـ الرـجـلـ الـذـيـ أـتـيـ إـلـىـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـشـيءـ قـدـ حـرـمـهـ مـنـذـ
بـُعـثـ، وـلـاـ يـزالـ يـؤـكـدـ تـحـرـيمـهـ، وـيـمـنـعـ عـنـهـ.

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ٢ـ صـ١٠٦ـ وـوـفـاءـ الـوـفـاءـ جـ٣ـ صـ٨٢٢ـ عـنـهـ، وـعـنـ أـبـيـ بـعـلـ.

(٢) رـاجـعـ الـكـافـيـ جـ٦ـ صـ٣٩٥ـ وـالـوـسـائـلـ جـ١٧ـ صـ٢٣٧ـ بـابـ تـحـرـيمـ شـرـبـ الـخـمـرـ،
وـالـتـهـذـيـبـ جـ٩ـ صـ١٠٢ـ وـرـاجـعـ:ـ التـقـيـعـ الرـائـعـ جـ١ـ صـ١٥ـ وـرـاجـعـ أـيـضـاـ:ـ مـفـاتـحـ
الـكـرـامـةـ جـ٤ـ صـ٢ـ.

الفصل الخامس:

كي لا يكون دولة بين الأغنياء

Alfred, William

24746414

الخيانة والفداء:

قد علمنا فيها سبق: أنه قد كان فيها بين بنى النضير، وبين المسلمين عهد وعقد.. وقد نقض بنو النضير عهدهم هذا، وخانوا وغدرروا، فكان من الطبيعي أن يهب المسلمون للدفاع عن أنفسهم، وأن يقاتلوا عدوهم، وأن يلقى هذا العدو جزاء غدره وخيانته..

وحين رأى بنو النضير: أن الأمور تسير في غير صالحهم، وأنهم قد أخطلوا في حساباتهم خطأً فاحشاً، وأن لا أحد يستطيع أن يمنع المسلمين من إنزال العقاب العادل بهم، فإنهم قد رضوا بأن يقدموا أموالهم وأراضهم لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في مقابل الإبقاء عليهم، وعدم قتلهم جراء غدرهم وخيانتهم وصالحوا النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على ذلك؛ فكانت جميع أموالهم وأراضيهم خالصة له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يتصرف فيها كما يشاء.

أموال بنى النضير في النصوص والآثار:

قال السهيلي: «ولم يختلفوا: أن سورة الحشر نزلت في بنى النضير، ولا اختلفوا في أموالهم؛ لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، وإنما قذف الرعب في قلوبهم، وجلوا عن منازلهم إلى خير، ولم يكن ذلك عن

٢٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
قتال من المسلمين لهم؛ فقسمها النبي «صلى الله عليه وآله» بين المهاجرين،
يرفع بذلك مؤونتهم عن الأنصار؛ إذ كانوا قد ساهموا في الأموال
والديار. غير أنه أعطى أبا دجابة، وسهل بن حنيف حاجتها.
وقال غير ابن إسحاق: وأعطى ثلاثة من الأنصار، وذكر الحارث بن
الصمة فيهم^(١).

وعن عمر بن الخطاب، قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على
رسوله «صلى الله عليه وآله» لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب،
فكانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خالصة.
وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة، وقال مرة: قوت سنة، وما بقي
جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل^(٢).

ونقول: لو صح ذلك من فعل النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه يكون
تبرعاً منه «صلى الله عليه وآله» بما هو له، كسائر الأموال التي يملكتها
الإنسان ويرغب في إنفاقها في مورد خاص.
وقد جاء عن عمر بن الخطاب أيضاً قوله: مال بني النضير، كان فيما
لرسول الله «صلى الله عليه وآله» خاصة^(٣).

(١) مسنـد أـحمد ج ٢ ص ١٠٦ ووفـاء الوفـاء ج ٣ ص ٨٢٢ عـنه، وعـن أـبي يـعلـى.

(٢) الرـوضـ الـأـنـفـ ج ٣ ص ٢٥١. وـحـكـيـةـ الإـجـاعـ حولـ أـمـوـالـهـمـ فيـ فـتـحـ الـبـارـيـ ج ٧ ص ٢٥٤.

(٣) مسنـد أـحمد ج ١ ص ٢٥ وـفـتـحـ الـقـدـيرـ ج ٥ ص ١٩٩ عـنـ الصـحـيـحـينـ وـغـيرـهـماـ، وـمـسـنـدـ أـبـيـ عـوـانـةـ ج ٤ ص ١٣٢ وـصـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ج ٣ ص ١٢٨ وـصـحـيـحـ مـسـلـمـ ج ٥ ص ١٥١ وـتـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ ج ٤ ص ٣٣٥، وـالـجـامـعـ لـأـحـکـامـ =

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٣٧
وكان عمر أيضاً يقول: «كانت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ثلاثة
صفاياً^(١)، فكانت بنو النضير حبسأً لنوائبه..»، ثم ذكر بقية الصفايا^(٢).
وعبارة بعض المصادر: أنها كانت حبسأً لنوائبه^(٣).

= القرآن ج ١٨ ص ١١ وأحكام القرآن للجصاص ح ٣ ص ٤٢٩ وفتح البلدان
قسم ١ ص ٢٠ و ٣٤ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٢١٦ وسنن النسائي ج ٧
ص ١٣٢ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٩٣ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والخرج
للقروشى ص ٣٤ والمغني لابن قدامة ج ٧ ص ٣٠٨ و ٣٠٩ والتبيان ج ٩ ص ٥٦١
و ٥٦٢ وراجع: أحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٢ والدر المثور ج ٦
ص ١٩٢ عن بعض من تقدم، وعن ابن المتندر، والأموال ص ١٤ وتاريخ الإسلام
للذهبي (المغازي) ص ١٢٣ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٨ والسيرات النبوية لدحلان
ج ١ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠
ومدارك التنزيل مطبوع بهامش باب التأويل ج ٤ ص ٢٤٧ لكن ليس في المصادر
الثلاثة الأخيرة: أن القائل هو عمر.

(١) الصفايا: الغنائم التي يختاره الرئيس لنفسه.

(٢) التبيان ج ٩ ص ٥٦١ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله»
ص ٥١٩ و ٥١٨ وراجع المصادر التالية: (ولكنها لم تصرح باسم عمر) تاريخ
الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والسيرات
النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٠١ وراجع ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥
ص ٣٦٠ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٥٥٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨
ص ١٣ والسيرات الخلبية ج ٢ ص ٢٦٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ ونسب
هذا القول إلى الزهرى و محمد بن إسحاق في كتاب الخراج للقروشى ص ٣٢.

(٣) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ وفتح القدير ج ٥ ص ١٩٩.

٢٣٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

وفي نص آخر: حبسأ لمواليه^(١). ولعله تصحيف.

وقال الزهري: «.. وكانت أرض بنو النمير للنبي «صلى الله عليه وآله» خالصاً، لم يفتحوها عنوة، افتحوها على صلح الخ..»^(٢).

وكان أول أرض افتحها رسول الله «صلى الله عليه وآله» أرض بنى النمير^(٣).

«وبقي منها صدقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» التي كانت في أيدي بنى فاطمة»^(٤).

«واصطفى منها رسول الله «صلى الله عليه وآله» أموال بنى النمير، وكانت أول صافية قسمها رسول الله بين المهاجرين الأولين (والأنصار). وأمر عليها؛ فحاز ما لرسول الله «صلى الله عليه وآله» فجعله صدقة، وكانت

(١) فتوح البلدان قسم ١ ص ٢٠ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ عن الإمتناع وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٨ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٤١ والدر المثور ج ٦ ص ١٩٢ عنه وعن ابن مردويه والخراج للقرشى ص ٣٤.

(٢) مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٢.

(٣) فتوح البلدان قسم ١ ص ١٧.

(٤) سنن أبي داود ج ٣ ص ١٥٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦١ والدر المثور ج ٦ ص ١٨٩ عن عدة مصادر وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣١ والمناقب لابن شهراً شوب ج ١ ص ١٩٧ والإرشاد للمغيد ص ٥٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٣٩
في يده مدة حياته، ثم في يد أمير المؤمنين «عليه السلام» بعده، وهو في ولد
فاطمة «عليها السلام» حتى اليوم^(١).

وأرجع «صلى الله عليه وآلـه» - بعد فتحبني النضير - الأرضي
والأشجار، التي كانت قد وهبت له إلى أصحابها من الأنصار.
وقيل: بل كان ذلك حين فرغ «صلى الله عليه وآلـه» من خير^(٢).

أموال بنبي النضير لم تخمس:

قالوا: «كانت بنو النضير صفيأً لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» خالصة له
حسناً لنوابه، ولم يخسها، ولم يسهم فيها لأحد. وقد أعطى ناساً من أصحابه،
ووسع في الناس منها، فكان من أعطى الخ..»^(٣).

ولكتنا نجد بعض الروايات تقول: إنه «صلى الله عليه وآلـه» خسها،
وذهب إليه الشافعي، وأعطى منها ما أراد لمن أراد، ووهب العقار للناس،

(١) راجع: البحار ج ٢٠ ص ١٧٣ والإرشاد للمفيد ص ٥٠ والمناقب لابن شهرآشوب ج ١ ص ١٩٧ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٠١ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣.

(٢) راجع: مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٤ - ١٧٦ وصحیح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ و ١٦٣ وصحیح البخاري ج ٣ ص ١١ و ٢ ص ١٢٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ و ٣٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و ٢٦ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٠.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٦ عن الكازروني، وراجع: تاريخ المدينة ج ١ ص ١٧٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١.

٢٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وكان يعطي من مخصوص البعض أهله وعياله نفقة سنة، ويجعل ما بقي يجعل
مال الله^(١).

ولكن دعوى تخصيصها لا تصح: فإن الثابت هو أنها لم تفتح عنوة، وأنها
ما أفاءه الله على رسوله، والفيء لا يخمس، وإنما تخمس الغنيمة المأخوذة
عنوة في الحرب.

إلا أن يكون المراد: أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد خس بعض ما
أخذ من متعاق القوم قبل وقوع الصلح.. فعممه هؤلاء لحاجة في النفس
قضيت.

ولعل دعوى التخصيص لها تهدف إلى إلقاء الشبهة على مطالبة علي «عليه
السلام» وفاطمة «عليها السلام» والعباس بها. مع أن عمر بن الخطاب نفسه
يصرح في رواية المطالبة هذه^(٢) بتركة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حينما انفرد
أبو بكر برواية: نحن معاشر الأنبياء لا نورث وفيما سبق بأن أموالبني النمير
كانت من الفيء.

بل لقد ورد: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله ألا تخمس ما
أصبت من بني النمير؟ كما خمست ما أصبت من بدر؟!
فقال: لا أجعل شيئاً جعله الله لي دون المؤمنين بقوله: **«مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى
رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ...»**^(٣) الآية.. كهيئه ما وقع فيه السهمان^(٤).

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢.

(٢) ستأتي هذه الرواية مع مصادرها في الفصل السادس إن شاء الله تعالى.

(٣) الآية ٦ من سورة الحشر.

(٤) المغازي ج ١ ص ٣٧٧ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨.

قال الواقدي: «إنما كان ينفق على أهله من بنى النضير، كانت له خالصة، فأعطي من أعطى منها، وحبس ما حبس، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً. وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يدخل منها قوت أهله سنة، من الشعير والتمر لأزواجها، وبني عبد المطلب، وما فضل جعله في الكراع والسلاح، وأنه كان عند أبي بكر وعمر من ذلك السلاح، الذي اشتري على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد استعمل على أموال بنى النضير أبا رافع مولاهم، وربما جاء رسول الله بالباكرة منها. وكانت صدقاته منها، ومن أموال خيريق، وهي سبعة حوائط الخ..».

ونقول: إن لنا على ما تقدم ما يلي:

ألف: التعبير بـ«صدقات» وـ«صوافي»:

فإن التعبير عن أموال بنى النضير، وعن أموال خيريق بـ«صدقات رسول الله» نجده لدى معظم المؤرخين والمؤلفين من إخواننا أهل السنة. وهو تعبير فني مدروس، قد جاء ليؤكد اتجاهها سياسياً فرضه موقف السلطة مما حدث، من أجل تأكيد الحديث المزعوم الذي يقول: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة». هذا الحديث الذي أنكره علي وفاطمة «عليهما السلام» والعباس وغيرهم.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
فها كان من الفريق الآخر إلا أن أطلق على ما تركه الرسول «صلى الله عليه وآلـهـ» من أموال، وعقار اسم: «صدقة»^(١)، أو «صدقات».

وقالوا: «كل ما ترك رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ» تصدق به»^(٢)، ليركزوا ذلك الأمر الذي انفرد به أبو بكر، وأنكره أهل البيت «عليهم السلام» في أذهان الناس بصورة تلقائية ولا شعورية.

أما بالنسبة لقول عمر: إن بني النضير كانت من صوافي رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ» حبساً لنوابيه، فإن ذلك يهدف الإيحاء بأنها لا بد أن تعود إلى بيت المال بعده، أو للخلفية لتكون حبساً لنوابيه أيضاً.

ولنا أن نعتبر هذا النحو من التعامل من لطائف الكيد السياسي، ومن جملة حبائله.. ولكن ذلك لم يُجدهم شيئاً في تغيير الحقيقة، فقد عبر الآخرون عن آرائهم بصرامة، وأبطلوا كيد هؤلاء ولم يمكن لأهل المكر والخداع والكيد: أن يحققوا من مكرهم هذا شيئاً.

بـ: حبائل ماكرة أخرى:

كما أنتا نلاحظ: أن ثمة تعمداً وإصراراً على أمر آخر، يراد للناس أن يقبلوه ويصدقونه، وهو: أن رسول الله الأكرم «صلى الله عليه وآلـهـ» يطعم أهله من أراضي بني النضير، وخبير، وحوائط مخربق قوت سنة، ثم يجعل الباقى في الكراع والسلح.
وقد تقدم ذلك عن عمر بن الخطاب نفسه.

(١) في الطراف ص ٢٨٣: «لعل أبو بكر وأتباعه هم الذين سموها صدقات».

(٢) التراتيب الإدارية ج ١ ص ٤٠ عن السهيلي.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٤٣
وليس من بعيد أن يكون سبب ذلك هو إرادة الإيماء بأنه «صلى الله عليه وآلها» لم يكن يرى نفسه مالكاً، بل هو يتعامل مع هذه الأرضي كما لو كانت ترجع إلى بيت مال المسلمين، الأمر الذي يؤكّد صدق الحكم بعد رسول الله «صلى الله عليه وآلها» في دعواهم: أنه «صلى الله عليه وآلها» لا يورث، وحتى لو كان يورث، فإن تعامله هذا يدل على أنه لم يكن مالكاً.
وإذاً.. فما وعد به أبو بكر، من أنه يطعم آل رسول الله قوت سنة، ويجعلباقي في الكراع والسلاح، لا يعتبر خروجاً عما رسمه رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بل يكون متبعاً له، ومقتدياً به؛ فرفض أهل البيت «عليهم السلام» لهذا العرض يصبح بلا مبرر ظاهر، وتكون الزهراء «عليها السلام» هي المخالفة للرسول الكريم «صلى الله عليه وآلها»، ولأحكام الشرع والدين الحنيف، وتطلب ما ليس لها بحق، وتصر على طلبها هذا، رغم توضيح الأمر لها!.

ولكننا مع ذلك نقول:

إنه حتى لو صح أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» كان يفعل ذلك، وصح أيضاً أن هذا السلاح قد بقي عند أبي بكر وعمر؛ فإنه لا يدل على عدم ملكية الرسول «صلى الله عليه وآلها» لتلك الأرضي، بعد أن نص القرآن العظيم على ملكيته «صلى الله عليه وآلها» لها. حيث يمكن أن يكون إنها يفعل ذلك تبرعاً، وإيثاراً لرضا الله سبحانه، وطلباً لثوبته التي يرغب بها كل مؤمن.
لا سيما وأن القرآن قد حث الناس على أن يجاهدوا في الله بأموالهم وبأنفسهم. ومن أولى من الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآلها» بالمسارعة إلى امتثال أمر الله هذا؟!.

٤٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
أموال بنى النضير في ءام غنيمة؟

قال النيسابوري:

«اعترض بعضهم: بأن أموال بنى النضير أخذت بعد القتال؛ لأنهم حوصروا أياماً، وقاتلوا وقتلوا، ثم صالحوا على الجلاء؛ فوجب أن تكون تلك الأموال من الغنيمة، لا من الغيء».

وأجاب المفسرون من وجهين:

الأول: إنها لم تنزل في بنى النضير، وإنما نزلت في فدك، وهذا كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ينفق على نفسه، وعلى عياله من غلة فدك، ويجعل الباقى في السلاح والكراع.

الثانى: تسليم أنها نزلت فيهم، ولكن لم يكن للمسلمين يومئذ كثير خيل، ولا ركاب، ولم يقطعوا إليها مسافة كثيرة، وإنما كانوا على ميلين من المدينة؛ فمشوا على أرجلهم، ولم يركب إلا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وكان راكب جمل؛ فلما كانت العاملة قليلة، ولم يكن خيل، ولا ركاب، أجراه الله مجرى ما لم يكن قتال ثمة»^(١).

ونقول:

١ - إن ما ذكره من أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان يجعل باقى

(١) راجع: التفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٤ و ٢٨٥، وغرائب القرآن (مطبوع) بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٧ و ٣٨ و راجع: الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ و ١٢ فإنه ذكر ذلك ضمناً وأجاب عنه كذلك، حيث قال: ولم يكن ثمة قتال على التحقيق؛ بل جرى مبادئ القتال، وجرى الحصار الخ..

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٤٥
غلة فدك في السلاح والكراع، بعد أن ينفق على نفسه وعياله «صلى الله عليه وآلـه» منها.. محل مناقشة وبحث، فإن من المقطوع به: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد أعطى فدكاً لابنته فاطمة «عليها السلام»، وقد استولت عليها السلطة بعد ثمانية، أو عشرة أيام من وفاته «صلى الله عليه وآلـه».

وقد جريت بين الزهراء «عليها السلام» وبين أبي بكر مناقشات ومحاورات انتهت بإصرار الخليفة على ما أقدم عليه، فغضبت الزهراء عليه حتى ماتت، وهي مهاجرة له ولنصيره عمر، وأوصت بأن تدفن ليلاً ولا يحضر جنازتها^(١).

فقدك لم تكن في يد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ولسوف نتحدث عن هذا الأمر بشيء من التفصيل بعد غزوـة خيـر إن شاء الله تعالى.

٢ - إنه إذا كانت فدك خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وإذا كان قد أنفق غلتـها في الـكراع والـسلاـح؛ فإـنـها فعل ذلك تـكرـماً، وـطلـباً للـأـجـر والـثـواب، وإـيـثـاراً منـه «صـلى اللهـ عـلـيـه وـآلـه» عـلـىـ نـفـسـهـ، حـسـبـاًـ الـمحـناـ إـلـيـهـ، وـلـيـس لأـجـلـ أنـ حـكـمـ الفـيـءـ هوـ ذـلـكـ - وـإـنـ كـنـاـ نـحـتـمـلـ قـوـيـاًـ أـنـ تـكـونـ دـعـوىـ ذـلـكـ مـنـ مـوـضـوعـاتـ خـصـومـ أـهـلـ الـبـيـتـ «عـلـيـهـمـ السـلـامـ» بـهـدـفـ التـشـكـيكـ فـيـ أـنـ يـكـوـنـ «صـلى اللهـ عـلـيـه وـآلـه» قدـ نـحـلـهـاـ لـفـاطـمـةـ الـزـهـراءـ «عـلـيـهـاـ صـلـوـاتـ رـبـيـ وـسـلـامـهـ».

(١) ستأتي مصادر ذلك كلـهـ إنـ شـاءـ اللهـ، حينـ الحـدـيـثـ حولـ فـدـكـ بـعـدـ غـزوـةـ خـيـرـ إنـ شـاءـ اللهـ تعالىـ. وبـالـإـمـكـانـ مـرـاجـعـةـ كـتـابـ: أـصـوـلـ مـالـكـيـتـ (ـفـارـسـيـ) لـلـأـحـمـديـ، وـفـدـكـ لـلـقـزـوـنـيـ، وـدـلـائـلـ الصـدـقـ، وـغـيرـ ذـلـكـ.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

٣ - ولربما يؤيد القول بأن سورة الحشر قد نزلت بعد واقعة بنى النضير، التعبير بقوله: **«مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ»** حيث إن وادي القرى قد افتحت بعد ذلك. ولكنه تأييد غير تام: فإن الحكم في الفيء عام، ولا يختص بأهل وادي القرى، كما أنه لم يثبت كون المراد بأهل القرى هو وادي القرى، إذ يمكن أن يكون المراد: أهل البلاد مطلقاً.

أضعف إلى ذلك: أن الآية التالية، المшиرة إلى إعطاء المهاجرين، وعدم تغيفظ الأنصار من إعطاء إخوانهم، بل هم يؤثرونهم على أنفسهم، ولو كان بهم خصاصة - إن هذه الآية - تؤيد كون المراد هو بنو النضير، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يعط الأنصار من أموالهم شيئاً، سوى رجلين أو ثلاثة، كما أوضحتناه حين الكلام حول تقسيم أراضي بنى النضير، فليراجعه من أراد.

٤ - إن ما ذكر في الجواب الثاني غير تام، فإن كثرة الخيل والركاب، وقتلها، وبعد المسافة وقربها لا يؤثر شيئاً في حكم الفيء، ما دام أن الملاك هو الأخذ عنوة وعدمه، كما أن كثرة القتال وقتله لا يؤثر في ذلك شيئاً.

الجواب الأمثل:

وعليه.. فالأولى في الجواب: أن يقال: إن القتال الذي كان - إن صح أنه قد كان ثمة قتال - لم يكن به الفتح، وإنما فتحت صلحًا، وهذا هو الميزان في الفيء والغ尼مة، فإن كان الفتح صلحًا كان فييناً، وإن كان بقتال كان غنيمة، فالحكم تابع للنتيجة، منها كانت مقدماتها.

هذا.. بالإضافة إلى أن ما أربع اليهود وجعلهم يتأسون، وحلهم على الصلح لم يكن هو القتال المشار إليه، وإنما كان قطع التحيل، وإحراقه.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٤٧
ثم كان قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» للعشرة هو السبب في استجابتهم
للصلح، كما تقدم..

وأما بالنسبة لما يذكرون من قتال، فنحن لا نستطيع أن نؤكّد صحته،
بل القرآن والتاريخ يدلان على عدمه، وإن كنا لا ننبع من أن تكون قد
جرت بعض المناوشات الياسيرة، ولكنها لم تكن سبب الفتح قطعاً.

المهاجرون.. وأموال بنى النضير:

لقد هاجر من مكة عدد كبير من الذين أسلموا، وتركوا ما كانوا
يملكونه وراءهم، وقد قدم الأنصار لهم كل ما أمكنهم تقديمها من العون
والرعاية، حتى لقد أرادوا أن يقاسموه أموالهم؛ فمنعهم النبي الأكرم
«صلى الله عليه وآله»، وأمرهم أن يعملا في مزارعهم وبساتينهم وفقاً
لقواعد المساقاة والمزارعة، وهكذا كان^(١).

وحين أفاء الله على رسوله أموال وأراضي بنى النضير، كانت خالصة له
«صلى الله عليه وآله»، بمقتضى قوله تعالى: ﴿ .. مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ
الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْبَيْتَمَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّيِّلِ ..﴾^(٢).
وقد روى القرشي عن الكلبي أنه قال: «قسم رسول الله «صلى الله عليه

(١) مسنّد أبي عوانة: ج ٤ ص ١٧٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١١٦ والسير
الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ وصحيحة مسلم ج ٥ ص ١٦٢.

(٢) الآية ٧ من سورة الحشر. وليراجع هنا: مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ والبيان ج ٩
ص ٥٦٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ و ١٤٩.

٢٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
وآله أموال بنى النضير، إلا سبعة حوائط منها، أمسكها ولم يقسمها»^(٣).

حكاية قسمة الأرض:

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قد خير الأنصار، بين أن يقسم ما أفاءه الله عليه، عليهم وعلى المهاجرين، ويكون المهاجرون مع الأنصار كما كانوا، وبين أن يخص المهاجرين بها، فيستقلون عن الأنصار، ويرجعون إليهم أراضيهم.

فقال السعدان - سعد بن معاذ، وابن عبادة - بل نقسم أموالنا وديارنا على المهاجرين، ويؤثرونهم بالقسمة أيضاً، ولا يشاركونهم فيها، فاقتدى بهما سائر الأنصار، فأنزل الله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَايَّةٌ﴾^(١). فقسمها النبي «صلى الله عليه وآله» بين المهاجرين، وأمرهم برد ما كان للأنصار حسب تعبير الحلبـي^(٢).

(١) الخراج للقرشى: ص ٣٦.

الآية ٩ من سورة الحشر.

(٣) راجع: فيها تقدم، كلاً، أو بعضاً المصادر التالية: البحار ج ٢٠ ص ١٧١ و ١٧٢ وفي هامشة عن الإمتناع للمقرizi ص ١٨٢ و تفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨ و ٣٦٩ و مجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ و مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٥ والسنن الكبرى ج ٦ ص ١١٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٨٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ وصحيحة مسلم ج ٥ ص ١٦٣ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٩ وغرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٤١ و ٤٢ وفتح القدير ج ٥ ص ١ = ٢٠١

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٤٩
فكانت أول صافية قسمها «صلى الله عليه وآلـه» بين المهاجرين الأولين^(١).
وفي بعض المصادر: أن المهاجرين إنما ردوا ما كان للأنصار بعد الفراغ
من خير^(٢).

محاسبات دقيقة:

إننا رغم أننا نشك في إرجاع المهاجرين أموال الأنصار، ونحتمل قوياً:
أن يكون الهدف من هذا الزعم هو تقوية موقف المهاجرين، حيث لا يكون
للأنصار -والحالة هذه- فضل يذكر، إلا أننا نغض النظر عن ذلك فنقول:
يرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كانت أموال بني النضير خالصة لرسول
الله «صلى الله عليه وآلـه»، بنص القرآن الكريم، فلماذا يتطلب «صلى الله عليه
وآلـه» موافقة الأنصار على أن يخص المهاجرين بها؟
أليس هو «صلى الله عليه وآلـه» حر التصرف فيها ملـكه الله إياته، يضعه

= والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٥ و ٢٣ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤
ص ١٧٧٦ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٧ والكشف ج ٤ ص ٥٠٥ وجواعيم
الجامع ص ٤٨٧ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٩
والخارج للقرشي ص ٣٣ وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وعتمدة القاري
ج ١٥ ص ٤٧ وإرشاد الساري ج ٥ ص ٢١٠.

- (١) فتوح البلدان: قسم ١ ص ٢١ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٣ وفي هامشه عن المناقب
ج ١ ص ١٦٩ و ١٧٠ وعن الإرشاد ص ٤٩ و ٤٨.
- (٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٨
والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠.

ونحن في مقام الإجابة على هذا السؤال نشير إلى ما يلي:

١ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» يريد أن لا يسيء أحد من الأنصار تفسير تصرفه ذاك، فيتوهم: أن ذلك منه «صلى الله عليه وآلـه» بسبب حبه لقومه دونهم، أو لغير ذلك من أسباب. كما أنه «صلى الله عليه وآلـه» لا يريد أن يثير في الأنصار حسدًا لا مبرر له، أو ما هو أكثر من الحسد، وهم يرون إخوانهم يحصلون على الأموال والأراضي دونهم، حتى ولو كانوا يعلمون: أن هذا المال ملك لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يضعه حيث يشاء، ويعطيه ملن أراد، ويعلمون أيضًا: أنه لا ينطلق في إعطائه ذاك من سلبيات يخشون وجودها.

٢ - إنه يريد للمسلمين جميعاً: أن لا يفهموا هذا التصرف على أنه امتياز لهم دون غيرهم، وليتخذ ذلك أصحاب الأهواء منهم ذريعة للاحتباـز، أو لإعمال سياسات ظالمة تجاه إخوانهم من الأنصار، حينما تنسح لهم الفرصة لذلك.

٣ - إنه يريد للمسلمين جميعاً أن يفهموا: أن على القيادة أن لا تستبد بالرأي وبالتصرف، فإن التفاهم، والمشاركة في الرأي، وعدم التفرد فيه، يجب أن يكون هو السمة المميزة للإنسان المسلم.

٤ - إنه «صلى الله عليه وآلـه» يريد أن يعلم الأنصار، ويستفيد من ذلك المهاجرون درساً في الإيثار على النفس ما دام أن ذلك من شأنه أن يوثق عرى المودة، ويثير كوامن الحب في مجتمع يشعر أعضاؤه بآلام ومشاكل بعضهم البعض، ويعلمون على حلها، ويبذلون جهدهم في هذا السبيل.

٥ - كما أننا نستفيد بالإضافة إلى ما تقدم الأمور التالية:

ألف: أنه كما أن من مسؤوليات قائد الأمة تصريف أمور الرعية، ورعاية شؤونها، وإدارتها، وهدایتها إلى أفضل السبل وأجداها في دفع الأخطار الكبرى عنها، وحل المعضلات التي ربما تواجهها..

كذلك فإن من مسؤولياته تربية الأمة تربية صالحة، ورعاية شؤونها الروحية وتزكيتها، وبعث الفضائل والسمجايا الكريمة في نفوس أبنائها جماعات وآحاداً، ثم إبعاد كل ريب ورین عنها؛ لتكون خالصة خلوص الجوهر، نقية صافية صفاء النور..

هذا بالإضافة إلى رعاية العلاقات الروحية فيها بين أفراد وجماعات الأمة، لتبقى سليمة ومحيمة، وقائمة على أسس قوية وثابتة من تلك السجايا والسمات والصفات الراسخة في أعماق الذات الإنسانية..

فلا يجوز أن يصدر منه أي عمل - حتى ولو كان بمحاجة خصوصيته الفردية، والعادلة حلالاً ومحالاً - من شأنه أن يلحق أذني ضرر في البنية الاجتماعية، سواء على المستوى النفسي أو الفكري، أو المادي، أو غير ذلك. كما أن عليه أن يتکهن بأثار أي عمل يصدر منه، ويقدر ما له من سلبيات وإيجابيات مستقبلية، وعلى جميع المستويات.

ب: إن ما تقدم يوضح لنا مدى حساسية موقع هذه القيادة، وخطورة مسؤولياتها، ويوضح كذلك: أنه ليس باستطاعة كل أحد؛ أن يتسلم أزمة الحكم، ويتولى مسؤوليات قيادية، إلا إذا اجتمعت فيه خصال ومواصفات ذات طابع معين، من شأنها أن تساعده على تحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من الأهداف التي تتواхها الأمة من قياداتها.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
ج: إن ما فعله الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أفهمنا أنه يفترض في القائد: أن يرعى الشؤون المادية للأمة، ولو من ماله الخاص، حينما لا يكون ثمة مصادر أخرى قادرة على سد حاجاتهم في هذا المجال.
د: ودرس آخر نتعلم من موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، وهو: أن الإنسان، وإن كان له الحق في أن يتصرف في ماله كيف يشاء، ولكن حينما تنشأ عن هذا التصرف سلبيات من نوع ما، فإن عليه أن يعمل على معالجة تلك السلبيات، وأن يعطي تصرفه مناعات كافية، تحصن الواقع من أن تنشأ فيه تلك السلبيات، أو أن تؤثر أثراً فيها البغيض المقيت، حتى ولو كانت تلك السلبيات ناشئة عن تقصير الآخرين، أو عن سوء تصرفهم، أو عن عدم التزامهم الأكيد بالحدود والقيود التي يفترض التزامهم بها، أو غفلتهم عن ذلك، بل وحتى لو كان ذلك من قبيل الطموحات الباطلة واللامشروعة، أو التي تستبع حسداً لا مبرر له لدى الآخرين، أو حقداً كذلك.

هـ: إننا نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد كانت معاملته لسلبيات لا مبرر لها بطريقة بناء ورائدة، ثم هي زاخرة بالمعاني الإيجابية الكبيرة، التي من شأنها ليس فقط أن تؤثر في الصيانة والхранصانة بدرجة كافية، وإنما هي تساهم بدرجة كبيرة في تكامل الأمة، وفي حصولها على المعاني والسمجيات الإنسانية، ثم تعميقها وترسيخها بصورة عملية، لا بمجرد التنظير، وإطلاق الشعارات في الهواء.

وهذا هو الأسلوب الأمثل والأجدى في بناء الأمة، وتأكيد خصائصها الإنسانية، وسمجياتها الكريمة الفضل.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٥٣
المستفدون من أراضيبني النضير:

ويذكر المؤرخون أسماء طائفه من الناس أعطاهم الرسول «صلى الله عليه وآله» من أراضي بنى النضير، بل يرى البعض: أنه لم يعط سوى الأشخاص التالية أسماؤهم وهم:

- ١- أبو بكر بن أبي قحافة؛ فقد حصل على موضع يقال له: «بئر حجر»^(١).
- ٢- عمر بن الخطاب، الذي حصل على موضع يقال له: «جرم»^(٢).
- ٣- عبد الرحمن بن عوف، الذي حصل على موضع يقال له: «سوالة»، أو «كيدمة»، وهو الذي يقال له: «مال سليم»^(٣).
- ٤- الزبير بن العوام، الذي حصل على أرض يقال لها: «بويلة»^(٤).

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومتذكري الواقدي ج ١ ص ٣٧٩ وراجع: فتوح البلدان قسم ١ ص ١٨ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: السيرة

الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠.

(٢) راجع: المصادر المتقدمة باستثناء فتوح البلدان.

(٣) وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٩٦ وج ٣ ص ٩٤٥ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٤٩٧ وراجع

ج ٥ ص ٢٩٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومتذكري الواقدي ج ١ ص ٣٧٩

وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وراجع: فتوح البلدان قسم ١ ص ١٨

وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٤) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨، لكنه ذكر بويلة له ولأبي سلمة بن عبد الأسد، وفتاح

البلدان قسم ١ ص ٢١ ووفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وإرشاد الساري ج ٤

ص ٢١٠ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج ٧ ص ١٤٧ عن صحيح الأعشى

ج ١٣ ص ١٠٥ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٥٧.

- ٢٥٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
- ٥ - صحيب بن سنان، حصل على أرض يقال لها «ضراطة»^(١).
- ٦ - أبو سلمة بن عبد الأسد، حصل على أرض من بني النضير، عند الواقدي أن اسمها: «بوبيلة» شاركه الزبير فيها أيضاً، كما أشرنا إليه^(٢).
- ٧ - أبو دجانة.
- ٨ - وسهل بن حنيف، حصل على أرض يقال لها: «مال ابن خرشة»^(٣).
-

(١) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ وراجع ج ٣ ص ١٠٤ ومحازي الواقدي ج ١ ص ٣٧٩ و ٣٨٠، وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسير الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ ومحازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ وذكر أن «صل الله عليه وأآله» أعطاه (بوبيلة) ووفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٥٧ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والسير الخلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

(٣) راجع: محازي الواقدي ج ١ ص ٣٨٠ و ٣٧٩ والسير النبوية ج ٣ ص ٢٠١ و ٢٠٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ والتبيان ج ٩ ص ٥٦٣ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٨ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ١٤ و ٢٤ وراجع: البحار ج ٢٠ ص ١٧١ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٦٠ وفي هامش البحار عن الإمامت ص ١٨٢ وجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والتفسير الكبير ج ٢٨ ص ٢٨٥ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ ومنهاج السنة ج ٤ ص ١٧٣ والخارج للقرشي ص ٣٢ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣١٣ وجامع الجامع ص ٤٨٧ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وراجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٨ وفتح البلدان قسم ١ ص ١٨ و ١٩ و ٢١ =

- الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٥٥
- ٩ - الحارث بن الصمة، استفاد هو الآخر من ذلك حسبما ذكروه^(١).
- وعند البعض: الحرث بن أبرهة^(٢).
- والظاهر: أنه تصحيف.
- ١٠ - وأعطى - كما زعموا - سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق^(٣).
-

- = والمصنف ج ٦ ص ٣٦١ لكنه لم يسم الرجلين، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجامع البيان ج ٢٨ ص ٢٨ وأشار إليه في سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٣ و ١٥٧ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢٢ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والدر المنشور ج ٦ ص ١٩٢ عن ابن مردويه والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٥١٨ ومعجم البلدان ج ٥ ص ٢٩٠
- (١) بجمع البيان ج ٩ ص ٢٦٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥١ و ٤٦٢ عن المدارك، ومعالم التنزيل والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٦٩، وقال: «نظر فيه بعضهم: بأنه قتل في بن معونة»، ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ وجوامع الجامع ص ٤٨٧ والتفسير الكبير ج ٢٩ ص ٢٨٥ والكشف للزمخشري ج ٤ ص ٥٠٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وراجع ص ٢٤٦ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٤ ص ١٧٧١ و ١٧٧٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٩٧.
- (٢) غرائب القرآن، مطبوع بهامش جامع البيان ج ٢٨ ص ٣٨.
- (٣) تاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ص ١١٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ١٨ ص ١١، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٧٩، والسيرة الخلية للحلبي الشافعي ج ٢ ص ٢٦٩.

٢٥٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
١١ - وأعطى عثمان بن عفان أيضاً بعض أراضيبني النضير، في مكان
يقال له: الدوّمة^(١).

نصان غير متوافقين:

ونشير هنا إلى نصين غير متوافقين، وهما:

١ - ما قاله العيني: «..ولم يخمس، ولم يسهم منها لأحد، إلا لأبي بكر،
وعمر، وابن عوف، وصهيب بن سنان، والزبير بن العوام، وأبي سلمة بن
عبدالأسد، وأبي دجانة»^(٢).

فالعيني إذاً يرى: أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يعط أحداً غير هؤلاء.
ولكن التعبير بـ«يسهم» فيه شيء من المساحة؛ لإشعاره بأنها مفتوحة عنوة،
وليس الأمر كذلك.

٢ - قال ابن شبة: «..عن محمد بن إسحاق، قال: قسمها رسول الله
«صلى الله عليه وآلـه» في المهاجرين إلا سهل بن حنيف، وأبي دجانة، وكذا
نفرأ، فأعطاهما منها»^(٣).

وقال النسفي: قد أعطى ثلاثة من الأنصار^(٤). لكنه لم يذكر لنا أسماءهم
بالتحديد.

فنجد العيني لا يذكر سهل بن حنيف، ونجد آخرين يذكرون سهلاً

(١) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٩٤٤ عن ابن شبة.

(٢) عمدة القاري ج ١٨ ص ١٢٦.

(٣) تاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٩٠.

(٤) مدارك التنزيل (مطبوع بهامش لباب التأويل) ج ٤ ص ٢٤٦.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٥٧
وأبا دجانية، ونجد عدداً آخر يصر على أنهم ثلاثة من الأنصار، ولعله يقصد
الحارث بن الصمة؛ فإنه أنصاري أيضاً.

ولكن ابن شبة ذكر سهلاً وأبا دجانية، وكذا نفراً من الأنصار.
ومعنى ذلك: هو أنه قد أعطى الثلاثة الآنفة أسماؤهم.
مع أن ظاهر النصوص: الحصر بهم، أو بواحد، أو باثنين منهم. فالأولى
الاقتصر على ذلك، إلى أن يرد ما يؤيد كلام ابن شبة.

كي لا يكون دولة بين الأغنياء.

وقد علل الله سبحانه عطاء بعض الفئات دون بعض، من الفيء
بقوله: «وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَحْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ
وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى
رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ
وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ
وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ»^(١).

ونستفيد من هذه الآية الأمور التالية:

الأول: إنه سبحانه قد علل إعطاء الفيء للفقراء اليتامي، والمساكين،
وابن السبيل بأن لا يكون المال محصوراً بين الأغنياء، يتداولونه فيما بينهم.
وهذا يعطي: أن الإسلام يريد أن يمكن الجميع من الحصول على المال،
ولا يكون حكراً على جماعة دون غيرها.

(١) الآياتان ٦ و ٧ من سورة الحشر.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج^٩
 أي أنه يريد للهال أن يتحرك، وأن ترتفع الموانع والمحاجز من طريقه
 وينطلق من خلال الالتزام بالحكم الإلهي، والوقوف عند الحدود الشرعية،
 لتداؤله جميع الأيدي فلا بغي من أحد على أحد، ولا استثمار بشيء دون
 الآخرين وإنما الإيثار على النفس، ولو مع شدة الحاجة والخصوصية.
 كما أنه يريد للفقير: أن يحصل على المال بصورة مشروعة، ومن دون
 منه من أحد عليه، ما دام أن المال قد أعطاه الله إياه، وليس لأحد من الخلق
 فيه أي دور.

الثاني: إن الإسلام حين قبل بالملكية الفردية، وجعل القوانين والنظم
 لحمايةها، وقبل أيضاً بملكية الدولة والجهة، وأعطى المجال لطموحات
 الإنسان، وقدراته الخلاقة للتعبير عن نفسها، وتأكيد وجودها، فإنه قد قرر
 إلى جانب ذلك قاعدته، وأعطى ضابطه التي لا مجال لتخفيتها في شأن المال
 بقوله: ﴿كَمَنْ لَا يَكُونُ دُولَةٌ يَبْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾^(١); فإنه يكون بذلك قد قرر
 الحد الذي يفصل نظام الإسلام الاقتصادي عن النظام الرأسمالي الفاسد،
 والذي ينتهي بالمال إلى أن يصبح دولة بين الأغنياء.

وذلك لأن الإسلام، وإن كان قد قبل بالملكية الفردية، إلا أنه قد حدد
 مصادر الحصول عليها في جهات معينة، لا يجوز تعديها إلى غيرها..
 كما أنه قد وضع من الأحكام والضوابط في مختلف شؤون الحياة
 وجهاتها، ما يمنع من تكدس المال بصورة فاحشة لدى أفراد بخصوصهم.
 وقد بين الله سبحانه هذا الأصل الأصيل بعبارة واضحة وموجة

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٥٩
 حينها قال: ﴿لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ﴾.

ثم هو قد حرم وأدان، وعاقب على كل عمل من شأنه أن يهدم هذا الأصل، ويضر في مسيرة تحقيقه، أي ما يجب صيرورة المال ﴿دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ﴾، فحرم الربا، ومنع من الاحتياط، ومن أكل المال بالباطل، و.. و.. الخ..

وبما تقدم يتضح أيضاً: البون الشاسع فيما بين المذاهب الاقتصادية الأخرى - كالاشتراكية - وبين نظام الإسلام الاقتصادي، كما هو ظاهر لا يخفى.

الثالث: إن ما أفاءه الله على رسوله، ليس لأحد أن يدعى أن له فيه أدنى أثر أو أي دور في تحصيله. فإن المسلمين لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب، وإنما عاد إلى رسول الله بسبب تسلط الله رسle على من يشاء، كاليهود الناقضين للعهود والمواثيق.

ومعنى ذلك هو أنه ليس لأحد الحق في أن يدعى: أنه قد تنازل للنبي «صلى الله عليه وآلـه» عن شيء هو له، أو ساهم فيه، وجاء الحكم الإلهي ليأخذـه منه، ويعطيـه للنبي مصلحةـ كامنةـ في ذلكـ، كما ربما يتوهمـ في الزكـاةـ والخمسـ، وذلكـ لأنـ اللهـ قدـ صـرـحـ بـأنـ تـسـلـيـطـ اللهـ سـبـحـانـهـ لـلـرـسـوـلـ عـلـىـ أـوـلـئـكـ النـاسـ قـدـ كـانـ سـبـبـاـ فـيـ حـصـولـ مـاـ يـسـمـىـ بـالـفـيـءـ؛ـ فـالـفـيـءـ إـذـاـ هـوـ نـتـيـجـةـ عـمـلـ إـلـهـيـ،ـ وـتـصـرـفـ رـبـانـيـ فـيـ وـاقـعـ سـلـطـةـ الرـسـوـلـ وـبـسـطـهـ عـلـىـ أـوـلـئـكـ المـعـانـدـيـنـ.

وأما مناشـعـ هـذـهـ السـلـطـةـ،ـ وـمـقـومـاتـهـ،ـ فـيـجـبـ أـنـ لاـ تـكـونـ منـحصرـةـ فـيـ العـدـةـ وـالـعـدـدـ وـالـحـشـودـ لـدـىـ الـمـسـلـمـيـنـ،ـ فـإـنـ ذـلـكـ يـتـحـقـقـ بـتـأـيـدـاتـ إـلـهـيـةـ غـيـرـيـةـ،ـ

٢٦٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
تساهم فيها معرفة اليهود بنبوّته «صلى الله عليه وآله»، ورؤيتهم لمعجزاته
وكراماته، وحبّهم للدنيا، وخوفهم من الموت وغير ذلك من أمور.

الرابع: بقى أن نشير إلى أن الآيات قد نصت على أن الفيء لله،
للرسول، ولذى القربي، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل؛ فكيف نوفق
بين ذلك وبين ما هو معلوم من أن الفيء خالص لرسول الله «صلى الله عليه
وآله»؟

ونقول في الجواب: إن الآيات لم تتعرض لتشريع حكم الفيء، وبيان
تقسيماته الالزمة شرعاً، من حيث مالكيّة هؤلاء الأصناف له، وإنما هي تبين
قضية في واقعة، يراد توضيح المراد فيها، وإزالة الشبهة عن موقف النبي
«صلى الله عليه وآله» منها. ذلك لأن الآيات التالية لتلك الآية، قد بيّنت:
أن المراد بهؤلاء الأصناف هو خصوص المهاجرين منهم، أما الأنصار؛
فإنهم لا يجدون في أنفسهم حرجاً في أن يأخذ إخوانهم المهاجرون من الفيء
دونهم، رغم ما كان يعاني منه الأنصار من حاجة وخصوصية، بل هم
يؤثرونهم على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

كما أن الآية الآنفة الذكر قد بيّنت: أن المراد هو الفيء الحاصل من أهل
القرى، لا كل فيء، وذلك يؤيد أنها في صدد الحديث عن قضية في واقعة،
من أجل إبراز ما بها من خصوصيات، ومن معان إنسانية هامة، ومن دقائق
أخرى لا بد من الإلتفات إليها، والتتبّع عليها، وليس في صدد إعطاء
الضابطة والقاعدة العامة.

ومعنى ذلك هو: أن المراد بيان أن ما فعله النبي «صلى الله عليه وآله»
في الفيء الحاصل له من أهل القرى، حيث قسمه على المهاجرين دون

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٦١
الأنصار، رغم وجود الخصاصة في الأنصار، إنما كان لمصالح اقتضت التخصيص منه «صلى الله عليه وآلها». ولا حرج على النبي أو الإمام في أن يلاحظ المصالح، ويقدم قوماً على قوم، ويعطي هؤلاء، ويحرم أولئك، لأجل تلك المصالحة المقتضية لذلك، ولا يجب عليه أن يساوي بين الناس دائمًا، فإن المساواة ليست مطلوبة على كل حال، وإنما هي مطلوبة حيث لا مصلحة في الترجيح، وحيث لا توجب تعميق الهوة بين الفئات التي يراد المساواة بينها.

إذًا، فلا معنى لاستغلال هذا الأمر للدعایة ضد نبی الإسلام، واتهامه بالتحیز والتجمی، ولا سیما إذا علمنا أن ما يقسمه إنما هو حقه الشخصي، وهو حرفي أن يجعل ما يختص به لمن يشاء، كيف يشاء.

الخامس: لا بد من التذکیر أخيراً بأن آیة الفيء هنا کآیة الخمس في سورة الأنفال، قد ذكرت أصنافاً ستة: ثلاثة منهم من قسم الواجب، وهم: سهم الله، وسهم الرسول، وسهم ذوي القربی، وثلاثة لا يجب ذلك فيهم، وهم اليتامي، والمساكين، وابن السبيل..

لماذا اختص ذوو القربی بالخمس والفاء؟

ومن الغریب العجیب أن البعض بعد أن ذکر: أن المراد بذوي القربی في الآیة التي في سورة الحشر، وفي آیة الخمس هم قرابة رسول الله، قد علل البعض اختصاصهم بالفاء والخمس بقوله: «إن كانت الصدقات لا تخل لهم فليس لهم في الزکاة نصيب، وإن كان النبي لا يورث فليس لذوي قرابته من ماله شيء، وفيهم الفقراء الذين لا مورد لهم، فجعل لهم من خس

٢٦٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
الغائم نصيباً، كما جعل لهم من هذا الفيء وأمثاله نصيباً^(١).

إذاً فهذا البعض يرى: أن فقر الفقراء منهم، وحرمانهم من الإرث
والزكاة كان هو السبب في ذلك !!

ونقول: إن كلامه غير صحيح، وذلك لما يلي:

١ - لقد علق هو نفسه في هامش كتابه على كلمة «الفقراء» بقوله:
«هناك خلاف فقهي، هل الفقراء من قرابة الرسول هم المستحقون؟! أم
جميعهم، والراجح جميعهم»^(٢).

ومعنى ذلك هو: أن فقرهم ليس هو سبب إعطائهم، إذ ليس ثمة
خصوصية للفقراء منهم تقتضي ترجيحهم على سائر الفقراء، وإنما السبب
في الترجيح هو - فقط - قرابتهم من رسول الله «صلى الله عليه وآله».

٢ - لا ندري كيف حرمهم الله هذا المقدار القليل من إرث النبي «صلى
الله عليه وآله» ثم عَوَّضهم هذه الأموال الهائلة والطالئة، التي تحصل من
الفيء والغائم !! ..

٣ - ثم إننا لا ندري كيف يحرم شخص واحد وهو الزهراء صلوات
الله عليها، ثم يعوض جميع قرابة رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى من لم
يكن في طبقتها في الإرث، بل وحتى جميع بنى هاشم، ولو لم يكونوا من
أولاده «صلى الله عليه وآله» ولا من ورائه !!

بل لقد نال هذا التعويض جميع بنى هاشم إلى يوم القيمة.

(١) في ظلال القرآن ج ٦ ص ٣٥٢٤.

(٢) المصدر السابق.

الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٦٣
وما كان أحراه أن يكون لو أنه كان ذلك قد جاء على سبيل الإهتمام
بأمور الفقراء والضعفاء من سائر الناس، فيورث فاطمة «عليها السلام»،
ثم يتعامل مع جميعبني هاشم على أنهم بعض من غيرهم، فلا يحرّمهم من
ذلك ليعطّيهم من هذا أكثر مما يستحقون، وأضعف ما به كانوا يطالعون.
الليس في ذلك تضييع حقوق الكثيرين من الفقراء من غيرهم؟!
حاشاه أن يصدر ذلك منه، أو أن يفكّر فيه.

٤ - هذا كلّه عدا عن أنّ حديث: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما
تركناه صدقة، والذي تفرد بروايته الخليفة الأول أبو بكر !! قد أثبت العلماء
بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة عدم صحته. وقد ردّ علي وفاطمة
«عليها السلام» وكثير غيرهما روايته كما ذكرته الروايات الكثيرة وليس
ههنا محلّ بحث هذا الأمر فمن أراد ذلك، فليراجع كتب العقاديد.

لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 وَلَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ
 لَكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَكَ يَعْلَمُ أَرْبَعَةُ الْجَهَادِ لِلْجَهَادِ

الْمُؤْمِنُ

أَنْتَ أَنْتَ	أَنْتَ أَنْتَ

الفصل السادس:

أراضي بني النضير والكيد السياسي

Monday, December 1

الخميس ٢٠ ديسمبر ٢٠١٧

الغاصبون:

وتذكر المصادر: أن السلطة قد استولت على باقي أموال بنى النضر، التي احتفظ بها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ولم يقسمها بين أصحابه، وقد طالب بها أهل البيت «عليهم السلام» فمنعوا منها ثم إن عمر بن الخطاب قد ردها إليـهم، بعد سنتين من تولـيه الحكم.

ولكن حكاية مطالبة أهل بيت النبوة «عليـهم السلام» للخليفة الثاني بإرجاعها إليـهم، قد تعرضت للدس والتـشوـيه بصورة بشـعة ومخـجلة. ونـحن نـذـكـر نـصـ الروـاـيـة هـنـا أـوـلـاـ، ثـمـ نـشـير إـلـى بـعـض وـجـوه التـشوـيه فـيـها، وإنـ كـانـتـ وـاضـحة وـظـاهـرـة لـكـلـ أحدـ.

نص الرواية:

يقول النـصـ التـارـيـخـيـ، وـهـوـ الـذـي ذـكـرـه مـسـلـمـ بـنـ الـحجـاجـ فـيـ صـحـيـحـهـ: «حدـثـنـي عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـسـمـاءـ الـضـبـعـيـ، حدـثـنـا جـوـيرـيـةـ: عنـ مـالـكـ، عنـ الزـهـرـيـ: أنـ مـالـكـ بـنـ أـوـسـ حدـثـهـ قـالـ: أـرـسـلـ إـلـيـ عمرـ بـنـ الـخطـابـ؛ فـجـتـهـ حـيـنـ تـعـالـى النـهـارـ، قـالـ: فـوـجـدـتـهـ فـيـ بـيـتـهـ جـالـسـاـ عـلـى سـرـيرـ، مـفـضـيـاـ إـلـى رـمـالـهـ، مـتـكـنـاـ عـلـى وـسـادـةـ مـنـ أـدـمـ، فـقـالـ لـيـ: يـاـ مـالـكـ، إـنـهـ قـدـ دـفـ أـهـلـ أـبـيـاتـ مـنـ قـوـمـكـ، وـقـدـ أـمـرـتـ فـيـهـ بـرـضـيـخـ فـخـدـهـ فـاقـسـمـ بـيـنـهـمـ.

٢٦٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري.

قال: خذه يا مالك.

قال: فجاء يرفاً، فقال: هل لك - يا أمير المؤمنين - في عثمان وعبد الرحمن بن عوف، والزبير، وسعد؟

قال عمر: نعم، فأذن لهم؛ فدخلوا.

ثم جاء فقال: هل لك في عباس، وعلي؟

قال: نعم، فأذن لهم.

قال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم،
الغادر الخائن!

قال القوم: أجل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم وأرحهم.

(قال مالك بن أوس: يخيل إلي: أنهم قد كانوا قدموهم لذلك).

قال عمر: أتتداء، أنسدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض،
أتعلمون: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قال: لا نورث، ما تركنا
صدقة؟

قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس، وعلي، فقال: أنسدكما بالله الذي بإذنه
تقوم السماء والأرض، أتعلمون: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قال: لا
نورث، ما تركناه صدقة؟

قالا: نعم.

قال عمر: إن الله جل وعز كان خص رسوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»
بخاصة لم يخصص بها أحداً غيره، قال: **«مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ**

الفصل السادس: أراضيبني النصير والكيد السياسي ٢٦٩
القرى فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ..» (ما أدرني هل قرأ الآية التي قبلها أم لا)، قال:
فقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بينكم أموالبني النصير فوالله، ما
استأثر عليكم، ولا أخذها دونكم، حتى بقي هذا المال؛ فكان رسول الله
«صلى الله عليه وآله» يأخذ منه نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي أسوة المال.
ثم قال: أنسدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون
ذلك؟

قالوا: نعم. ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟
قالا: نعم.

قال: فلما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال أبو بكر: أنا ولی
رسول الله «صلى الله عليه وآله» فجئتبا تطلب ميراثك من ابن أخيك،
ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله «صلى الله
عليه وآله»: ما نورث ما تركنا صدقة؛ فرأيتها كاذبأً آثماً، غادراً، خائناً، والله
يعلم: إنه لصادق بار، راشد، تابع للحق.

ثم توفي أبو بكر، وأنا ولی رسول الله «صلى الله عليه وآله» وولي أبي
بكر، فرأيتها كاذبأً آثماً، غادراً، خائناً، والله يعلم: إني لصادق بار، راشد،
تابع للحق، فوليتها، ثم جئتها أنت وهذا، وأنتا جميع، وأمرکما واحد،
فقلتها: ادفعها إلينا.

فقلت: إن شئتم دفعتها إليکما على أن عليکما عهد الله: أن تعملا فيها
بالذی کان یعمل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخذتماها بذلك.

قال: أكذلك؟!

قالا: نعم.

قال: ثم جئتهما لأقضى بينكمَا، فوالله، لا أقضى بينكمَا بغير ذلك، حتى
تقوم الساعة؛ فإن عجزتا عنها؛ فرداها إلى^(١).

زاد في نص آخر قوله: فغلب علي عباساً عليها، منعه إياها، فكانت بيد
علي، ثم كانت بيد الحسن، ثم كانت بيد الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١ - ١٥٣ وشرح النهج للمعتزلي الحنفي ج ١٦
ص ٢٢١ - ٢٢٣ وراجع ص ٢٢٩ وراجع: جامع البيان ج ٢٨ ص ٢٦ و ٢٧
وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٤ - ٢٠٢ وراجع ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٨ و ٢٠٩
والصواعق المحرقة ص ٣٥ و ٣٦ وصحيف البخاري ج ٣ ص ١١ وراجع: ج ٢
ص ٤٢١ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٦ - ٩٩٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٦٩ -
٤٧١ وسن أبي داود ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٠ . وراجع ص ١٤٤ والبداية والنهاية
ج ٤ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٨٦
وعمدة القاري ج ١٤ ص ١٨٥ ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٣٦ - ١٤٠ و ١٣٢ و
١٣٤ والجامع الصحيح للترمذى ج ٤ ص ١٥٨ . والأموال ص ١٧ و ١٨ و تفسير
القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ ولباب التأويل ج ٤ ص ٢٤٦ و ٢٤٧
والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ١١ وسن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ ومسند أبو
الحسن البصري ج ١ ص ٤٩ و ٢٠٨ و ٢٠٩ وأشار إلى ذلك في الصفحات التالية: ٢٥ و ٤٨ و
١٦٢ و ١٦٤ و ١٧٩ و ١٩١ وكنز العمال ج ٧ ص ١٦٧ و ١٦٨ عن بعض من
تقدمنا: البيهقي وعبد بن حميد، وابن حبان، وابن مردويه والدر المشور ج ٦
ص ١٩٣ عن تقدم وراجع: تلخيص الشافي ج ٣ ص ١٣٨ والتراخيص الإدارية
ج ١ ص ٤٠٣ .

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٧١
الحسن بن الحسن، ثم زيد بن الحسن.

زاد في نص آخر: ثم عبد الله بن الحسن بن الحسن^(١).

قال الزهرى: حدثنى مالك بن أوس بن الحدثان بتحوه، قال: فذكرت ذلك لعروة، فقال: صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة تقول: أرسل أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» عثمان بن عفان إلى أبي بكر، يسأل هن ميراثهن من رسول الله «صلى الله عليه وآله» مما أفاء الله عليه، حتى كنت أردهن عن ذلك.

فقلت: ألا تتقين الله، ألم تعلم: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يقول: «لا نورث ما تركناه صدقة - يريد بذلك نفسه - إنما يأكل آل محمد من هذا المال».

فانتهى أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» إلى ما أمرتهن به^(٢).

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٩ والطراويف ص ٢٨٣ والمصنف للصناعي ج ٥ ص ٤٧١ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٥ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٨ والصواعق المحرقة ص ٣٦ وصحيف البخاري ج ٣ ص ١١ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٢ و ٢٠٥ وراجع ص ٢٠٧ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ و ٢٠٤ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ والتراجم الإدارية ج ١ ص ٤٠٢.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٣ وصحيف البخاري ج ٣ ص ١٢ وأنساب الأشراف ج ١ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٥٢٠ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٣ لكن فيه: أنهن أردن أن يعيشن عثمان إلى أبي بكر، فيسألنه ميراثهن الخ.. ومسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ وراجع ص ١٤٣ وطبقات ابن

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
 قال ابن كثير: «ثم إن علياً والعباس استمرا على ما كانا عليه، ينظران فيها جميعاً إلى زمان عثمان بن عفان؛ فغلبه عليهما علي، وتركها له العباس؛ بإشارة ابنه عبد الله (رض) بين يدي عثمان - كما رواه أحمد في مسنده - فاستمرت في أيدي العلوين»^(١).

ونقول:

إننا وإن كنا لا نستبعد أن يكون علي «عليه السلام» والعباس «رحمه الله» قد طالبا عمر بن الخطاب بأراضيبني النمير، ولكننا نرى: أن حكاية هذه القضية بالشكل الآنف الذكر، لا ريب في كونها مكذوبة ومصنوعة، بهدف تبرئة ساحة الهيئة الحاكمة فيها أقدمت عليه من مصادرة أموال رسول الله «صلى الله عليه وآله» فور وفاته، وحرمان ابنته «عليها السلام» من إرثه. ولكن خترعها، أو فقل الذي حرفاها، وصاغها بهذا الشكل، لم يكن ذكيأً بالقدر الكافي، ولا له معرفة تؤهله للاحتراس من المؤاخذات الظاهرة والواضحة؛ تاريخية كانت، أو تفسيرية، أو شرعية، أو غيرها كما سنرى.
 والأبدع من ذلك!!: أننا نجد الرواية قد ذكرت في كتب الصاحح، التي هي أصح الكتب - عند أصحابها - بعد القرآن.. فكيف خفي أمرها

= سعد ج ٢ ص ٣١٥ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠١ و ٢٠٥ و ٢٠٧ والمصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٤٧١ و الصواعق المحرقة ص ٣٦ وراجع: تلخيص الشافعي ج ٣ ص ١٥٠ والموطأ مطبوع بهامش تنوير الحوالك ج ٣ ص ١٥٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٠٣ وج ٥ ص ٢٨٨ وفتح البلدان ج ٤ ص ٣٤ ومعجم البلدان ج ٤ ص ٢٣٩ والإيضاح لابن شاذان ص ٢٥٧ - ٢٦٢ وراجع هوامشه.
 (١) السيرة النبوية ج ٤ ص ٥٧٣ والبداية ج ٥ ص ٢٨٨.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٧٣
على مؤلفي هذه الكتب، وهم الأئمة الكبار والعارفون، والصليون في
فنهما، حسبما يصفهم به أتباعهم ومحبوهم، والأخذون عنهم؟
و قبل أن نشير إلى نقاط الضعف التي في هذه الرواية نذكر القارئ
ال الكريم بأن ما سوف نذكره من نقاط - وإن كان أكثره قد خطر في بالنا -
ولكنه أيضاً مما قد تبه له الآخرون، ولذا فإننا سوف نشير إلى هؤلاء الذين
سبقونا إلى ذلك، ناسبين الكلام إليهم، بل ومعتمدين في أحياناً كثيرة في
صياغة العبارة عليهم.. فنقول:

المؤاخذات التي لا محيسن عنها:

وبعد.. فإنه يرد على الرواية المتقدمة:

أولاً: أن رواية مسلم تذكر: أن العباس، قال لعمر: «اقض بيني وبين
هذا الأثم الغادر الخائن». وهذا ما لا يتصور صدوره من العباس؛ إذ كيف
ينسب هذه الأوصاف إلى من اعتبرته آية المباهلة نفس النبي الأمين «صل
الله عليه وآله»، ولمن شهد الله سبحانه له بالطهارة، وكيف يسبه، وقد علم
أن من سبه سب الله ورسوله؟

فلا بد أن يكون هذا القول مكذوباً على العباس من المنافقين الذين
يريدون سب الإمام الحق، على لسان غيرهم .».

ونشير هنا إلى ما يلي:

ألف: «استصواب المازري صنيع من حذف هذه الألفاظ من هذا

٢٧٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
الحديث وقال: لعل بعض الرواة وهم فيها^(١).

فالمازري إذاً يؤيد ويستصوب تحريف النصوص، وذلك من أجل الحفاظ على ماء الوجه، أمام الحقائق التاريخية الدامغة؛ فإنهم حينما رأوا: أن كذبها صريح إلى درجة الفضيحة، ورأوا: أنها موجودة في صحاحهم، وتلك فضيحة أخرى أدهى وأمر - نعم حينما رأوا ذلك - التجأوا إلى هذا الأسلوب الساقط والرذل، ألا وهو التحريف والإسقاط، كما اعترف به المازري واستصوبه..

وهذا الأسلوب لا يزال متبعاً عند خلف هؤلاء القوم، فنجد الوهابيين يحرفون كتب علمائهم، وغيرها، وكذلك غيرهم من أولئك الذين يخونون دينهم وأمتهם، بخيانتهم أماناتهم^(٢).

ب: قال العسقلاني: إن المازري قال: «أجود ما تحمل عليه: أن العباس قالها دللاً على علي؛ لأنه كان عنده بمنزلة الولد؛ فأراد ردعه عنها يعتقد أنه خطئ فيه، وأن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد.

قال: ولا بد من هذا التأويل، لوقوع ذلك بمحضر الخليفة، ومن ذكر معه، ولم يصدر منهم إنكار لذلك، مع ما علم من تشددهم في إنكار المكر»^(٣).

ونقول للمازري: مرحباً وأهلاً بهذا الدلال الواقع والمشين! فهل كل

(١) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣.

(٢) راجع كتابنا: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج ١، البحث الأول، ففيه بعض النهاذ من ذلك.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٣.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٧٥
من كان بمنزلة الوالد يحق له أن يسب الناس، ويتهمهم بالغدر، والخيانة،
والإثم؟!.

وأيضاً.. فإن رواية البخاري تقول: إنها قد استبا^(١)، فهل سب علي
«عليه السلام» للعباس كان دللاً أيضاً؟ وهل كان علي بمنزلة الوالد
بالنسبة للعباس؟!.

وهل كان هذا الدلال مما جرت عليه عادة العرب؟!.
وهل يصح الردع عن الخطأ بهذا الأسلوب الفاحش والبديع؟!
ثم إننا لم نعلم ما الذي فعله علي «عليه السلام» بأرض بني النضير
حتى استحق الوصف بالغدر والخيانة؟!

فهل فعل فيها غير ما كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يفعله؟!
ولو أنه تعدى في فعله، فهل يكون غادراً، وخائناً؟! ولمن يا ترى؟!
وهل يمكن أن يظن العباس بعلي أو العكس: أنه يرتكب الخطأ الفاحش
الذي هو على حد الخيانة والغدر عن عمد وقصد؟!.

أسئلة ننتظر الجواب عنها بصورة منصفة ومقنعة، وهيئات.
وثانياً: قال العلامة المظفر: «إنه يصرح بأن عمر ناشد القوم ومن
جملتهم عثمان؛ فشهدوا بأن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: لا نورث.
وهو مناف لما رواه البخاري^(٢) عن عائشة، أنها قالت: أرسل أزواج

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ١١ وغيرها.

(٢) تقدمت مصادر الرواية عن قريب، فقد رواها البخاري ومسلم وعبد الرزاق
وغيرهم، فراجع.

٢٧٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
النبي «صلى الله عليه وآله» عثمان إلى أبي بكر، يسألنه ثمنه ما أفاء الله على
رسوله، فكنت أنا أردهن، الحديث.. فإنه يقتضي أن يكون عثمان جاهلاً
بذلك، وإلا لامتنع أن يكون رسول الله علّه، إلا أن يظن القوم فيه السوء». .
وهذا أيضاً قد أورده المعتزلي الحنفي^(١).

وقد حاول المعتزلي الاعتذار عن ذلك، فقال: «اللهم إلا أن يكون
عثمان وسعد، وعبد الرحمن، والزبير، صدقوا عمر على سبيل التقليد لأبي
بكر فيها رواه، وحسن الظن. وسموا بذلك علمًا لأنه قد يطلق على الظن اسم
العلم».

ثم ذكر: أنه يجوز أن يكون عثمان في مبدأ الأمر شاكاً في رواية أبي بكر،
ثم يغلب على ظنه صدقه لأمارات اقتضت تصديقه. وكل الناس يقع لهم
مثل ذلك^(٢).

ونقول:

ألف: إن نفس المعتزلي يقول: إن أكثر الروايات: أنه لم يرو خبر «لا
نورث» غير أبي بكر، ذكر ذلك أعظم المحدثين^(٣).
فمن أين جاءت هذه الإمارات على الصدق. لا سيما مع تكذيب فاطمة
له، وهي المطهرة بنص الكتاب العزيز، وكذلك مع إنكار علي والعباس،
وغيرهما من خيار الأصحاب وأكابرهم؟!

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٢ وشرح نهج البلاغة ج ٦ ص ٢٢٣.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٦ ص ٢٢٣ و ٣٢٤.

(٣) سياق كلام المعتزلي هذا بعد أسطر.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٧٧
ولو كان لديهم أدنى احتمال بصدق الحديث - ولو بأن يحتملوا أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أسر به إلى أبي بكر - لما بادروا إلى إنكاره، واستمروا على ذلك، حتى لقد توفيت الصديقة الزهراء «عليها السلام» مهاجرة له لأجل ذلك.

إن المعتزلي وغيره - والحالة هذه - حين يصدقون حديث لا نورث، فإنهم يكونون قد طعنوا بالقرآن الذي نزه الزهراء، وعليها، وأهل البيت عليهم صلوات ربى وسلامه ..

ب: إن ما ذكر، يبقى مجرد احتمال. ويبقى احتمال أن يكون قد جارى عمر، وشهد بها لا يعلم، قائماً وقوياً، بعد أن كانت السلطة، التي كان عثمان أحد مؤيديها ومعاضديها، تتجه نحو تثبيت دعوى أبي بكر، وزعزعة موقف آل رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثالثاً: قال العلامة الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله»: «لو كان الذين ناشدتهم عمر عالمين بما رواه أبو بكر لما تفرد أبو بكر ببرويته عند منازعته فاطمة «عليها السلام». فهل تراهم ذخروا شهادتهم لعمر، وأخفوها عن أبي بكر، وهو إليها أحوج؟!».

وحول تفرد أبي بكر ببرواية الحديث، قال ابن أبي الحميد المعتزلي الشافعي:

«إن أكثر الروايات: أنه لم يرو هذا الخبر إلا أبو بكر وحده، ذكر ذلك أعظم المحدثين. حتى إن الفقهاء في أصول الفقه أطبقوا على ذلك في

٢٧٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
احتجاجهم في الخبر برواية الصحابي الواحد.

وقال شيخنا أبو علي: لا تقبل في الرواية إلا رواية اثنين كالشهادة.
فالخالفة المتكلمون والفقهاء كلهم، واحتجوا عليه بقبول الصحابة رواية أبي
بكر وحده: نحن معاشر الأنبياء لا نورث الخ...^(١).

رابعاً: قال العسقلاني - وذكر ذلك غيره أيضاً: «وفي ذلك إشكال
شديد، وهو: أن أصل القصة صحيح في أن العباس وعليه السلام،
قد علم: أنه «صلى الله عليه وآله» قال: لا نورث؛ فإن كانوا سمعاء من النبي
«صلى الله عليه وآله» فكيف يطلبانه من أبي بكر؟!^(٢) وإن كان إنما سمعاه من
أبي بكر، أو في زمانه؛ بحيث أفادهما العلم بذلك، فكيف يطلبانه بعد ذلك
من عمر؟!^(٣)».

وقال العيني: «..هذه القصة مشكلة؛ فإنها أخذها من عمر (رض)

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٢٧ وراجع ص ٢٤٥.

(٢) وقد طالب العباس وفاطمة أبا بكر باليراث أيضاً؛ فراجع في ذلك: صحيح
البخاري ج ٣ ص ١٢ وشرح النهج للمعترلي ج ١٦ ص ٢٤ وراجع: الصواعق
المحرقة ص ٣٧ ووفاء الوفاء ج ٣ ص ٩٩٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ١٩٧ والبداية
والنهاية ج ٥ ص ٢٨٥ وج ٤ ص ٢٠٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٧٢ ومسند
أبي عوانة ج ٤ ص ١٤٥ ومسند أحمد ج ١ ص ١٠ و٤ وتلخيص الشافعي ج ٣
ص ١٣١ ونهج الحق ص ٣٦٠.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع:
حاشية السندي على صحيح البخاري، وهي مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١ وشرح
النهج للمعترلي ج ١٦ ص ٢٢٤.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٧٩
على الشريطة، واعترفا بأنه «صلى الله عليه وآله» قال: ما تركناه صدقة؛ فما
الذي بدا لها بعد ذلك حتى تخاصما؟؟؟^(١)

وبعد أن ذكر العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى، ما يقرب مما ذكره
العسقلاني، وأن صريح أحاديث البخاري: أن العباس، وعلياً «عليه
السلام» قد طلبا الميراث من عمر، مع علمهما بأنه «صلى الله عليه وآله»
قال: لا نورث.. قال:

«.. وهو من الكذب الفظيع؛ لمنافاته لدينها وشأنها، وكونه من طلب
المستحيل عادة؛ لأن أبي بكر قد حسم أمره، وكان أكبر أعوانه عليه عمر،
فكيف يطلبان منه الميراث؟!

ومع ذلك، فكيف دفع لها عمر مال بني النضير؛ ليعملا به عمله،
وعمل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبي بكر؟. وهما قد جاءاه يطلبان
الميراث، مخالفين لعلمهما، غير مبالين بحكم الله ورسوله، حاشاهما؛ فيكون
قد حاً في عمر». ^(٢)

واحتفال: أن يظنا بأن عمر لسوف ينقض قضاء أبي بكر..
قد دفعه المعتزلي بقوله: «وهذا بعيد؛ لأن علياً والعباس - في هذه
المسألة - يتهمان عمر بمحاللة أبي بكر على ذلك، ألا تراه يقول: نسبتيانى
ونسبتها أبي بكر إلى الظلم والخيانة؟.

(١) عمدة القاري ج ٢١ ص ١٧.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وراجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٢٩.
و ٣٣٠.

٢٨٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

فكيف يظنن: أنه ينقض قضاء أبي بكر، ويورثهما؟!؟!».

وأجابوا عن ذلك كله بجوابين:

الأول: «كأن المراد: تسألني التصرف فيما كان نصيبي، لو كان هناك

إرث»^(١).

وعلى حد تعبير ابن كثير: «..كأن الذي سأله، بعد تفويض النظر إليهما - والله أعلم - هو أن يقسم بينهما النظر، فيجعل لكل واحد منها نظر ما يستحقه بالأرض، لو قدر أنه كان وارثاً..».

إلى أن قال: وكان قد وقع بينهما خصومة شديدة؛ بسبب إشاعة النظر بينهما.

إلى أن قال: فكان عمر تخرج من قسمة النظر بينها بما يشبه قسمة الميراث، ولو في الصورة الظاهرة، محافظة على امثال قوله: لا نورث، ما تركناه صدقة».

زاد العيني قوله: «فمنعهما عمر القسم؛ لثلا يجري عليها اسم الملك؛ لأن القسم يقع في الأموال، ويتناول الزمان؛ فيظن به الملكية»^(٢).

أما الهيثمي، فقد ذهب إلى أبعد من ذلك، حين قال: «إستباب علي

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٦ ص ٢٣٠.

(٢) حاشية السندي على صحيح البخاري، مطبوعة بهامشه ج ٢ ص ١٢١.

(٣) راجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٨ وعمدة القاري ج ٢١ ص ١٧ وراجع فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥، عن إسحاق القاضي، وعن أبي داود في السنن، قال العسقلاني: وبه جزم ابن الجوزي، والشيخ محبي الدين، وتعجب العسقلاني من جزمهما هذا، فراجع.

الفصل السادس: أراضي بني التضير والكيد السياسي ٢٨١
والعباس صريح في أنها متفقان على أنها غير إرث، وإنما .. لكان للعباس سهم، ولعلي سهم زوجته، ولم يكن للخصام بينهما وجه؛ فخصامها إنما هو لأجل كونها صدقة، وكل منها ي يريد أن يتولاها؛ فأصلاح بينهما عمر (رض)، وأعطياها لها الخ..»^(٣).

وقال إسماعيل القاضي: إنما تنازعـاـ يعني عند عمرـ في ولاية الصدقة، وفي صرفها كيف تصرف^(٤).

الثاني: ما أجاب به العسقلاني بقوله: «إن كلاً من علي وفاطمة والعباس اعتقد: أن عموم قوله لا نورث، مخصوص ببعض ما يختلفه دون بعض، ولذلك نسب عمر إلى علي والعباس: إنما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك»^(٥).

ونقول:

إن ذلك لا يصح، أما بالنسبة لما عدا الجواب الأخير، فلما يلي:
ألف: إننا نقول: لو صح ما ذكروه لكان عمر اقتصر على ذكر هذا المعنى ولم يكن بحاجة إلى المناشدة المذكورة، والاستدلال على عدم كونها إرثاً بحديث لا نورث.

بـ: قال العسقلاني: «لكن في رواية النسائي، وعمر بن شيبة^(٦)، من

(١) الصواعق المحرقة ص ٣٧.

(٢) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٥.

(٣) المصدر السابق.

(٤) سنن النسائي ج ٧ ص ١٣٦ وتاريخ المدينة ج ١ ص ٢٠٤ وشرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٢ وراجع سائر المصادر التي تقدمت للرواية في أوائل هذا الفصل.

٢٨٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ٩ طريق أبي البختري، ما يدل على أنها أرادا أن يقسم بينها على سبيل الميراث، ولفظه في آخره: ثم جئناي الآن تختصمان يقول هذا: أريد نصبي من ابن أخي، ويقول هذا: أريد نصبي من امرأتي، والله، لا أقضى بينكما إلا بذلك، أي إلا بما تقدم من تسليمها لها على سبيل الولاية. وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس نحوه^{١)}.

ثم ذكر دعوى أبي داود: أنها أرادا من عمر أن يقسمها بينها للانفراد بالنظر فيها يتوليان، وأن أكثر الشرح اقتصروا عليه واستحسنوه ثم تنظر فيه بما تقدم.

ثم إنه بعد ذلك تعجب من ابن الجوزي ومن الشيخ محبي الدين، لجزمهما بأن علياً والعباس لم يطلبوا إلا قسمة النظر والولاية.. مع أن السياق صريح في أنها جاءاه مرتين في طلب شيء واحد، ثم اعتذر بأنها شرحاً اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ الوارد في البخاري^{٢)}.

ج: إن العم لا يرث مع وجود البنت لبطلان التعصيب، كما سيأتي.
د: قول ابن كثير: إنه كان قد وقع بين علي والعباس خصومة شديدة، بسبب إشاعة النظر بينهما محض رجم بالغيب، إذ ليس في الرواية ما يدل على أن سبب الخصومة هو ذلك، ولا حدثنا التاريخ بشيء عن السبب المذكور. بل الأمر على العكس كما تقدم عن العسقلاني.

هـ: لم نفهم معنى لهذا التحرج المدعى من قبل عمر، فإنه إذا كان الأنبياء لا يورثون، فإن قسمة النظر بينها لا تخالف حديث لا نورثـ إن

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٨٣
صح - لا في الظاهر ولا في الباطن، وإذا كان حديث لا نورث باطلأ،
وكانوا يورثون، فمخالفة الحديث لا ضير فيها ولا حرج.

و: لم نفهم لماذا لا تصح القسمة إلا في الأموال - كما ذكره العيني -
وكيف غفل علي والعباس عن ذلك، وكيف لم يقل لها عمر، ولا أحد من
حضر الخصومة: إن القسمة لا تقع في الأموال؟!.

ز: لم نفهم كيف أصبح استباب علي والعباس دليلاً على كون أرض
بني النضير ليست إرثاً؟ أليس الإرث يحتاج إلى القسمة، وقد يقع الخلاف
في هذا القسم أو ذاك؟! فلعل أحدهما يريد هذه القطعة، وذاك يريدها
أيضاً، فيقع الخصام، ويحتاج إلى الفصل بينهما، وإراحة كل منها من الآخر.
وأما بالنسبة لجواب العسقلاني، فإننا نقول:

ألف: قد صرخ المعذلي الشافعي: بأن خبر أبي بكر يمنع من الارث
مطلقاً، قليلاً كان أو كثيراً، ولا سيما مع إضافة كلمة: «ما تركناه صدقة».
وأضاف: «فإن قال قائل: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ذهباً، ولا
فضة، ولا أرضاً، ولا عقاراً، ولا داراً..

قبيل: هذا الكلام يفهم من مضمونه: أنهم لا يورثون شيئاً أصلاً، لأن
عادة العرب جارية بمثل ذلك. وليس يقصدون نفي ميراث هذه الأجناس
المعدودة دون غيرها، بل يجعلون ذلك كالتصريح بنفي أن يورثوا شيئاً ما
على الإطلاق»^(١).

وإن كان لنا تحفظ على إضافته المذكورة، فإن ظاهر قوله: نحن معاشر

٢٨٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
الأنبياء لا نورث ذهباً ولا فضة الخ.. أنهم ما جاؤوا لأجل جمع حطام
الدنيا لأنفسهم، ولوريثه أبناءهم، وإنما هم زهاد تاركون للدنيا، ولا
يجمعون ذهباً ولا فضة ليقع في ميراثهم لمن بعدهم.

ب: قول العسقلاني: إن اعتقاد علي والعباس ظلم من خالفها يدل
على اعتقادهما باختصاص حديث لا نورث ببعض الأموال دون بعض.. لا
يصح، إذ كما يمكن أن يكون ذلك لأجل اعتقادهما بها ذكر، كذلك يمكن
أن يكون لأجل اعتقادهما بعدم صحة أصل الحديث، وأنه معمول ومحتلق.
وهذا الثاني هو الصحيح؛ لإنكار علي «عليه السلام»، وفاطمة «عليها
السلام»، والعباس «رحمه الله» هذا الحديث من الأساس، ومطالبتهم بتركة
رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما هو ظاهر لا ينافي.

خامساً: إن العم لا يرث مع وجود البنت، كما هو الحق الذي لا محيس
عنه، وإنما ترث البنت الواحدة نصف التركة بالفرض، والنصف الباقي
بالرد عليها، والتعصيب يعني توريث العصبة النصف - كالعم - مع البنت،
باطل ولا يصح، وقد استدل العلماء على بطلانه بها لا مزيد عليه؛ فليراجع
في مظانه^(١).

ويبدو: أن توريث العم - مع البنت الذي هو من التعصيب الباطل -
قد نشأ عن إرادة تقوية موقف أبي بكر، وإضعاف موقف فاطمة وعلى

(١) راجع: جواهر الكلام ج ٣٩ ص ٩٩ - ١٠٥، وتلخيص الشافى ج ١ هامش
ص ٢٥٤ - ٢٥٩ ونبح الحق ص ٥١٥ واللمعة الدمشقية ج ٨ ص ٧٩ و ٨٠
والحدائق الناضرة (كتاب المواريث) ص ٤٩ - ٥٥ وأي كتاب فقهي للشيعة
الإمامية تعرض فيه لمسائل الإرث.

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٨٥
«عليهمالصلة والسلام».

سؤال.. وجوابه:

ويرد هنا سؤال، وهو: أنه إذا كان العباس لا يرث؛ فلماذا شارك في المطالبة بإرث النبي «صلى الله عليه وآلـه» من أبي بكر، ثم من عمر؟!.

وأجاب السيد ابن طاووس: بأن هذه المطالبة، بل وحتى إظهار الخصومة مع علي في ذلك عند عمر، قد كان لأجل مساعدة علي وفاطمة «عليهمالسلام»، وقطع حجة أبي بكر، وإقامة الحجة على عمر في ذلك. ثم ذكر ابن طاووس هنا قصة الجارية التي قالت للرشيد العباسي: إن علياً «عليه السلام» والعباس كانوا في هذه القضية كالملكين، اللذين تحاكما إلى داود في الغنم، حيث أرادا تعريفه وجه الحكم؛ فكذلك أرادا علي والعباس تعريف أبي بكر وعمر: أنها ظلمان لها بمنع ميراث نبيها^(١).

وقد يجأب عن ذلك: بأن العباس كان يظن في ظاهر الحال أنه يرث النبي «صلى الله عليه وآلـه» لعمومته له، وكان علي «عليه السلام» يرفض ذلك، على اعتبار أن العم لا يرث، فترافعا إلى عمر على هذا النحو ليقيما الحجة عليه.

سادساً: قال الشيخ المظفر «رحمه الله»: «إن أمير المؤمنين لو سمع بذلك؛ أي حديث: لا نورث الخ.. فلم ترك بضعة الرسول أن تطالب بها لا حق لها فيه؟! أخفى ذلك عنها راضياً بأن تغصب مال المسلمين؟! أو أعلمها فلم

٢٨٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
تباً! وعدت على ما ليس لها فيه حق! فيكون الكتاب كاذباً، أو غالطاً
بشهادته لها بالطهارة، فلا مندوحة لمن صدق الله، وكتابه، ورسوله «صلى
الله عليه وآله» أن يقول بکذب هذه الأحاديث^(١).

وقال المعتزلي: «...وهل يجوز أن يقال: إن علياً كان يعلم ذلك، ويمكن
زوجته أن تطلب ما لا تستحقه؟! خرجت من دارها، ونازعت أبا بكر،
وكلمته بما كلمته إلا بقوله، وإذنه ورأيه»^(٢).

سابعاً: قال المظفر والمعتزلي: «إن أمير المؤمنين «عليه السلام» والعباس،
لو كانوا سمعاً من النبي «صلى الله عليه وآله» ما رواه أبو بكر، حتى أقرا به
لعمراً؛ فكيف يقول لها عمر: - كما في حديث مسلم: - رأيتني أبا بكر كاذباً، آثماً،
غادرأ، خائناً، ورأيتني آثماً، غادرأ، خائناً»^(٣).

ثامناً: قال العلامة الحلي ما حاصله: إن عمر بن الخطاب قد أخبر: أن
علياً والعباس يعتقدان فيه وفي أبي بكر بأنهما: كاذبان آثيان غادران خائنات،
فإن كان ذلك حقاً، فهما لا يصلحان للخلافة، وإن كان كذلك، لزمه تطرق
الذم إلى علي والعباس، لاعتقادهما في أبي بكر، وعمر ما ليس فيها؛ فكيف
استصلحوا علياً «عليه السلام» للخلافة؟ مع أن الله قد نزهه عن الكذب
والزور وطهره.

وإن كان عمر قد نسب إلى العباس وعلى «عليه السلام» شيئاً لا

(١) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣.

(٢) شرح النهج ج ١٦ ص ٢٢٤.

(٣) دلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٣٣ وشرح النهج للمعتزلي الشافعي ج ١٦
ص ٢٢٦.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٨٧
يعلماه، لزمه تطرق الذم إلى عمر نفسه، لأنه يفترى عليهما، وينسب إليهما ما لا يعتقدانه.

مع أن البخاري ومسلم ذكرا في صحيحهما: أن قول عمر هذا لعلي والعباس، قد كان بمحضر مالك بن أوس، وعثمان وعبد الرحمن بن عوف، والزبير وسعد. ولم يعتذر أمير المؤمنين عن هذا الاعتقاد الذي نسب إليهما، ولا أحد من الحاضرين اعتذر لأبي بكر وعمر^(١).

وأجاب البعض عن ذلك: بأنه قد جاء على لسان عمر على سبيل الفرض والتقدير، والزعم؛ فإن الحاكم إذا حكم بخلاف ما يرضي الخصم، يقول له: تحسبني ظالماً ولست كذلك، ولذلك لم يعتذر علي «عليه السلام» ولا العباس ولا غيرهما من حضر^(٢).

ورد عليه العلامة المظفر «رحمه الله»: بأن هذا مضحك، إذ كيف لا يكون على سبيل الحقيقة، وهو إنما يتنازعان عند عمر في ميراث النبي «صل الله عليه وآله» بعد سبق روایة أبي بكر وحكمه؟ فإن هذا النزاع بينهما لا يتم إلا بتكذيبهما لأبي بكر في حدثه، وحكمهما عليه بأنه آثم غادر خائن على وجه يعلماه: أن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، وأن موافقته له في السابق كان لسياسة دعته إلى الموافقة، ولو لم يكونا عالمين بأن عمر عالم بكذب حديث أبي بكر، لم يصح ترافعهما إلى عمر من جديد^(٣).

(١) نهج الحق ص ٣٦٥ و ٣٦٦ وراجع دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ و ١٢٥.

(٢) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٦.

(٣) دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٨ و ١٢٩.

٢٨٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
 تاسعاً: إن من المعلوم: أن الحكام بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد دفعوا الحجر إلى زوجاته «صلى الله عليه وآله»^(١). كما أن خلفاء بنى العباس قد تداولوا البردة والقضيب^(٢).
 وقد قال ابن المعتر مخاطباً العلوين:

ونحن ورثنا ثياب النبي	فلم تجذبون بأهدابها
لكم رحم يا بني بنته	ولكن بنو العم أولى بها ^(٣)
فأجابه الصفي الحلبي بقوله:	
وقلت ورثنا ثياب النبي	فكم تجذبون بأهدابها
وعندك لا يورث الأنبياء	فكيف حظيت بأتواها ^(٤)
وقال الشريف الرضي «رحمه الله»:	
ردواتراث محمد ردوا	ليس القضيب لكم ولا البرد ^(٥)
كما أنهم دفعوا آلته وبلغته وحذاءه وخاتمه وقضيبه إلى علي «عليه	

(١) راجع: تلخيص الشافى ج ٣ ص ١٢٩ و ١٣٠ و دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٩ و نهج الحق ص ٣٦٦.

(٢) تلخيص الشافى ج ٣ ص ١٤٧ و ١٤٨.

(٣) ديوان ابن المعتر ص ٢٩ و راجع: تلخيص الشافى ج ٣ ص ١٤٨ هامش والغدير ج ٦ ص ٥٢.

(٤) راجع: ديوان الصفي الحلبي و راجع تلخيص الشافى ج ٣ ص ١٤٨ هامش والغدير ج ٦ ص ٥٣.

(٥) ديوان الشريف الرضي ج ١ ص ٤٠٧ و تلخيص الشافى ج ٣ ص ١٤٨ هامش.

الفصل السادس: أراضي بني النمير والكيد السياسي ٢٨٩
الصلة والسلام»^(١).

وعليه فيرد ما أورده المعتزلي الشافعي هنا حيث قال: «إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» لا يورث؛ فقد أشكل دفع آلهـ ودابتهـ، وحـذائهـ إلى عليـ «عليـ السلام»، لأنـهـ غيرـ وارثـ فيـ الأصلـ، وإنـ كانـ إعطـاؤهـ ذلكـ لأنـ زوجـتهـ بـعرضـةـ أنـ تـرثـ لـولاـ الـخـبرـ، فهوـ أيـضاـ غـيرـ جـائزـ؛ لأنـ الـخـبرـ قدـ منـعـ أنـ يـرثـ مـنـهـ شـيـئـاـ، قـليلـاـ كـانـ أوـ كـثـيرـاـ».

(ثم ذكر ما تقدم عنه آنفـاـ حـينـ الجـوابـ عـلـىـ ماـ ذـكـرـهـ العـسـقلـانـيـ، الـذـيـ اـدـعـىـ: أـنـ عـلـيـاـ «ـعلـيـهـ السـلـامـ»ـ وـالـعـبـاسـ تـوـهـمـاـ: أـنـ «ـلاـ نـورـثـ»ـ لـيـسـ عـامـةـ).

ثمـ قالـ: «..فـإـنـهـ جـاءـ فـيـ خـبـرـ الدـابـةـ وـالـآـلـةـ، وـالـحـذـاءـ: أـنـ روـيـ عـنـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ: «ـلـاـ نـورـثـ، مـاـ تـرـكـاهـ صـدـقـةـ»ـ، وـلـمـ يـقـلـ: «ـلـاـ نـورـثـ كـذـاـ وـكـذـاـ»ـ وـذـكـرـ يـقـضـيـ عـمـومـ اـنـتـفـاءـ الـإـرـثـ عـنـ كـلـ شـيـءـ»^(٢).

عاـشرـاـ: لـقـدـ قـالـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ: حـدـثـنـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ شـيـبةـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ فـضـيـلـ، عـنـ الـوـلـيـدـ بـنـ جـمـيعـ، عـنـ أـبـيـ الطـفـيلـ قـالـ: لـمـ قـبـضـ رـسـولـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ أـرـسـلـتـ فـاطـمـةـ إـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ: أـأـنـتـ وـرـثـتـ رـسـولـ اللهـ أـمـ أـهـلـهـ؟ـ!ـ.
فـقـالـ: لـاـ بـلـ أـهـلـهـ.

(١) راجـعـ: مـنـاقـبـ آـلـ أـبـيـ طـالـبـ لـابـنـ شـهـرـآـشـوبـ جـ ١ـ صـ ٢٦٢ـ وـرـاجـعـ: شـرـحـ النـهجـ للـمـعـتـزـلـيـ جـ ١٦ـ صـ ٢٢٤ـ وـ ٢١٤ـ وـ تـلـخـيـصـ الشـافـيـ جـ ٣ـ صـ ١٤٧ـ وـ فـيـ هـامـشـهـ أـيـضاـ عـنـ: الرـيـاضـ النـضـرةـ.

(٢) شـرـحـ النـهجـ للـمـعـتـزـلـيـ جـ ١٦ـ صـ ٢٢٤ـ .

٢٩٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩

قالت: فأين سهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!

قال أبو بكر: إني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يقول:
«إن الله إذا أطع نبياً طعمة، ثم قبضه جعله للذى يقوم من بعده». فرأيت أن أرده على المسلمين. قالت: فأنت وما سمعت عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟.

فلاحظ: أن الخليفة يعترف بأن أهل النبي «صلى الله عليه وآلـه» يرثونه. وذلك يكذب دعوى: أن الأنبياء لا يورثون^(١). ولكن عاد فادعى أنه يعود إليه لأنه قام بعد الرسول.

ولعل قول فاطمة «عليها السلام» أخيراً: فأنت وما سمعت من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، ظاهر في أنها تشكي في صحة الحديث، وأرجعت الأمر إلى الله سبحانه ليحكم في هذا الأمر.

ولنا أن نحتمل: أن السلطة قد سارت في موضوع إرث النبي «صلى الله عليه وآلـه» بخطوات تراتبية تصعيبية، وربما تكون هذه القضية للزهراء «عليها السلام» مع أبي بكر من الخطوات في هذا الاتجاه، ثم تلاها غيرها إلى أن انتهوا إلى إنكار إرثها «عليها السلام» من الأساس.

حادي عشر: قد اعترض ابن طاووس على دعوى: أن علياً «عليه

(١) مسند أحمد ج ١ ص ٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وشرح النهج للمعذلي ج ١٦ ص ٢١٨ و ٢١٩ ودلائل الصدق ج ٣ قسم ١ ص ٤ عن كنز العمال ج ٣ ص ١٣٠ عن أحمد وابن جرير، والبيهقي وغيرهم وراجع: سنن أبي داود ج ٣ ص ١٤٤.

(٢) شرح النهج للمعذلي ج ١٦ ص ٢١٩

الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي ٢٩١
السلام» قد غالب العباس على أرض بنى النضير، وقال: إن ذلك غير
صحيح.

«لاستمرار يد علي «عليه السلام» وولده على صدقات نبيهم، وترك
منازعة بنى العباس لهم، مع أن العباس ما كان ضعيفاً عن منازعة علي، ولا
كان أولاد العباس ضعفاء عن المنازعة لأولاد علي في الصدقات المذكورة».
ثم ذكر «رحمه الله» روایتین عن قشم وعن عبد الله ابني عباس، يقرّان
فيها: أن الحق في إرث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لعلي «عليه
السلام»^(١).

ويجب أن لا ننسى مدى حرص الحكام على كسر شوكة علي «عليه
السلام»، وإبطال قوله وقول أهل بيته «عليهم السلام»، سواء في ذلك
أولئك الذين استولوا على تركة النبي «صلى الله عليه وآلـه»، أو الذين أتوا
بعدهم من الأمويين أو العباسين.

ثاني عشر: قال العلامة: «كيف يجوز لأبي بكر أن يقول: أنا ولـي رسول
الله، وكذا لـعمر، مع أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» مات وقد جعلـهما
من جملة رعاياـ أسامة بن زيد»^(٢).

وأجاب البعض: أن المراد بالولي: من تولـى الخلافة، فإنه يصبح
المتصـرف في أمور رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه» بـعده، وتأمـيرـ أسامة
عليـها لا يجعلـها من رعاـياـهـ، بل هـم جـمـيعـاـ من رعاـياـ النبيـ «صلـى الله عليهـ

(١) راجـعـ الطـرـائـفـ لـابـنـ طـاوـوسـ صـ ٢٨٤ـ وـ ٢٨٥ـ .

(٢) نـهجـ الـحـقـ صـ ٣٦٤ـ وـ رـاجـعـ دـلـائـلـ الصـدـقـ جـ ٣ـ قـسـمـ ٢ـ صـ ١٢٤ـ .

وهو جواب لا يصح: فقد قال الشيخ محمد حسن المظفر «رحمـهـ اللهـ»، ما حاصلـهـ: إنـ الـوليـ لـلـشـخـصـ هوـ المـتـصـرـفـ فيـ أـمـورـهـ؛ لـسـلـطـانـهـ عـلـيـهـ وـلـوـ فيـ الجـملـةـ، كـالـمـتـصـرـفـ فيـ أـمـورـ الطـفـلـ وـالـغـائـبـ. وـلـاـ يـصـدـقـ عـلـىـ الـوـكـيلـ أـنـهـ وـلـيـ، مـعـ أـنـهـ مـتـصـرـفـ فيـ أـمـورـهـ. فـلـأـقـلـ مـنـ أـنـ ذـلـكـ إـسـاءـةـ أـدـبـ مـعـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» وـلـوـ سـلـمـ اـعـتـبـارـ السـلـطـةـ فيـ مـعـنـىـ الـوـلـيـ فـدـعـوـاهـمـاـ أـنـهـ وـلـيـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» غـيرـ صـحـيـحـةـ، لـأـنـ النـبـيـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» لـمـ يـسـتـصـلـحـهـمـاـ حـيـنـ وـفـاتـهـ إـلـاـ لـأـنـ يـكـوـنـاـ فـيـ جـمـلـةـ رـعـاـيـاـ أـسـامـةـ، فـكـيـفـ صـلـحـاـ بـعـدـهـ لـلـإـمـامـةـ عـلـىـ النـاسـ عـامـةـ وـمـنـهـ أـسـامـةـ؟

علىـ أـنـ إـضـافـةـ الـوـلـيـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»، مـنـ دـوـنـ اـعـتـبـارـ السـلـطـةـ فيـ مـعـنـىـ الـوـلـيـ، تـقـتـضـيـ ظـاهـرـاـ: أـنـ تـكـوـنـ الـوـلـاـيـةـ مـجـعـولـةـ مـنـ النـبـيـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ»، لـأـنـهـ مـنـ إـضـافـةـ الصـفـةـ إـلـىـ الـفـاعـلـ، لـاـ إـلـىـ الـمـفـعـولـ، وـذـلـكـ باـطـلـ

باـلـاتـفـاقـ، وـإـنـكـارـ إـطـلـاقـ الرـعـيـةـ عـلـىـ مـثـلـ تـأـمـيرـ أـسـامـةـ فيـ غـيرـ مـحـلـهـ (٢)).

ثـالـثـ عـشـرـ: قـالـ العـلـامـ الـحـلـيـ مـاـ حـاـصـلـهـ: كـيـفـ اـسـتـجـازـ عـمـرـ أـنـ يـعـبرـ عـنـ النـبـيـ «صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ» للـعـبـاسـ: تـطـلـبـ مـيـرـاثـكـ مـنـ اـبـنـ أـخـيـكـ، مـعـ أـنـ اللـهـ تـعـالـىـ يـخـاطـبـ بـصـفـاتـهـ، مـثـلـ يـاـ أـيـهـ الرـسـوـلـ، يـاـ أـيـهـ النـبـيـ، وـلـمـ يـذـكـرـهـ باـسـمـهـ إـلـاـ فـيـ أـرـبـعـةـ مـوـاضـعـ شـهـدـ لـهـ فـيـهـاـ بـالـرـسـالـةـ لـضـرـورـةـ تـخـصـيـصـهـ وـتـعـيـنـهـ..

(١) هـذـاـ كـلـامـ اـبـنـ رـوزـبـانـ فـيـ كـتـابـهـ المـسـمـيـ: «إـبـطـالـ نـهـجـ الـبـاطـلـ» فـرـاجـعـ دـلـائـلـ الصـدقـ جـ ٣ـ قـسـمـ ٢ـ صـ ١٢٥ـ.

(٢) دـلـائـلـ الصـدقـ جـ ٣ـ قـسـمـ ٢ـ صـ ١٢٦ـ.

الفصل السادس: أراضي بني النضير والكيد السياسي ٢٩٣
وقد قال الله تعالى: «لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدْعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا». ^(١)

ثم عبر عمر عن ابنته مع عظم شأنها وشرف منزلتها بقوله: يطلب ميراث امرأته^(٢).

أضف إلى ذلك: أنه عبر عن أمير المؤمنين «عليه السلام» باسم الإشارة، فقال: «هذا». ^(٣)

وأحباب البعض:

بأنه: «إنما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث، لا أنه أراد الغض منها بهذا الكلام». ^(٤)

وقال آخر: هذا القول من عمر قد جاء على طريق محاورات العرب، وهو يتضمن ذكر علة طلب الميراث، وهو كونه ابن أخيه، وليس فيه إساءة أدب، وعمر لم يذكر النبي باسمه..

وبالنسبة للزهراء، فإن الأولى ترك ذكر النساء بأسائهن في محضر الرجال، فهو متأنب في ترك ذكر اسمها، لا مسيء للأدب بذلك^(٥).

ولكنها أجوبة لا تصح: فقد قال العلامة المظفر «رحمه الله» تعالى، ما

(١) الآية ٦٣ من سورة النور.

(٢) نهج الحق ص ٣٦٥ وراجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٤ وراجع: ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦١١ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشه عن الضعفاء للعقيلي ص ٢٦٥ و ٢٦٦.

(٣) فتح الباري ج ٦ ص ١٤٤ و ١٤٥.

(٤) هذا كلام الفضل بن روزبهان، راجع: دلائل الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٥.

٢٩٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
حاصله: إن حماورات العرب إذا اقتضت التوھين برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلا بد من تركها، فإنه لا يصح ترك أدب القرآن، والعمل
بآداب الأعراب، وأهل الجاهلية..

وبالنسبة إلى علة الميراث، فإنه لا حاجة إلى ذكرها، وترك الأدب مع
الرسول الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». فهل لم يكن علي «عليه السلام»
والعباس «رَحْمَةُ اللَّهِ» أو أحد من الخحضور يعلم هذه العلة؟!
هذا.. بالإضافة إلى أنه كان يمكنه ذكر علة الميراث، ومراعاة الأدب
معه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في آن واحد.

وبالنسبة إلى أن عمر لم يذكر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» باسمه
الشريف، فإن المقصود: أن تكريمه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مطلوب، وليس في
عبارةه ذلك، وقد قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْتَكُمْ كَدُعَاءَ
بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾.

كما أن تعبيره بـ «امرأته» ليس فيه علة الميراث التي هي بنوتها لرسول
الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». وقد كان يمكنه احترام الزهراء «عليها السلام»
بذكر بعض ألقابها. وعدم ذكر النساء بأسمائهن لا يحمل المشكلة، فقد كان
يمكنه تجنب اسمها «عليها السلام»، وذكرها ببعض ألقابها المادحة لها^(١).

الانتصار لرسول الله ﷺ، أم لعمر الفاروق؟!

قال العقيلي: «سمعت علي بن عبد الله بن المبارك الصنعاني يقول: كان

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٢٩٥
زيد بن المبارك لزم عبد الرزاق، فأكثر عنه، ثم خرق كتبه، ولزم محمد بن ثور، فقيل له في ذلك، فقال: كنا عند عبد الرزاق، فحدثنا بحديث معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان الحديث الطويل؛ فلما قرأ قول عمر لعلي والعباس: «فجئت أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك، وجاء هذا يطلب ميراث امرأته من أبيها».

قال عبد الرزاق: انظروا إلى الأنوك يقول: تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ألا يقول: رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!.

قال زيد بن المبارك: فقمت، فلم أعد إليه، ولا أروي عنه.

قال الذهبي: «لا اعتراض على الفاروق (رض) فيها، فإنه تكلم بلسان قسمة الترکات»^(١).

وقال: «إن عمر إنما كان في مقام تبيين العمومة والبنوة، وإن.. فعمر (رض) أعلم بحق المصطفى وبتوقيره «صلى الله عليه وآله» وتعظيمه من كل متحدلق متنطع.

بل الصواب أن نقول عنك: انظروا إلى هذا الأنوك الفاعل - عفا الله عنه - كيف يقول عن عمر هذا، ولا يقول: قال أمير المؤمنين الفاروق»؟!^(٢).
ونقول:

(١) راجع: *الضعفاء الكبير* ج ٣ ص ١١٠ و *ميزان الإعتدال* ج ٢ ص ٦١١ و *سير أعلام النبلاء* ج ٩ ص ٥٧٢ وفي هامشه عن *الضعفاء للعقيل* ص ٢٦٥ و ٢٦٦ و دلائل

الصدق ج ٣ قسم ٢ ص ١٢٧.

(٢) *سير أعلام النبلاء* ج ٢ ص ٥٧٢.

١ - إن بيان العمومة والبنوة ليس ضرورياً هنا، وذلك لوضوحها لكل أحد.

٢ - إن بيانها والتلجم بلسان قسمة الترکات لا يمنع من الإتيان بعبارة تفيد توقير رسول الله «صلى الله عليه وآله» واحترامه.

٣ - إن التلجم بلسان قسمة الترکات في غير محله، لأن العباس لا يرث؛ لبطلان التعصيب..

٤ - إذا صح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يورث، فلا حاجة إلى التحدث بلسان قسمة الترکات، لا سيما وأن المطلوب - حسب ما يدعون - هو قسمة النظر، كما تقدم، وتقدم بطلانه..

٥ - إن زيد بن المبارك لا يعود إلى عبد الرزاق، لأنه رأه يتصر لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويتقد عمر على عدم توقيره للنبي «صلى الله عليه وآله». وهذا من ابن المبارك عجيب!! وعجب جداً!!

٦ - إن الذهبي، وغيره يغضبون لعمر، ويشتمون عبد الرزاق لتوهينه عمر، ولا يغضبون لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا يقبلون حتى بانتقاد من يتصدى لإهانته «صلى الله عليه وآله».

٧ - إنهم يطلبون من عبد الرزاق أن يذكر عمر بألقابه، ولا يطلبون من عمر أن يذكر النبي بألقابه التي شرفه الله تعالى بها.. فإننا لله وإننا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

يحسبهم الجاهل أغنياء:

وبعد.. فإن إلقاء نظرة فاحصة على حياة فاطمة الزهراء «عليها

الفصل السادس: أراضيبني النضير والكيد السياسي ٢٩٧
السلام»، تعطينا: أنها «صلوات الله وسلامه عليها»، لم تتغير حياتها - بعد فتحبني النضير وخبير، وملكها فدكاً وغیرها - عما كانت عليه قبل ذلك، رغم غلتها الكثيرة والوافرة، فهي لم تعم الدور، ولم تبن القصور، ولا لبست الحرير والديباج، ولا اقتنت النفائس، ولا احتفظت لنفسها بشيء. وهكذا كانت حال زوجها على «عليه الصلاة والسلام» رغم توفر الأموال له.

بينما نجد: أن بعض أولئك الذين استفادوا من أموالبني النضير وغيرها قد خلفوا من الذهب والفضة ما يكسر بالفؤوس، ويكتفي أن نذكر هنا:

١ - أن الزبير بن العوام بنى داره المشهورة بالبصرة، وفيها الأسواق، والتجارات، وبنى دوراً في الكوفة، ومصر، والإسكندرية، وبلغ ثمن ماله خمسين ألف دينار، وترك ألف فرس، وألف ملوك، وخططاً بمصر والإسكندرية، والكوفة والبصرة^(١).

وقالوا: كان للزبير خمسون مليوناً ومئتاً ألف.

وقيل: بل جموع ماله سبعة وخمسون مليوناً وست مائة ألف^(٢).

٢ - أما عبد الرحمن بن عوف: فقد كان له ألف بعير، وعشرة آلاف

(١) مشاكلة الناس لزمانهم ص ١٣ وحديث الألف ملوك موجود أيضاً في: ربيع الأبرار ج ١ ص ٨٣٠ وراجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٢ وحلية الأولياء ج ١ ص ٩٠ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧ وراجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٣٤٥ وراجع: التراتب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ - ٤٠٤ و ٢٤ - ٢٩.

(٢) راجع: حياة الصحابة ج ٢ ص ٢٤٤ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٢٤٩

٢٩٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
شاة، ومائة فرس، وصوحت إحدى نسائه على ربع ثمن ماله بأربعة وثمانين
ألف دينار^(١).

وعن أم سلمة: أن عبد الرحمن بن عوف دخل عليها، فقال: يا أمه، قد
خفت أن تهلكني كثرة مالي، وأنا أكثر قريش مالاً^(٢).
وحينما مات ابن عوف جيء بتركته إلى مجلس عثمان؛ فحالت البدر بين
عثمان وبين الرجل القائم في الجهة الأخرى. وفي هذه المناسبة ضرب أبو ذر
كعب الأخبار بالعصا على رأسه فكانت النتيجة هي نفي أبي ذر^(٣).
وبعد إخراج وصاياه كلها، فإنه قد ترك مالاً جزيلاً، من ذلك ذهب
قطع بالفؤوس، حتى مجلت أيدي الرجال^(٤).

٣ - إن عمر بن الخطاب الذي استفاد هو الآخر من أموالبني التضرير
وغيرها، كان أيضاً يملك ثروة هائلة في أيام خلافته، بل هو يدعي: أنه كان
في مكة من أكثر قريش مالاً كما ذكره ابن هشام، حين الحديث عن هجرته

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ ومشاكلة الناس لزمانهم ص ١٤ وحديث
ربع الثمن هذا موجود في جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ و ١٧.

(٢) كشف الأستار ج ٣ ص ١٧٢ وراجع: جمع الزوائد ج ٩ ص ٧٢ وقال: رجاله
رجال الصحيح.

(٣) راجع: مروج الذهب ج ٢ ص ٣٤٠ ومسند أحد ج ١ ص ٦٣ وحلية الأولياء ج ١
ص ١٦٠.

(٤) البداية والنهاية ج ٧ ص ١٦٤ وراجع في مقدار تركته متأثر الإنابة ج ١ ص ٩٦
وهناك تفاصيل عجيبة ذكرها في التراطيب الإدارية ج ٢ ص ٣٩٧ حتى ص ٤٠٥
و ٢٩ - ٢٤.

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٢٩٩
هو وعياش بن أبي ربيعة، فقد أصدق إحدى زوجاته أربعين ألف دينار أو
درهم^(١).

وقيل: عشرةآلاف. وأعطى صهراً له قدم عليه من مكة عشرةآلاف
درهم من صلب ماله^(٢).

كما أن: «ابناً لعمر باع ميراثه من ابن عمر^(٣) بمائة ألف درهم»^(٤).
وفي نص آخر: أن ثلث مال عمر كان أربعين ألفاً، أوصى بها. وإن كان
الحسن البصري قد استبعد ذلك، واحتمل أن يكون قد أوصى بأربعين ألفاً
فأجازوها^(٥).

لقد كان هذا في وقت كان يعيش الناس فيه أقسى حياة تمر على إنسان،
حتى إن بعضهم لم يكن يملك سوى رقعتين، يستر بإحدهما فرجه، وبالآخرى

(١) راجع: الفتوحات الإسلامية ج ٢ ص ٥٥، والبحر الزخار ج ٤ ص ١٠٠
والراتب الإدارية ج ٢ ص ٤٠٥.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٢١٩ والفتورات الإسلامية ج ٢ ص ٣٩٠، وحياة
الصحابة ج ٢ ص ٢٥٦ عن ابن سعد، وعن كنز العمال ج ٢ ص ٣١٧، وعن ابن
جرير، وابن عساكر.

(٣) لعل الصحيح: من عمر؛ وذلك لأن المفروض: أن الوارث هو ابن عمر، فالورث
لا بد أن يكون هو عمر نفسه. واحتلال أن يكون المراد بابن عمر هو عبد الله،
ويكون أحد أبناء عمر قد باع ميراثه من أبيه إلى أخيه عبد الله بمائة ألف، هذا
الاحتمال بعيد عن مساق الكلام وقد كان ينبغي إلقاء النظر إلى ذلك مع العلم
بأن هذا الاحتمال، لا يضر بما نريد أن نستفيده من هذا النص، وذلك ظاهر.

(٤) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٧.

(٥) المصدر السابق.

فهؤلاء يجمعون الأموال، ويتنعمون بها، ثم يرثها عنهم أبناؤهم وزوجاتهم، ليكون لها نفس المصير أيضاً.

وفي المقابل، فإن علياً أمير المؤمنين «عليه الصلاة والسلام»، الذي وقف على الحجاج مائة عين استنبطها في ينبع^(٢)، يروى عنه: أن صدقات أمواله قد بلغت في السنة أربعين ألف دينار^(٣).

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٣٦٧ وراجع: ص ٢٦٨ والسنن الكبرى ج ٧ ص ٢٠٩.

(٢) أصول مالكية ج ٢ ص ٧٩ عن المناقب ج ٢ ص ١٢٣ وراجع: البحار ج ٤١ ص ٣٢ وراجع حول ثورته «عليه السلام» أيضاً ج ٤١ ص ١٢٥ فقيه قصة طريفة حول هذا الموضوع وراجع: الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٥.

(٣) راجع: كشف المحجة ص ١٣٤ والبحار ج ٤١ ص ٢٦ و ٤٣ وأنساب الأشراف ج ٢ ص ١١٧ ومنتخب كنز العمال بهامش مستند أحد ج ٥ ص ٥٦٠ ومستند أحمد ج ١ ص ١٥٩ وينابيع المودة ص ٣٧٢ عن فصل الخطاب لخواجة پارسا وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ١٩٩ وجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٣ والتراطيب الإدارية، ج ١ ص ٤٠٧ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ٣٤٦ وصيد الخاطر ص ٢٦ وملحقات إحقاق الحق ج ٨ ص ٥٧٤ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٧٢ وترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق، بتحقيق محمودي ج ٢ ص ٤٥٠ وحلبة الأولياء ج ١ ص ٨٦ وكنز العمال ج ١٥ ص ١٥٩ عن أحد وأبي نعيم الدورقي، والضياء في المختار، والسيرة الخليلية ج ٢ ص ٢٠٧. والرياض النضرة ج ٤ ص ٢٠٨ وعن أرجح المطالب ص ١٦٦ وعن ربيع الأبرار وراجع: أصول مالكية (فارسي) للأحدى ج ٢ ص ٧٤.

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٣٠١
وكانـت صدقـاتـهـ هـذـهـ كـافـيـةـ لـبـنـيـ هـاشـمـ جـمـيعـاـ^(١)، إنـ لمـ نـقـلـ إـنـهاـ تـكـفـيـ أـمـةـ
كـبـيرـةـ مـنـ النـاسـ مـنـ غـيرـهـمـ، إـذـاـ لـاحـظـنـاـ أـنـ ثـلـاثـينـ درـهـمـاـ كـانـتـ كـافـيـةـ لـشـرـاءـ
جـارـيـةـ لـلـخـدـمـةـ، كـمـ قـالـهـ مـعـاوـيـةـ لـعـقـيلـ. وـكـانـ الدـرـهـمـ يـكـفـيـ لـشـرـاءـ حـاجـاتـ
كـثـيرـةـ بـسـبـبـ قـلـةـ الـأـمـوـالـ حـيـثـنـىـ، وـلـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ أـسـبـابـ..
نعم.. إـنـاـ نـجـدـ عـلـيـاـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ لـمـ يـلـبـسـ ثـوـبـاـ جـدـيـداـ، وـلـمـ يـتـخـذـ
ضـيـعـةـ، وـلـمـ يـعـقـدـ عـلـىـ مـالـ، إـلاـ مـاـ كـانـ بـيـنـعـ، وـالـبـغـيـغـةـ، مـاـ يـتـصـدـقـ بـهـ^(٢).
كـمـ أـنـهـ لـمـ يـتـرـكـ حـينـ وـفـاتـهـ سـوـىـ سـبـعـ مـائـةـ درـهـمـ أـرـادـ أـنـ يـشـتـريـ بـهـ
خـادـمـاـ لـأـهـلـهـ^(٣). وـقـدـ أـمـرـ بـرـدـ هـذـهـ السـبـعـ مـائـةـ درـهـمـ إـلـىـ بـيـتـ المـالـ بـعـدـ وـفـاتـهـ،
كـمـ ذـكـرـهـ الإـمـامـ الحـسـنـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ فـيـ خـطـبـتـهـ^(٤) آنـذـ، وـعـاـشـ وـمـاتـ، وـمـاـ
بـنـىـ لـبـنـةـ عـلـىـ لـبـنـةـ، وـلـاـ قـصـبـةـ عـلـىـ قـصـبـةـ^(٥).
وبـاعـ سـيفـهـ وـقـالـ: «ـلـوـ كـانـ عـنـدـيـ ثـمـنـ عـشـاءـ - أوـ إـزارـ - مـاـ بـعـتـهـ»^(٦).

(١) كـشـفـ المـحـجـةـ صـ ١٢٤ـ وـالـبـحـارـجـ ٤١ـ صـ ٢٦ـ.

(٢) مشـاكـلـةـ النـاسـ لـزـمـانـهـمـ صـ ١٥ـ.

(٣) الـبـحـارـجـ ٤٠ـ صـ ٣٤٠ـ وـشـرـحـ النـهـجـ لـلـمـعـتـزـلـيـ جـ ١٥ـ صـ ٤٦ـ وـيـتـابـعـ المـوـدةـ
صـ ٢٠٨ـ وـالـإـمـامـةـ وـالـسـيـاسـةـ جـ ١ـ صـ ١٦٢ـ وـالـفـتوـحـ لـابـنـ أـعـشـمـ جـ ٤ـ صـ ١٤٦ـ
وـالـإـسـتـيـعـابـ بـهـاـمـشـ الـإـصـابـةـ جـ ٣ـ صـ ٤٨ـ وـتـارـيـخـ الـإـسـلـامـ لـلـذـهـبـيـ جـ ٢ـ صـ ٢٠٧ـ.
(٤) الـفـتوـحـ لـابـنـ أـعـشـمـ جـ ٤ـ صـ ١٤٦ـ.

(٥) تـهـذـيـبـ الـأـسـيـاءـ جـ ٢ـ صـ ٣٤٦ـ وـأـسـدـ الغـابـةـ جـ ٤ـ صـ ٢٤ـ وـالـمـنـاقـبـ لـلـخـوارـزمـيـ
صـ ٧٠ـ وـالـبـدـاـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ جـ ٨ـ صـ ٥٥ـ وـالـبـحـارـجـ ٤٠ـ صـ ٣٢٢ـ.
(٦) كـشـفـ المـحـجـةـ صـ ١٢٤ـ وـرـاجـعـ: أـصـوـلـ مـالـكـيـتـ جـ ٢ـ صـ ٧٨ـ - ٩٨ـ عنـ مـصـادرـ
كـثـيرـةـ وـالـبـحـارـجـ ٤١ـ صـ ٣٢٤ـ.

٣٠٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ويقول عنه معاوية: «والله، لو كان له بيتان، بيت بن وبيت تبر لأنفذ
تبه قبل تبنيه»^(١).

وكان مصير تلك الأراضي والأموال والأملاك، أنه «عليه السلام»
تصدق بها، ووقفها على المسلمين، ولم يبق منها شيء حين وفاته «صلوات
الله وسلامه عليه»^(٢)، كما هو صريح خطبة ولده السبط حين توفي والده.
وقد قال «عليه السلام»: أنا الذي أهنت الدنيا^(٣). وقد كان من أهم
أسباب انصراف العرب عن علي «عليه السلام» سيرته في المال، حيث لم
 يكن يحابي أحداً في هذا الأمر^(٤).

وكذلك كان حال زوجته الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء «عليها
صلوات ربها وسلامه»؛ فإنها لم تزل تتصدق بغلة فدك وغيرها، وتتفق
الأموال في سبيل الله سبحانه، لتعيش هي «عليها السلام» حياة الzed،
والعزوف عن الدنيا، وعن زبارجها وبهارجها.
وحتى هذه الموقفات والصدقات؛ فإنها لم تسلم من الظلم والظالمين،
فقد استولى الحكام عليها، ومنعوا من استمرار إنفاقها في سبيل الله، ومن

(١) كشف القين في فضائل أمير المؤمنين للحلبي ص ٤٧٥ وكشف الغمة ج ٢ ص ٤٧
وترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق (بتحقيق محمودي) ج ٣ ص ٥٨ و ٦٠.

(٢) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٤٦ وكشف المحجة ص ١٢٦ والبحار ج ٤
ص ٣٤٠.

(٣) ترجمة الإمام علي (ابن عساكر) بتحقيق محمودي ج ٣ ص ٢٠٢ وحياة
الصحابة ج ٢ ص ٣١٠ والبداية والنهاية ج ٨ ص ٥.

(٤) البحار ج ٤١ ص ١٣٣ عن المعتزلي في شرح نهج البلاغة.

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٣٠٣
ارتفاع الفقراء والمحاجين بها، ولتصبح بأيدي خصماء أهل البيت من بنى أمية، الذين كانوا يخضمون مال الله خصم الإبل نبته الرابع، على حد تعبير علي «عليه السلام» في خطبته الشقشيقية المذكورة في نهج البلاغة.

الزهد.. الحرية:

وكلمةأخيرة نود تسجيلها هنا، وهي: أن بعض الناس يرى في الزهد معنى غير واعي، ولا سليم.

فيري: أن الزهد هو: أن يلبس الإنسان الخشن، ويأكل من فضول طعام الناس، ويخل عن كل شؤون الحياة، فلا يعمل، ولا يسعى، ولا يكدر على عياله، ولا يملك شيئاً من حطام الدنيا.. وذلك لأن عمله، وحصوله على المال إنما يعني: أنه يحب الدنيا، وليس ذلك من الزهد في شيء.
وإذا كان لا مال لديه، فلا يكون مكلفاً بشيء، ولا يتحمل أية مسؤولية مالية، لا تجاه نفسه، ولا تجاه غيره.

ونقول:

إن هذا الفهم للزهد، غير مقبول في الإسلام، بل هو خطأ كبير وخطير، فإن الحصول على المال لا ينافي الزهد ما دام يضعه في مواضعه التي يريدها الله، فقد روی عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: نعم المال الصالح للرجل الصالح^(١).
فالإسلام يقول: إنك إذا استطعت أن تحصل على المال لتوظفه في قضاء

(١) جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٦ ومسند أحاديث ج ٤ ص ١٩٧ و ٢٠٢.

٣٠٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩ حاجات المؤمنين، ولن يكون وسيلة لإحياء الدين، ونشر تعاليمه، ويكون قوة على الأعداء، وسيبأ في دفع البلاء، فإن ذلك لازم إن لم يكن واجباً شرعاً، يعاقب الله على تركه، وعلى عدم التقييد به..

غاية الأمر: أنه يقول: لا يجوز أن يتتحول هذا المال إلى إله يعبد، وإلى سيد يطاع، وإلى مالك لرقبة صاحبه، فإنه:

«ليس الزهد أن لا تملك شيئاً، ولكن الزهد أن لا يملكك شيء». والتعبير عن الزهد بأنه حرية وانتعاق قد ورد عنهم «عليهم الصلاة والسلام» فلتراجع كتب الحديث والرواية^(١).

وهذا بالذات هو المنهج الذي سار عليه النبي «صلى الله عليه وآله» الذي ملك الفيء والخمس وغير ذلك، ولكنه لم يصبح ملوكاً لما ملكه.. وكذلك الحال بالنسبة إلى بضعه الصديقة الطاهرة، وعلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، والأئمة الطاهرين من ولده صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين..

الزهاء .. في مواجهة التحدى:

إن مطالبة علي «عليه السلام» بأموالبني النمير، ومطالبة الزهاء «عليها السلام» بذلك، ويسهمها بخبير، ويسهمها من الخمس، ويزارتها أيضاً من أبيها الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله».. وإصرارها على تحدي السلطة في إجراءاتها الظالمة ثم مغاضبتها للغاصبين حتى توفيت، حيث أوصت أن تدفن ليلاً - إن ذلك كله - لا يمكن تفسيره على أنه رغبة في حطام الدنيا، وحب

(١) راجع: ميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٦٣ عن غرر الحكم.

الفصل السادس: أراضي بني التضير والكيد السياسي ٣٥
للحصول على المال.. فإن حياتها وهي الصديقة الطاهرة، والزاهدة، والفانية في الله، حتى إنها كانت تقوم الليل حتى تورمت قدمها..

وكذلك ما شاع وذاع حول كيفية تعاملها مع الأموال التي كانت تحصل عليها من فدك وغيرها، وكيف كانت تصرفها - إن ذلك - لغير دليل على ما نقول، وأوضح شاهد عليه.

وهذا بالذات هو ما يجعلنا نتساءل عن السر الكامن وراء تلك المطالبة، وذلك الإصرار. ولعلنا نستطيع أن نفسر ذلك بما يلي:

١ - إن نفس الانتصار للحق، وتأكيده، ورفض الباطل وإدانته أمر مهم ومطلوب ومحبوب، وهو من القيم والمثل التي لا بد من الالتزام بها والتأكيد عليها، في مختلف الظروف والأحوال.

٢ - إن في موقف فاطمة الزهراء «عليها السلام» في وقت لا يزال فيه الإسلام طري العود، ويمكن أن يصبح فيه السكوت على الانحراف سبيلاً في قبول الناس له على أنه أمر لا يتنافى مع أحكام الشعع والدين - إن في هذا الموقف - حفاظاً على مبادئ الإسلام، وعلى قوانينه وأحكامه، وصيانة له عن الفهم الخاطئ وعن التحرير..

٣ - إن فاطمة «عليها السلام» بموقفها هذا قد أفهمت كل أحد: أنه لا بد من قول الحق، وإطلاق كلمة «لا» في وجه الحاكم، وأنه ليس في منأى عن الحساب والعتاب والعقاب، وأن الانحراف مرفوض من كل أحد حتى من الحاكم، وليس هو فوق القانون، بل هو حام للقانون، ومدافع عنه، وأن سلطته وحكمه ليس امتيازاً له يصول به على الآخرين، ويستطيل به عليهم، وإنما هو مسؤولة، لا بد أن يطالب هو قبل كل أحد بالقيام بها،

٣٠٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلوات الله عليه ج ٩
وبالالتزام بما يفرض الشرع عليه الالتزام به في نطاقها..

٤ - إن الاعتراض حيث لا بد منه حتى على الحاكم، منها كان قوياً وعاتياً، هو مسؤولية كل أحد حتى النساء بالمقدار الذي يمكن، ولا يختص ذلك بالرجال.

٥ - إن التصدي للمطالبة بالحق وتسجيل الموقف، لا يجب أن ينحصر في صورة العلم بإمكان الحصول على ذلك الحق، أو احتمال ذلك. بل إن ذلك قد يجب حتى مع العلم بعدم إمكان الحصول على شيء. فإن فاطمة «عليها السلام» كانت تعلم بأن مطالبتها لن تجدي شيئاً في إرجاع ما اغتصب منها إليها، ولكنها مع ذلك قد سجلت موقفاً حاسماً وأدانت الانحراف، وتصدت له، وماتت وهي مهاجرة وغاضبة على أولئك الذين أخذوا حقها، واستأثروا بها دونها.

وحتى حين طلب منها أمير المؤمنين أن تستقبلها، فإنها لم تجب بالقبول، بل قالت له «عليه السلام»: البيت بيتك، والحرفة زوجتك، افعل ما تشاء. فدخلها عليها، وحاولا استرضاءها وبكيا لديها، ولكنها فضحت خطتها، وأوضحت لها، من خلال حملها إياها على الإقرار بأنها قد أغضبها، وبأن الله يغضب لغضبها، ويرضى لرضاها - أوضحت لها: أنها لا تزال غاضبة ساخطة عليها^(١)، لا سيما وأنها ما زالتا يصران على غصبها

(١) البخاري ج ٤٣ ص ١٩٨ و ١٩٩ و كتاب سليم بن قيس ص ٢١١ و ٢١٢ و رواجع:
كتز العمال ج ٥ ص ٣٥١ و ٣٥٢ والغدير ج ٧ ص ٢٢٨ و ٢٢٩ والإمامية والسياسة
ج ١ ص ١٤ وأعلام النساء ج ٤ ص ١٢٤ وعن رسائل الجاحظ ص ٣٠٠.

الفصل السادس: أراضيبني التضير والكيد السياسي ٣٠٧
حقها، ومنعها إرثها، وسائر أموالها.

وذلك لأنها عرفت أن بكاءهما وخضوعهما لها إنما يرمي إلى التأثير عليها عاطفياً، من دون تقديم أي تراجع عن موقفهما السابق، أو تقديم أي اعتذار مقبول عنه.

ومعنى ذلك هو: أنها قد أرادا من وراء استرضائهما إياها «عليها السلام»، هو أن يصبح بإمكانها دعوى: أن فاطمة قد رضيت، وطابت نفسها، بل وأقرتها على ما فعلاه وسلمت لها بها ادعياها.

ولكن وصيتها بأن تدفن ليلاً، ثم تنفيذ هذه الوصية من قبل أمير المؤمنين علي «عليه السلام» قد فوت الفرصة على كل دعوى، وسد السبيل أمام أي تزوير.

فلم يبقَ أمام أولئك الذين يقدسون هؤلاء الغاصبين ويؤيدونهم إلا الإعلان بالخلاف، والإصرار على الباطل. بل إن بعضهم لم يستطع إخفاء ما يجنه من حقد وضغينة، فجاهر بالطعن، والانتقاد، والنيل من مقامها، وحاول - ما أمكنه - تصغير عظيم منزلتها..

فأنكر بعضهم كونها واجبة العصمة^(١) لأجل ذلك، رغم أن الكتاب العزيز قد نص على طهارتها، وعلى أنها بريئة من أي رجس أو رين.. كما أن الحديث المتواتر عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» حول أن الله يغضب لغضبها^(٢) يدل على عصمتها كذلك.

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٩ وراجع: ج ٤ ص ٣٠٣.

(٢) تقدمت مصادر كثيرة لهذا النص في الجزء الخامس من هذا الكتاب، في فصل: =

٣٠٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
لماذا لم يسترجع علي عليهما السلام ما اغتصب؟!

وأما لماذا لم يسترجع علي «عليه الصلاة والسلام» فدكاً وغيرها مما اغتصب منهم «عليهم السلام»، مع أنه كان قادرًا على ذلك أيام خلافته.. فقد ذكرت الروايات الواردة عن الأئمة «عليهم السلام» الأسباب التالية:

١ - إن الظالم والمظلوم كانوا قد قدما على الله عز وجل، وأثاب الله المظلوم، وعاقب الظالم؛ فكره أن يسترجع شيئاً قد عاقب الله عليه غاصبه، وأناب عليه المغصوب (عن الإمام الصادق «عليه السلام»).^(١)

٢ - للاقتداء برسول الله «صلى الله عليه وآله» لما فتح مكة وقد باع عقيل بن أبي طالب داره؛ فقيل له: يا رسول الله، ألا ترجع إلى دارك؟.. فقال «صلى الله عليه وآله»: وهل ترك عقيل لنا داراً، إنما أهل بيته لا يسترجع شيئاً يؤخذ منا ظليماً؛ فلذلك لم يسترجع فدكاً لما ولي (عن الإمام الصادق «عليه السلام»).^(٢)

٣ - لأنّا أهل بيته لا نأخذ حقوقنا من ظلمينا إلا هو (يعني: إلا الله)، ونحن أولياء المؤمنين، إنما تحكم لهم، ونأخذ حقوقهم من ظلمهم، ولا نأخذ لأنفسنا (عن الإمام الكاظم «عليه السلام»).^(٣).

= سرايا وغزوات قبل بدر، حين الحديث حول تكتيبة علي بأبي تراب، والافتراء عليه باغضابه لفاطمة «عليها السلام».

(١) الطراف: ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٤ و ١٥٥.

(٢) الطراف: ص ٢٥١ وعلل الشرائع ص ١٥٥ والمناقب لابن شهرashob ج ١ ص ٢٧٠.

(٣) الطراف: ص ٢٥١ و ٢٥٢ وعلل الشرائع ص ١٥٥.

الباب السادس

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث

الفصل الثاني: حدث وتشريع

الفصل الثالث: عظات وكرامات أو سياسات إلهية

الفصل الرابع: بدر الموعد

نامه

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

جمهوری اسلامی ایران

دستورالعمل اسناد

دستورالعمل اسناد

دستورالعمل اسناد

دستورالعمل اسناد

الفصل الأول:

غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث

1866

1866

بداية:

قد اتضح من كل ما ذكرناه في كتابنا هذا: أن جل إن لم يكن كل ما يذكره المؤرخون والمحدثون من نصوص وأثار يحتاج إلى تحيص وتحقيق وفق المعايير الصحيحة التي تستطيع أن تقرب إلى ما هو الواقع والصحيح. وليس النصوص التي نقلت لنا أحداث غزوة ذات الرقاع مستثنة من هذه الظاهرة. ولأجل ذلك، فنحن نورد منها بعض نصوصها، ثم نختار بعضه لنركز الأضواء عليه، بهدف إعطاء صورة متقاربة الملامع عن الواقع والحقيقة، حسبما يتيسر لنا في هذا الظرف، فنقول:

الرصد الدقيق:

إن من الأمور الواضحة: أن ليقظة القائد الفذ، وتنبهه للأمور، ورصدها بدقة ووعي، ثم قدرته على استشاف المستقبل واستشرافه، دوراً كبيراً في إحكام الأمور، وفي ترسیخ قواعد الحكم والحاكمية، ثم في إبعاد الأخطار عن المجتمع الذي يرعاه، وحسن تدبير شؤونه؛ وسلامة التحرك في نطاق تصريف الأمور على النحو الأفضل والأمثل.

وعلى هذا الأساس نستطيع أن نتفهم بعمق ما نشهده من مبادرات متكررة للرسول الأعظم «صلى الله عليه وآلـه» لضرب أي تجمع أو تحرك

٣١٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩ ضد المسلمين، قبل أن يشتد عوده، ولا يعطيه أية فرصة ليها سك، ويقوى؛ ويستفحل أمره.

وذلك لأن الانتظار إلى أن تختشد جموع الأعداء معناه أن يواجه المسلمون صعوبات كبيرة وربما خطيرة للتخلص من شرهم، وتفويت الفرصة عليهم.

وهذا ما يفسر لنا ما نجده من رصد دقيق من قبل المسلمين لكل القوى المعادية التي كانت معنية بالوجود الإسلامي في بلاد الحجاز ..

ثم نعرف سر السرعة التي كان يظهرها المسلمون في ردة الفعل، والمبادرة إلى حسم الموقف بقوة وحزم، بمجرد تلقيهم أي نبأ يشير إلى وجود حشود، أو استعدادات أو حتى تآمر وتخطيط يستهدفهم.

فيبادرون إلى إرسال السرايا، وتنظيم الغزوات ضد أعدائهم من مجرمين ومتآمرين، ثم تكون النتيجة في أغلب الأحيان هي فرار القوى المعادية، وتفرقهم قبل الإشتباك معهم، أو إثر مناوشات يسيرة، تكون الخسائر فيها معروفة أو تقاد، بل واتفق أن ظفر المسلمين بجميع أعدائهم فقتل من قتل منهم، وأسر الباقيون ..

نتائج وأثار:

وقد نتج عن ذلك:

- ١ - إن أولئك الأعراب الجفاة، الذين مردوا على شن الغارات، وقطع الطريق، قد أصبحوا يعيشون حالة الرعب والخوف من المسلمين إلى درجة كبيرة. وكانوا إذا تناهى إليهم ما يشير إلى تحرك المسلمين باتجاههم، فإنهم لا

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاب.. تاريخ وأحداث ٣١٥
يجرؤون على الظهور بمظهر التحدي، ولا يتخذون قراراً بالهجوم، أو
التصدي للدفاع، وإنما يقررون القرار إلى رؤوس الجبال، والتمنع فيها، أو
التخفي في أي من المسارب والمهارب، حتى ولو أدى ذلك إلى استيلاء
المسلمين على أمواهم، ومواشيهم، وحتى على نسائهم وأولادهم أحياناً.

٢ - أضعف إلى ذلك: أن ذلك قد هيأ الجو للنبي «صلى الله عليه وآله»
ليعقد تحالفات كثيرة مع كثير من القبائل في ذلك المحيط. وقد نتج عن ذلك،
وعن الجهد الذي بذله «صلى الله عليه وآله» لرد كيد أعدائهم وإفشال
خططاتهم، بواسطة ما أرسله من سرايا وغزوات. أن تأكّدت قوّة المسلمين،
وظهرت شوكتهم، وعرف الناس كلهم مدى تصميمهم على تحقيق أهدافهم،
ومواصلة طريقهم الرامي إلى نشر هذا الدين، والدفاع عنه، وبذل كل غال
ونفيس في سبيله.

وقد كان من الطبيعي أن يتزعّج المكيون لذلك، وأن يضايقهم، ويفقدّهم
كثيراً من الامتيازات السياسية والعسكرية وغيرها. كما أنه يحد إلى حد بعيد من
حرি�تهم في التحرك لعقد تحالفات واسعة ومؤثرة ضد المسلمين، ما دام أن
الكثيرين من سكان المنطقة لن يجرؤوا على عمل من هذا القبيل بسبب
هزيمتهم النفسيّة حسبها تقدّم.

٣ - كما أن ذلك قد هيأ للمسلمين أجواء ومناخات مرئية إلى حد ما
استطاعوا فيها مضاعفة نشاطهم الإعلامي، وكان ذلك سبباً في انتشار
دعوتهم، وبعد صيتها، حتى أصبحت الحديث اليومي للصغير والكبير في
 مختلف البلاد، والعباد. وترسخت هذه الدعوة وامتدت جذورها باطراد،
 واطمأن كثير من الناس إليها، وعلوها عليها. وتلمسوا فيها كل المعاني

٣٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
الخيرة والنبلة، الموافقة لما تحكم به عقوبهم، وتنقضي به فطرتهم. وقد ساعد
على ذلك ما ظهر لهم من قوة المسلمين، بعد أن بسطوا هيبتهم على المنطقة
بأسرها.

غزوة ذات الرقاع:

يذكر المؤرخون: أن قادماً قدم المدينة بجلب له، فأخبر أن أنهاراً، وثعلبة،
وغضفان قد جعوا جموعاً بقصد غزو المسلمين. فلما بلغ النبي «صلى الله عليه
وآله» ذلك استخلف على المدينة عثمان بن عفان، أو أبي ذر الغفاري، وخرج ليلة
السبت لعشر خلون من المحرم في أربع مئة رجل. (وقيل: في سبع مئة) وقيل في
ثمان مئة^(١)، حتى أتى وادي الشقرة. فقام بها يوماً، وبث السرايا، فرجعوا إليه
مع الليل؛ وأخبروه: أنهم لم يروا أحداً.

ثم سار «صلى الله عليه وآله» بأصحابه حتى أتى محالم؛ فلما عاينوا
عسكره، ولووا عن المسلمين، وكرهوا لقاءهم، فتسنموا الجبل، وتعلقوا في

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة
مغلطاي ص ٥٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠١ والطبقات الكبرى
ج ٢ ص ٦٦ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣
ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الأرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب
اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة
للبهقي ج ٣ ص ٢٧١.

(٢) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٦ والسيرة النبوية
لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث
٣١٧..... قلته، ولحق بعضهم بيطون الأودية.

ولم يبق إلا نسوة، فجاء «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأخذهن، وفيهن جارية
وضيئه.

ولم يكن قتال^(١).

ثم قفل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نحو المدينة، وبعث جعال بن سراقة إلى
المدينة مبشرًا بسلامته، وسلامة المسلمين^(٢).

وقدم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صراراً يوم الأحد لخمس ليال بقين من
المحرم.

وصرار موضع على ثلاثة أميال من المدينة، وهي بئر جاهلية على طريق

(١) راجع تفصيل غزوة ذات الرقاع أو إيجاله في المصادر التالية: تاريخ الخميس ج ١
ص ٤٦٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٠ والسيرية النبوية لزيني دحلان ج ١
ص ٢٦٤ والسيرية الخلبية ج ٢ ص ٢٧١ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ ودلائل النبوة
للبيهقي ج ٣ ص ٢٧١ وحياة محمد هيكيل ص ٢٨١ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر
ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والوفاء ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ والثقة
ج ١ ص ٣٥٦ و ٢٥٨ والتنبيه والإشراف ص ٢١٤ وحبوب السير ج ١ ص ٣٥٦
وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والسيرية النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ و ٢١٥
والغازى للذهبي ص ٢٠١ والمغازى للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ والسيرية
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ و ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية
الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٧.

(٢) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٢ والسيرية
النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ والسيرية الخلبية ج ٢ ص ٢٧٣ قال: «وهو الذي
تمثّل به إبليس لعنـه الله يوم أحد، حين نادى: إن محمداً قد قتل».

وكانَتْ هذِهِ الغزوَةُ بِأَرْضِ غُطْفَانَ مِنْ نَجْدٍ.

وكانَتْ غِيَّبَتِهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِي تِلْكَ الغزوَةِ خَمْسَ عَشَرَ لِيَلَةً^(٤).

نقاط لا بد من بحثها:

أما النقاط التي لا بد من بحثها في هذا الفصل، فهي التالية:

١ - سبب تسمية هذه الغزوة ذات الرقاع.

٢ - تاريخ هذه الغزوة، ولسوف ثبت: أن الصحيح هو أنها قد كانت بعد غزوة الحديبية.

٣ - ثم نشير بعد ذلك إلى ما يحاول أن يدعى البعض من أن غزوة ذات الرقاع لم تكن واحدة بل هناك غزوتان كل منها تحمل هذا الاسم.

٤ - وبعد ذلك يأتي كلام حول أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حينما خرج إلى ذات الرقاع قد جعل أبا ذر والياً على المدينة.

٥ - ثم نذكر قصة يقال: إنها جرت لعبد بن بشر وعمار بن ياسر، حينما

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٢ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١.

(٢) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ والسيرة الخلدية ج ٢ ص ٢٧٣ وسيرة مغلطاي ص ٥٤. والتنبيه والأشراف ص ٢١٤ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧١ وحييب السير ج ١ ص ٣٥٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣١٩
كانا يحرسان المسلمين في موضع نزلوه وهم راجعون. مع تعليق تحليلي على
الحدث.

٦ - ولا ننسى أن نذكر قصة غورث بن الحارث، وشكوكنا حولها
ومبررات هذه الشكوك، ثم نورد القصة الأقرب إلى القبول في هذا المجال،
مع تعليق تحليلي حولها.
ونرجئ الحديث عن بقية النقاط المرتبطة بهذه الغزوة إلى فصل لاحق.
فنحن وفقاً لهذا الذي ذكرناه نقول:

التسمية بذات الرقاع:

قد اختلفت كلمات المؤرخين في سبب تسمية هذه الغزوة بذات الرقاع.
ونحن نجمل الأقوال في ذلك على النحو التالي:

١ - سميت بذات الرقاع: لأنه لم يكن في تلك الغزوة ما يكفي لركوبهم
في سيرهم إليها، فنقبت أقدامهم من الحفاء، فلروا عليها الخرق، وهي
الرفاع، كما في البخاري وغيره.

٢ - سميت بذلك لأن المسلمين رقعوا رأياً لهم فيها.
٣ - أو لأن الصلاة قد رقت فيها، لوقوع صلاة الخوف فيها، قاله
الداودي.

٤ - أو لأجل شجرة كانت هناك يقال لها ذات الرقاع.
٥ - أو لأجل جبل هناك اسمه الرفاع؛ لأن فيه بياضاً، وسوداً، وحمرة،
ويقع قريباً من النخيل، بين السعد والشقرة.

٦ - أو لأجل أن الخيل كان فيها سواد وبياض، كما قاله ابن حبان، مع

٣٢٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
احتمال أن يكون ابن حبان قد صحف كلمة «جبل» فقرأها «خيل» كما ذكره
البعض^(١).

٧- أو لأجل كل الأمور السابقة^(٢).

وتحقيق ذلك ليس بذري أهمية، وإن كنا نستبعد بعض ما ذكر كالقول
الثالث لما سيأتي من أن صلاة الخوف قد صلحت في غزوات أخرى قبل أو بعد
هذه الغزوة، فلا وجه لاختصاص هذه الغزوة بهذه التسمية لأجل ذلك.
كما ونستبعد القول الثاني أيضاً بالإضافة إلى أقوال أخرى. وتسمى هذه

(١) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

(٢) راجع هذه الأقوال أو بعضها في المصادر التالية: سيرة مغططيي ص ٥٣ وتاريخ
الخميس ح ١ ص ٤٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ و ٢٠١
والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ والروض
الأنف ج ٣ ص ٢٥٣، والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٥. والسيرة النبوية لابن كثير
ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وشرح
بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ ونهاية الأرب ج ١٧
ص ١٥٨ وشرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ١٩٧ ودلائل النبوة
لليهيفي ج ٣ ص ٣٧١ و ٣٧٢. والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٤ والبدء والتاريخ ج ٤
ص ٢١٣ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٥٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ والطبقات
الكبرى ج ٢ ص ٦١، والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ وال عبر وديوان
المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ و ٢٩ والوفا ص ٦٩١ والكامل في التاريخ ج ٢
ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠
 وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٤ والثقات ج ١ ص ٢٥٨ والتبيه والإشراف
ص ٢١٤ وإعلام الورى ص ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع .. تاريخ وأحداث ٣٢١
الغزوة أيضاً بـ «غزوة الأعاجيب» لما وقع فيها من أمور عجيبة. وتسمى أيضاً بـ «غزوة محارب» و «غزوةبني ثعلبة» و «غزوةبني أنمّار»^(١).

تاريخ هذه الغزوة:

وقد اختلفوا في تاريخ غزوة ذات الرقاع.
فقال فريق: هي بعد غزوةبني النضير في السنة الرابعة: في شهر ربيع الآخر، وبعض جمادى الأولى^(٢).

وبحسب قول البعض: إنها بعد غزوةبني النضير بشهرين وعشرين يوماً^(٣).

وقال القيرواني: خرج لخمس من جمادى الأولى، وانصرف يوم الأربعاء لثمان بقين منه^(٤).

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والسيره النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٤ ..

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وسيره مغلطاي ص ٥٤ والسيره الخلبية ج ٢ ص ٢٧٠ والسيره النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٩ و العبر وديوان المبدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيره النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٣ و تاريخ الإسلام للذهببي (المغازي) ص ٢٠٠ ونهاية الأربع ج ١٧ ص ١٥٨ وكتاب الجامع ص ٢٧٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن خلاصة الوفاء وإعلام الورى ص ٨٩ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ و ١٧٨ و ١٧٧ عن ابن الأثير في الكامل وعن المناقب، وعن إعلام الورى.

(٤) الجامع ص ٢٧٩.

٣٢٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

وقال آخرون: إنها كانت في شهر حرم^(١).

وقيل: كانت بعد غزوة بدر الصغرى^(٢).

وتردد ابن عقبة في كونها قبل بدر أو بعدها، أو قبل غزوة أحد أو بعدها^(٣).

وقيل: كانت في سنة خمس^(٤).

وجعلها أبو معشر في ستين حينها قال: إنها كانت بعد بنى قريظة في ذي القعدة، سنة خمس، ف تكون ذات الرقاع في آخر هذه السنة، وأول التي تلتها^(٥).

(١) راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ٩ وسيرة مغلطاي ص ٤٥ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩. شذرات الذهب ج ١ ص ١١ والتبيه والإشراف ص ٢٤ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦١ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٩٥ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٥٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عن ابن سعد، وابن حبان ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٢٧٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٣٦٣ و ٤٦٤ وسيرة مغلطاي ص ٥٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ عن الموهاب اللدنية وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن ابن سعد، وابن حبان والموهاب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ عنهم وعن أبي معشر، وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٣٤ والجامع للقير沃اني ص ٢٨١ و ٢٧٩ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وراجع: شذرات الذهب ج ١ ص ١١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٧ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ والثقات ج ١ ص ٢٥٧ و ٢٥٩ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٤٩.

(٥) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ والموهاب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٢٣
وقال بعضهم: إنها كانت بعد خيبر سنة سبع^(١). وهو ما ذهب إليه البخاري، وهو ما نذهب إليه أيضاً.

وقال الغزالى: إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات، قالوا: «وهو غلط واضح، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره» وقد ذكر ذلك زيني دحلان فراجع^(٢).

الصحيح والمعقول:

وبعد ما تقدم نقول: إن تشريع صلاة الخوف، ونزول الآية قد كان في الحديبية، ثم بعد ذلك كانت غزوة ذات الرقاع فصلٍ النبي فيها صلاة الخوف أيضاً.

ومستندنا في ذلك ما يلي:

١ - سيأتي في هذا الفصل: أن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة الحديبية^(٣). وأن الصدوق يروي في الفقيه بسند صحيح: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى بأصحابه صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع^(٤). فتكون

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ عن فتح الباري والبخاري والسيرۃ الحلبیة ج ٢ ص ٢٧٠ عن البخاري وعن الشمس الشامی، والمواہب اللدنیة ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٩ وغير ذلك.

(٢) السیرۃ النبویة لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ وفتح الباری ج ٧ ص ٣٢٧ والمواہب اللدنیة ج ١ ص ١٠٦.

(٣) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤١١.

(٤) من لا يحضره الفقيه (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ج ١ ص ٢٦٠ رقم الحديث ١٣٣٤ وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١١.

٣٢٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
متاخرة عن الحديبية.

٢ - روى أَحْمَدُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلهِ» سَتْ
غَزَوَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الْخُوفِ، وَكَانَتْ صَلَاةُ الْخُوفِ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ^(١).
وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ صَلَاةَ الْخُوفِ قَدْ صَلِيَتْ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَتَكُونُ
هَذِهِ الْغَزْوَةُ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ بَعْدَهَا.

لَكِنْ عِبَارَةُ الْبَخَارِيِّ هَكُذا: «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخُوفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ،
غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ»^(٢).

فَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ: الْغَزْوَةُ السَّابِعَةُ الَّتِي حَضَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ» وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا جَيْعَهَا قَتَالٌ، كَانَتْ هَذِهِ الْغَزْوَةُ قَبْلَ أَحَدٍ، وَهُوَ غَيرُ
مَقْبُولٍ، لِلاتفاق عَلَى أَنَّ ذَاتَ الرِّقَاعِ لَمْ تَكُنْ قَبْلَ أَحَدٍ، وَإِنْ كَانَ مُوسَى بْنُ
عَقْبَةَ قَدْ تَرَدَّدَ فِي ذَلِكَ. لَكِنْ تَرَدَّدُهُ فِي ذَلِكَ لَا مَعْنَى لَهُ، لِلاتفاق عَلَى تَأْخِيرِ
صَلَاةِ الْخُوفِ عَنْ هَذَا التَّارِيخِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى الْأَدْلَةِ الَّتِي تَقْدَمَتْ وَسْتَأْتِي.
وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ: الْغَزْوَةُ السَّابِعَةُ مِنَ الْغَزَوَاتِ الَّتِي حَضَرَهَا الرَّسُولُ، مَا
كَانَ فِيهِ قَتَالٌ، فَإِنَّهَا تَكُونُ وَالْحَالُ هَذِهِ بَعْدَ خَيْرٍ، وَهُوَ الْمَطُوبُ.
وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ: السَّنَةُ السَّابِعَةُ، فَهُوَ الْمَطُوبُ أَيْضًا، وَيُؤَيِّدُ إِرَادَةُ هَذَا
الْآخِيرِ رَوَايَةُ مُسْنَدِ أَحْمَدَ الْمُتَقْدِمَةِ^(٣).

(١) الدر المثور ج ٢ ص ٢١٤ ومسند أحاديث ج ٣ ص ٣٤٨.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤ وتاريخ
الخميس ج ١ ص ٤٦٤ ورائع البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢٤.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٢٥
ونحن نرجع هذا الشق الأخير، لما ذكرناه وما سيأتي.

وأما الاحتمال الثاني، فيرد عليه: أن غزوة ذات الرقاع لم يقع فيها قتال؛
فما معنى جعلها سابعة للغزوات التي وقع فيها قتال.

والأنسب بالعبارة المقلولة، هو إرادة السنة السابعة، وذلك بمحاجة
عدم وجود لام التعريف في المضاف، حيث قال: «غزوة السابعة» ولم يقل:
«الغزوة السابعة».

وادعى العسقلاني: أنه لو كان المحذوف هو كلمة سنة لم يحتاج البخاري
إلى الاستدلال على تأخرها برواية أبي موسى وغيره.
ولعل المراد: غزوة السفرة السابعة.
ونقول:

إن نسبة الغزوة إلى السفرة مما لا يحسن هنا، ونسبتها إلى السنة أنساب
وأوضح في التقدير لا سيما مع رواية أحمد المتقدمة، فكلام العسقلاني في غير
عمله.

ولكن يبقى هنا سؤال، وهو: لماذا يعبر في الرواية عن ذات الرقاع بأنها
«غزوة السابعة» مع أن ثمة ما هو أهم منها قد وقع في سنة سبع مثل غزوة
خمير؟!.

إلا أن يجاب عن ذلك: بأن ما وقع فيها من أتعاجيب وقضايا قد
جعلت لها أهمية خاصة بالنسبة لغيرها من الغزوات. لا سيما وأن غيرها قد
عرف باسمه الخاص به، وشاع وذاع أمره بذلك الاسم بالذات. أما بالنسبة
لذات الرقاع، فلم يكن الأمر كذلك.

أو فقل: إن من الممكن أن تكون غزوة ذات الرقاع قد حصلت قبل

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٩
سائر غزوات سنة سبع، فأطلق عليها اسم غزوة السابعة، ثم جاءت سائر الغزوات، فأطلقوا عليها أسماءها الخاصة بها بعد ذلك، فلم يوجب ذلك تغييرًا في اسم هذه الغزوة.

أو فقل: لم يوجب ذلك خللاً في فهم المراد من هذه العبارة حين إطلاقها.

٣ - ما احتاج به البخاري من أن أبو موسى الأشعري ذكر أنه قد حضر غزوة ذات الرقاع، فقال: «خرجنا مع النبي «صلى الله عليه وآله» في غزوة، ونحن في ستة نفر، بينما بعير نعقبه، فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، فكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع»^(١).

وأبو موسى إنما جاء من الحبشة بعد خير، ف تكون ذات الرقاع بعد خير أيضًا.

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ وراجع ص ٣٢٢
وراجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٢ و ٣٦٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٢
والسيرة الخلية ج ٢ ص ٢٧٠ وسيرة مغلطاي ص ٥٤ وحبيب السير ج ١
ص ٣٥٦ و ٣٥٧.

وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٠ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٣
والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ والمواهب
اللدنية ج ١ ص ١٠٦ والسيرة النبوية لزيني دحلان ج ١ ص ٢٦٤ وصحيف مسلم
ج ٥ ص ٢٠٠ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١. لكنه جعل الحديث مؤيداً لا دليلاً. ولعله
تخيل وجود احتمال أن يكون أبو موسى لا يتحدث عن حضوره هو، بل ينقل
ذلك عن بعض الصحابة، مع أن الرواية صريحة بأنه قد نقبت قدماء، وسقطت
أظفاره.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع .. تاريخ وأحداث ٣٢٧
مُؤيدات:

١ - ويؤيد ذلك: أن عدداً من المؤرخين يقول: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد استخلف أبا ذر الغفارى على المدينة حين غزا ذات الرقاع، وأبى ذر إنما قدم المدينة بعد أن مضت بدر، وأحد، والخندق.

وسيأتي توضيح ذلك مع ذكر المصادر إن شاء الله تعالى حين الحديث عن الذي ولأه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» المدينة في هذه الغزوة.

٢ - ويؤيد ذلك أيضاً: ما روى عن ابن عمر الذي أجازه النبي بالخروج إلى الغزو في وقعة الخندق أنه قال: غزوت مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قبل نجد، فذكر صلاة الخوف^(١).

٣ - ويؤيد ذلك أيضاً، قول أبي هريرة: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِي غَزْوَةِ نَجْدٍ صَلَّيْتُ الْخَوْفَ»، وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أيام خيبر^(٢).

لماذا مُؤيدات؟!

ألف: إنما جعلنا تولية أبي ذر على المدينة مُؤيداً لا دليلاً، لأنه سيأتي: أنه

(١) راجع: المصادر التالية: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و ج ١ ص ١١٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢٣ و ٣٢١ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٩ و راجع ص ٣٧٩ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ واستدل به. والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦ و نصب الراية ج ٢ ص ٢٤٤.

(٢) راجع المصادر المتقدمة.

٣٢٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
قد حضر إلى المدينة حينما أسلم سليمان، بسبب ما رأه من علامات النبوة في
الرسول «صلى الله عليه وآلـه»، وقد شهد على كتاب عنق سليمان. كما أن
ذلك لا يدل إلا على تأخر غزوة ذات الرقاع عن الخندق، ولا يدل على
كونها في السنة السابعة، أو غيرها.

ب: بالنسبة لرواية ابن عمر نقول: إنها لا تدل إلا على أن ذات الرقاع
قد كانت بعد الخندق، ولا تدل على أكثر من ذلك.
أضف إلى ذلك: أنه لم ينص على اسم الغزوة، بل ذكر أن ذلك قد
حصل في غزوة نجد، فلعل هناك غزوات أخرى قد كانت قبل نجد، وقد
صلى فيها النبي «صلى الله عليه وآلـه» صلاة الخوف أيضاً.
إلا أن يقال: إن غزوة نجد المعهودة في كلماتهم منحصرة بذات الرقاع.
ج: رواية أبي هريرة، يرد عليها نفس ما يرد على رواية ابن عمر.

كلام الدمياطي:

وقد انتصح من جميع ما تقدم: أنه لا يصفع لقول الدمياطي: إن ما ورد
عن أبي موسى في حضوره غزوة ذات الرقاع غلط، لأن جميع أهل السير
على خلافه^(١).

وذلك لأن كلام أهل السير لا عبرة به إذا قام الدليل على خطئهم فيه،
وقد ثبت عن أهل البيت، وكذلك سائر ما قدمناه من أدلة: أن ذات الرقاع
قد كانت في الحديبية، فلا مجال للشك في ذلك، أو التشكيك فيه.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٢ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

وبعد ما تقدم نقول:

قد يقال: إن الراجح هو أن تكون غزوة ذات الرقاع قبل الخندق.
ومستند ترجيح ذلك ما يلي:

١ - ما روي من أن جابرًا قد دعا النبي «صلى الله عليه وآله» يوم الخندق إلى طعام في بيته، صنعته زوجته هم في قصة مفصلة ظهرت فيها كرامة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في ذلك الطعام^(١).

وفي غزوة ذات الرقاع لم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» يعلم شيئاً عن تزوج جابر بأي من النساء منذ استشهاد أبوه في أحد، حيث سأله، إن كان قد تزوج أم لا، ثم لما أجابه بالإيجاب، عاد فسألها، إن كانت التي تزوجها بكرأً أو ثياباً في محاورة جرت بينهما ستأتي إن شاء الله.

وقد صرخ له فيها: بأنه إنما اختارها ثياباً لأجل أن أباها مات وترك له أخوات يحتاجن إلى من يجمعهن ويمشطهن، ويقوم عليهم^(٢).

ونقول:

إن هذا النص لا يكفي لمعارضة الأدلة المتقدمة، وذلك لإمكان المناقشة

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢١ وستأتي سائر المصادر في غزوة الخندق إن شاء الله.

(٢) راجع هذه المحاورة في: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٧ و ٢١٨ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٦ و بحجة المحافل ج ١ ص ٢٣٨ و راجع: صحيح البخاري ج ٢ ص ٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٨١ و ٣٨٣ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٩٩ - ٤٠١ و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٦١ و ١٦٢ والسيرات النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٦ و ٨٧ والثقات ج ١ ص ٢٥٨.

٣٣٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
 في دلالته على المطلوب من حيث أنه يمكن أن يكون جابر قد انفصل عن زوجته الأولى بموت لها أو طلاق، أو تكون قد أصبحت لسبب أو لآخر عاجزة عن القيام بمسؤولياتها تجاه أخواته، وكان «صلى الله عليه وآله» يعلم بذلك، ويعلم أن جابرًا قد كان بقصد الزواج من جديد، فجرت المعاورة بينه وبين جابر على النحو المذكور، وكان اعتذار جابر عن اختيار الشيب هو ذلك، ولا يجب أن يكون «صلى الله عليه وآله» عارفًا بما تركه أبو جابر من بنات، أو كان «صلى الله عليه وآله» عارفًا، ولا يمنع ذلك جابرًا من جعل ذلك هو العذر لاختياره الشيب للزواج.

غزوتان أم غزوة واحدة:

قد أشار البيهقي إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسمًا لغزوتين، إحداهما قبل خيبر، والأخرى بعدها^(١).
 وقال الذهبي: «والظاهر أنها غزوتان^(٢)».
 ونقول:

إن منشأ هذا الاحتمال هو رواية أبي موسى الأشعري السابقة، وقد تقدم: أن أبي موسى قال: «ونحن في ستة نفر بیننا بعير» وهذا يقرب أن يكون أبو

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ و ٣٣١ وراجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧١ وراجع ص ٢٧٠ وحيث السير ج ١ ص ٣٥٧ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١١١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٦.

(٢) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٠١ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٢ و ٣٢٣ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٠.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٣١
موسى يتحدث عن غزوة ثانية أطلق عليها اسم غزوة ذات الرقاع أيضاً.
ولكتنا في قراره أنفسنا نشك في وجود غزوة من هذا القبيل؛ فإنه يبعد
أن يقوم بغزوة يكون قوامها ستة نفر فقط لا غير!!.

ولعل المراد: أن الذين كانوا يعتقبون الجمل مع أبي موسى كانوا ستة
أشخاص، في ضمن جيش كثيف يقوده النبي «صلى الله عليه وآله» في غزوة
ذات الرقاع.

من استخلف النبي ﷺ على المدينة؟!

يظهر من عدد من المؤرخين: أنهم يرجحون أن يكون النبي «صلى الله
عليه وآله» قد استخلف على المدينة في حال غيابه عنها إلى غزوة ذات الرقاع
أبا ذر الغفاري، وليس عثمان بن عفان. لأنهم ذكروا الأول بصورة طبيعية،
ثم عقبوا ذلك بالإشارة إلى تولية عثمان بلفظ قيل^(١)، وإن ادعى ابن عبد
البر: أن عليه الأكثر.

وقد ناقش في أن يكون أبو ذر هو المتولى لها بأن أبا ذر لما أسلم رجع إلى
بلاد قومه، فلم يجئ حتى مضت بدر وأحد، والخندق^(٢).
ولكن هذه المناقشة موضع نظر:

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧١
والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والسيرة
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٣ ونهاية الأربع ج ١٧
ص ١٥٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.

(٢) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٤

٣٣٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
أولاً: لأن ثمة ما يدل على قدوم أبي ذر إلى المدينة قبل الخندق، حيث إنه قد شهد على كتاب عتق سليمان وهو مؤرخ في السنة الأولى للهجرة^(١).
ثانياً: هناك حديث آخر يذكر فيه أن أبو ذر كان حين قضية سليمان في المدينة، وذلك حين كان في حائط لمولاته، فجاء النبي «صلى الله عليه وآله» وعلى «عليه السلام»، وأبو ذر، والمقداد، وعقيل، ومحزوة وزيد بن حارثة، ولم يكن سليمان يعرفهم.

ثم ذكر قصته معهم والعلامات التي وجدها في النبي «صلى الله عليه وآله»، وبعض أسانيد هذه الرواية صحيح فراجع المصادر^(٢).
ثالثاً: يؤيد ذلك مواحة النبي «صلى الله عليه وآله» فيما بين سليمان وأبي ذر^(٣).

(١) ذكر أخبار أصبهان ج ١ ص ٥٢ وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٧٠ وراجع كتاب العتق أيضاً في: تهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٩ وجموعة الوثائق السياسية ص ٣٢٨ عن الأولين وعن جامع الآثار في مولد المختار محمد بن ناصر الدين الدمشقي، وطبقات المحدثين بأصبهان ج ١ ص ٢٢٦ و ٢٢٧ ونفس الرحمن في فضائل سليمان ص ٢٠ و ٢١ عن تاريخ كزيرده، ومكاسب الرسول ج ٢ ص ٤٠٩ عن أكثر من تقدم وقال: «وأوعز إليه في البحار عن الخرائج».

(٢) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ وإكمال الدين ج ١ ص ١٦٤ و ١٦٥ وروضة الوعظين ص ٢٧٦ - ٢٧٨، والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ عن إكمال الدين ونفس الرحمن ص ٥ و ٦ و ٢٢ عن إكمال الدين، والراوندي في قصص الأنبياء، وروضة الوعظين، والحسين بن حдан، والدر النظيم.

(٣) راجع: بصائر الدرجات ص ٢٥ والكافي ج ١ ص ٣٣١ وج ٨ ص ١٦٢ والغدير ج ٧ ص ٣٥ عنها، وإختيار معرفة الرجال ص ١٧ والبحار ج ٢٢ ص ٢٤٣ و ٢٤٥ ومصابيح الأنوار ج ١ ص ٣٤٨ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤١٨ ونفس الرحمن ص ٩١.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٣٣
إلا أن يدعى: أنه إنما آخى بينهما بعد غزوة الخندق فلاحظ! .

رابعاً: إن ما ذكروه إنما يتم بناء على ما قيل من أن غزوة ذات الرقاع قد كانت قبل غزوة الخندق، وأما بناء على ما هو الصحيح من أنها إنما كانت بعد خير، فلا يبقى محدود في أن يكون أبو ذر هو الذي ولـي المدينة، بعد قدومه إليها بعد الخندق.

تضحيات عباد بن بشر:

وفي غزوة ذات الرقاع نزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيَلَّا» ليلاً، وكانت ليلة ذات ريح، وكان نزوله في شعب استقبله.

فقال: من رجل يكلؤنا هذه الليلة؟ فقام عباد بن بشر أو عمارة بن حزم، وقام أيضاً عمـارـ بن يـاسـرـ، فـقاـلاـ: نـحـنـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ نـكـلـؤـكـمـ. وعبارة البعض: انتدب رجل مهاجري، وأخر أنصاري فجلسا على فم الشعب، فقال عباد لعمـارـ: أنا أكـفـيكـ أـوـلـ اللـيلـ، وـتـكـفـينـيـ آـخـرـهـ، فـنـامـ عـمـارـ، وقام عباد يصلي.

وكان زوج بعض النسوة اللاتي أصابـهنـ رسولـ اللهـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيَلَّا» غائـباـ، فـلـمـ جـاءـ وـعـرـفـ ماـ جـرـىـ، تـبـعـ الجـيشـ، وـحـلـفـ لاـ يـشـنـيـ حتىـ يـصـيبـ مـحـمـداـ، أوـ يـهـرـيقـ فيـ أـصـحـابـ مـحـمـدـ دـمـاـ.

فلما رأى سواد عباد قال: هذا ربـيـةـ الـقـوـمـ، فـفـوـقـ سـهـمـاـ فـوـضـعـهـ فـيـهـ، فـانتـزـعـهـ عـبـادـ، فـرـمـاهـ بـآـخـرـ، فـانتـزـعـهـ، فـرـمـاهـ بـثـالـثـ فـانتـزـعـهـ كـذـلـكـ. فـلـمـ غـلـبـهـ الدـمـ أـيـقـظـ عـمـارـاـ، فـلـمـ رـأـيـ ذـلـكـ الرـجـلـ عـمـارـاـ جـلـسـ عـلـمـ أـنـهـ قدـ نـذـرـ بـهـ فـهـرـبـ.

٣٣٤ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩

فقال عمار لعباد: ما منعك أن توقظني له في أول سهم يرمي به؟

فقال: كنت أقرأ في سورة الكهف فكررت أن أقطعها. أضاف في نص

آخر: فلما تابع علي الرمي أعلمتك.

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآلـه» جعلهما بإزاء العدو فرمي أحدهما بسهم وهو يصلب، فأصابه، ونزفه الدم ولم يقطع صلاته، ثم رماه بثان وثالث وهو يصييه ولم يقطع صلاته.

ويقال: إن عباداً قال معتذراً عن إيقاظ صاحبه: لو لا أنا خشيت أن أضيع ثغراً أمرني به رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ما انصرف ولو أتى على نفسي^(١).

ويقال: إن الأنباري هو عمارة بن حزم^(٢).

قال الحلبـي الشافـعي: «وبهذه الواقـعة استدلـنا عـلـى أن النـجـاسـةـ الحـادـثـةـ منـ غـيـرـ السـبـيلـيـنـ لاـ تـنـقـضـ الـوـضـوءـ؛ لأنـهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ عـلـمـ ذـلـكـ وـلـمـ يـنـكـرـهـ.ـ وـأـمـاـ كـوـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ عـلـمـ ذـلـكـ وـلـمـ يـنـكـرـهـ.ـ وـأـمـاـ كـوـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ عـلـمـ ذـلـكـ وـلـمـ يـنـكـرـهـ.ـ قـلـيلـ.ـ وـلـاـ يـنـافـيـ ذـلـكـ مـاـ تـقـدـمـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ قـبـلـ هـذـهـ:ـ فـلـمـ غـلـبـهـ الدـمـ.ـ إـذـ يـجـوزـ

-
- (١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧١ و ٢٧٢ والكامـلـ فـيـ التـارـيخـ جـ ٢ـ صـ ١٧٥ـ وـ تـارـيخـ الأـمـمـ وـ الـمـلـوـكـ جـ ٢ـ صـ ٢٢٨ـ وـ ٢٢٩ـ وـ وزـادـ المـعـادـ جـ ٢ـ صـ ١١١ـ وـ ١١٢ـ وـ السـيـرةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ جـ ٣ـ صـ ٢١٨ـ وـ ٢١٩ـ وـ الـمـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ جـ ١ـ صـ ٣٩٧ـ وـ السـيـرةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ جـ ٣ـ صـ ١٦٤ـ وـ ١٦٥ـ وـ الـبـداـيـةـ وـ الـنـهـاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ٨٥ـ وـ ٨٦ـ وـ رـاجـعـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ جـ ٩ـ صـ ١٥٠ـ وـ الـتـرـاتـيـبـ الـإـدـارـيـةـ جـ ١ـ صـ ٣٥٨ـ وـ السـيـرةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ جـ ١ـ صـ ٢٦٤ـ وـ دـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٣ـ صـ ٣٧٨ـ .ـ
- (٢) دـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ جـ ٣ـ صـ ٣٧٩ـ .ـ

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٣٥
مع كونه كثيراً أنه لم يصب ثوبه ولا بدنه إلا القليل منه»^(١).

تسجيل تحفظ:

ونحن وإن كنا لا نملك معطيات كثيرة في مجال البحث حول هذه القضية، إلا أننا نرتاب في أن يكون الذي تعرض للسهام هو خصوص عباد بن بشر، لأننا نشعر من خلال مراجعة ما لدينا من نصوص حول هذا الرجل: أنه كان موضع اهتمام فريق خاص يعني بتسجيل الكرامات له، فراجع ترجمته^(٢).

كما أن ما ذكر آنفأً لتصحيح صلاة عباد بالدماء ليس كافياً في ذلك كما هو ظاهر.

مع الحدث في مراميه ودلالاته:

إن من الواضح: أن حرب بدر بكل ظروفها، وأحداثها وملابساتها قد أقنعت أهل الإيمان بأن الجهاد ليس مجرد إنجاز عسكري يتجلی ويتجسد

(١) السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٢ .

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٢٦٣ والإستيعاب (مطبع بهامش الإصابة) ج ٢ ص ٤٥٢ - ٤٥٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٠٠ و ١٠١ و سير أعلام النبلاء ج ١ ص ٣٣٧ - ٣٤٠ وفي هامشه عن المصادر التالية: طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ٢ ص ١٦ وطبقات خليفة ص ٥٨ وتاريخ خليفة ص ١١٣ والتاريخ الصغير ص ٣٦ والجرح والتعديل ج ٦ ص ٧٧ ومشاهير علماء الأمصار ص ١١٣ والإستبصار ص ٢٢٠ - ٢٢٢ وتاريخ الإسلام ج ١ ص ٣٧٠ والعبر وديوان المبدأ والخبر ج ١ ص ١٥.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
من خلال جهد يبذل في ساحة القتال، تتجلى فيه فاعلية السلاح المتفاعل مع
عنصري الشجاعة الذاتية من جهة، والطموح من جهة أخرى، حيث يرسم
معالمها جهد تربوي، وتعليمي، وشحن روحي ونفسي، بالإضافة إلى تأثير
النواحي التنظيمية، وما يتبع ذلك من تحطيط عسكري مستند إلى الخبرات
الواسعة، والدراسات المعمقة، إلى أن يتنهى الأمر بحسن الأداء، والدقة في
التنفيذ والالتزام.

إن حرب بدر ثم ما تلاها من حروب وأحداث، وكذلك ما سبقها من
ذلك أيضاً قد أقنعت أهل الإيهان: بأن الحرب ليست هي مجرد ما ذكرناه
آنفاً.

وإنما الحرب والجهاد عبادة وفناء في ذات الله، وباب قد فتحه الله ولكن
ليس لكل أحد، وإنما لخاصة أوليائه، حيث يخرج من عالم ويدخل من ذلك
الباب إلى عالم جديد بكل ما لهذه الكلمة من معنى. يعبر الإنسان فيه بوابة
الموت ليصل إلى الحياة، وهي الحياة الحقيقة التي يصبح فيها هؤلاء
الأموات الأحياء شهداء على الناس؛ لأنهم أصبحوا قادرين على فهم الواقع
بعمق، ومن دون أية حواجز وموانع تقلل من درجة الإدراك، سواء كانت
تلك الحواجز مادية - ولو كانت هي نفس الوسائل التي يستخدمها الإنسان
للحصول على العلم بها يحيط به من حوله - أو كانت من نوع الشهوات
والأهواء، وغيرهما مما يمنع من إدراك الأشياء على حقيقتها.

فالصلة والجهاد من سُنن واحد. فإذا كانت الصلاة تساعد الإنسان على
ممارسة الجهاد الأكبر الذي هو جهاد النفس، فإن القتال وال Herb جهاد أصغر
يمكن من دحر العدو الذي يهدف إلى تسديد الضربة إلى الإسلام والمسلمين، أو

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع .. تاريخ وأحداث ٣٣٧
يهدف إلى سلب الإنسان المسلم حرية الرأي وحرية الاعتقاد، وحرية التفكير،
وحرية الممارسة.

ولأجل هذه السنخية بين الصلاة وبين الجهاد، فإننا لا نستغرب بعد
هذا أن يكون أولئك المجاهدون، الذين يقفون في موقع متقدم لحمايته من
الأعداء، تصرف همتهم في هذه الواقع بالذات إلى ممارسة الجهاد الأصغر،
والتربيّة النفسيّة عن طريق ترويض النفس، وتربيتها بالصلاحة التي هي
عمود الدين.

فتكون الصلاة والعبادات هي الشغل الشاغل لهم في هذه الواقع بالذات،
حيث يرون أنفسهم فيها فيما بين الدنيا والآخرة، فتلين قلوبهم، وتتصبّح
نفوسهم أكثر شفافية وصفاء، ويصبحون أكثر شجاعة وصبراً وتحملاً
للمكارى.. وما قصة عبّاد وعمار المذكورة إلا شاهد صدق على ما نقول.

٢ - إننا نلاحظ: أن الرجل الذي استهدفه ذلك المشرك بسهامه لم يوقف
رفيقه لأنهزامه أمام سهام ذلك العدو الغادر، وإنما من إحساسه بالمسؤولية
تجاه ما كلفه به النبي «صلى الله عليه وآله». فهو يوقفه لأنه يريد مواصلة
الصمود بذلك، لكي لا يضيع ثغراً من ثغور المسلمين. أي أنه لم يوقفه
ليستعين به على الدفع عن نفسه، وليجد فيه قوة له كفرد، وإنما أراده ليحفظ
الإسلام وثغوره.

قصة غورث بن الحارث:

ويذكر المؤرخون والمحدثون هنا قصة مفادها:
أنه حين تحصن بنو محارب في رأس جبل في غزوة ذات الرقاع قال لهم

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
غورث بن الحارث: ألا أقتل لكم مُحَمَّداً؟!

قالوا: بلى، وكيف تقتله؟!
قال: أفتُك به. أي يقتله على حين غفلة.

فجاء إلى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وسيفه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في حجره، فقال: يا محمد، أرني أنظر إلى سيفك هذا (وكان محل بفضة)، فأخذه من حجره؛ فاستله، ثم جعل يهزه، ويهيم به، فيكبته الله (أي يخزيه) ثم قال: يا محمد، أما تخافني؟!

قال: لا، بل يمنعني الله تعالى منك.

ثم دفع السيف إليه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأخذه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وقال: من يمنعك مني؟!
قال: كن خير آخذ.

قال: تشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله..

قال: أعاهدك على أنني لا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك.

قال: فخلِّي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سبيله؛ فجاء قومه، فقال: جتنكم من عند خير الناس!!.

زاد في بعض المصادر قوله: وأسلم هذا بعد، وكانت له صحبة^(١).

- (١) راجع: البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ والسير النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦.
- (٢) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٢ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٨ وبهجة المحايل ج ١ ص ٢٣٧ وشرحه مطبوع معه بهامشه وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وأشار إلى ذلك أيضاً في: الوفاء ص ٦٩١ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١١ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٦ وفتح =

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع .. تاريخ وأحداث ٣٣٩
زاد في نص آخر قوله: فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» صلاة الخوف فكانت للنبي «صلى الله عليه وآله» أربع ركعات، وللناس ركعتين^(١).

وفي بعض نصوص الرواية: أنه لما هم غورث برسول الله «صلى الله عليه وآله» «منعه الله عز وجل لذلك، وانكب على وجهه، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا يَعْمَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ﴾^(٢) الآية.

ولهذه الرواية نص آخر: لا يختلف كثيراً عنها ذكرناه فراجع^(٣).
قال القسطلاني وغيره: «وذكر الواقدي في نحو هذه القصة: أنه أسلم،

= الباري ج ٧ ص ٣٣١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣١٦ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٩٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤.
(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٦.

(٢) نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٦٠ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٣ و ١٦١ و ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ و ٨٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٨ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٢٢ - ٤٢٤ والدر المثور ج ٢ ص ٢٦٦ عن ابن جرير، وابن إسحاق، وأبي نعيم في الدلائل، وابن المنذر، وعبد بن حميد والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٦١ و ٦٢ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٢ ونهاية الإرب ج ١٧ ص ١٦٠.

٣٤٠ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
ورجع إلى أهله، فاهتدى به خلق كثير»^(١).

قصة أخرى تشبه قصة غورث:

وهناك قصة أخرى يقال: إنها قد حصلت في هذه الغزوة أيضاً، وهي تشبه قصة غورث. وقد استبعد البعض اتحاد القصتين، لاختلاف سياقهما. وملخصها: أنه «صلى الله عليه وآله» لما قفل راجعاً إلى المدينة أدركه القائلة يوماً بواد كثیر العظام، أي الأشجار العظيمة، التي لها شوك، وتفرق الناس في العظام يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله «صلى الله عليه وآله» تحت ظل شجرة ظليلة.

قال جابر: تركناها للنبي «صلى الله عليه وآله»؛ فعلق «صلى الله عليه وآله» سيفه فيها؛ فنمنا نومة فإذا رسول الله «صلى الله عليه وآله» يدعونا؛ فجئنا إليه؛ فوجدنا عنده أعرابياً جالساً، فقال:
«إن هذا اخترط سيفي، وأنا نائم، فاستيقظت، وهو في يده مصلتاً،
فقال لي: من يمنعك مني؟!
قلت: الله.

قال ذلك ثلاث مرات، فشام السيف، وجلس، فلم يعاقبه رسول الله.
وعند مسلم والبخاري، وفي فتح الباري: فهدده أصحاب رسول الله،
فأغمد السيف وعلقه^(٢).

(١) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣١.

(٢) راجع: السيرة الخلية ج ٢ ص ٢٧٢ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠١
و ٢٠٢ و صحيح البخاري ج ٢ ص ١٠١ و ١٠١ و ٣ ص ٢٤ و ٢٥ و صحيح =

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٤١
 وفي رواية أخرى: «أنه جعل بضرب برأسه الشجرة، حتى انتشر دماغه»^(١).
 زاد في نص آخر قوله: «فأغمد السيف وعلقه، فنودي بالصلاحة، فصلى
 بطائفة ركعتين ثم تأخروا» وذكر صلاة الخوف^(٢).
 ونص آخر يقول: «كان قتادة يذكر نحو هذا ويقول: إن قوماً من
 العرب أرادوا أن يفتکوا بالنبي «صلى الله عليه وآله»؛ فأرسلوا هذا
 الأعرابي، ويتلئ: «إذْ كُرُوا نَعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَسْطُوا إِلَيْكُمْ
 أَيْدِيهِمْ...»^(٣).
 ونقول:

إننا نشك في صحة هذه القصة وتلك، على حد سواء.
 ونذكر القارئ: بأن هذه القصة تشبه قصة دعثور، التي يقال: إنها

= مسلم ج ٧ ص ٦٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢ و ١٦٣ والبداية
 والنهاية ج ٤ ص ٨٤ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٣ - ٣٧٥ وبهجة المحافل
 ج ١ ص ٢٣٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٠. وراجع: إعلام الورى ص ٧٨ و ٧٩
 والبحارج ٢٠ ص ١٧٥ و ١٧٦ عن مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٣ .
 ولكنها ذكرا: أن ذلك كان في غزوة محارب وبني أنهاي. وأنه «صلى الله عليه وآله»
 انصرف لأجل قضاء حاجته، وكان المطر يرش وجاء السيل قبل أن يفرغ من
 حاجته، فحال الوادي بينه وبين أصحابه. وكان العدو يرونهم، ولا يراهم
 المسلمين فأرسلوا غورث أو دعثور لقتل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فكان
 ما كان من دفع جبرئيل في صدره، فراجع.

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٧ عن البغوي في التفسير.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٥ عن صحيح مسلم.

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ج ٣ ص ٣٧٤.

٣٤٢ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج٩
كانت في غزوة ذي أمر، بل لقد قال البعض إنها قضية واحدة^(١).
كما أنها تشبه قصة عمرو بن جحاش، التي يقال: إنها قد حصلت في
غزوة بني النضير^(٢).

وقد تحدثنا عن القصة الأولى في الجزء الرابع من هذا الكتاب.
وأشرنا إلى الإشكال في الثانية في فصل: الجزاء الأول، تحت عنوان:
نزول آية سورة المائدة في بني النضير.
وفي الشفاء: «وقد حكى مثل هذه الحكاية: أنها جرت له يوم بدر،
وقد انفرد عن أصحابه لقضاء حاجته، فتبعده رجل من المنافقين، وذكر
مثله»^(٣).

ونكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:
أولاً: إن هذه القضايا لا يمكن قبولها؛ لأنها تصور لنا رسول الله «صلى
الله عليه وآله» بصورة إنسان بسيط وساذج، لا يفكر بعواقب الأمور، بل
يخدعه أعرابي، دون أن يستعمل أي أسلوب متميز، بل هو لا يزيد على أن
طلب منه أن يعطيه سيفه، لينظر إليه.

(١) راجع: السيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٧٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٥ وفتح
الباري ج ٧ ص ٣٣١ وبهجة المحايل ج ١ ص ٢٣٧.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢١٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٦٢
والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٤ وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٤ و
٢٦١ والبداء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٢١
وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والسيرة الخلبية ج ٢ ص ٢٦٤.

(٣) شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٣٧.

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاب .. تاريخ وأحداث ٣٤٣

ومعنى ذلك هو أن هذا النبي، الذي يطلب من أي مؤمن عادي أن يكون كيساً وقطناً، وحذراً، لم يلتزم هو ببسط قواعد الحذر أو الكياسة والفتانة، وقد أمر الله المؤمنين بالحذر في صلاة الخوف، وأمرهم بذلك أيضاً في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ حُذْرَكُمْ فَانفِرُوا أَنْبَاتِ أَوْ افْرِوْأْ جَمِيعَهُ»^(١).

ثانياً: إن هذا النبي الكريم والعظيم «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر بالخاد الحرس للجيش يطوفون به، وكان مواظباً على الاستعانة بهم، والاعتماد عليهم في غزوته^(٢).

وأين كان عنه علي «عليه السلام» الذي كان يتولى حراسته بنفسه، في الحضر، وفي السفر، وكان في حرب بدر وال Herb قائمة لا يزال يتفقد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في موضعه^(٣)؟

(١) راجع: الخصال ج ١ ص ٩٩ و ١٠٠ و عيون أخبار الرضا ج ١ ص ٢٥٧ والبحار ج ٦٨ ص ٣٣٩ وج ٦٤ ص ٣٠٧.

(٢) الآية ٧٢ من سورة النساء.

(٣) راجع في جعل النبي الحرس أفراداً، وجماعات: المغازي للواقدي ج ٢ ص ٦٠٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٩٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٢٢ والسيرات الحلبية ج ٢ ص ٢٢١ وشرح النهج للمعtili ج ٤ ص ٢٢٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٥١ والسيرات النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٢٨٠ وج ٣ ص ٢٤٩ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٥٨.

(٤) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٧٥ و ٢٧٦ عن البيهقي، وعن النسائي في اليوم والليلة وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٠٢ عنه وعن كنز العمال ج ٥ ص ٢٦٧ عن الحاكم والبزار، وأبي يعلى، والفراء.

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩ ٣٤٤

وكان هو المدافع عنه والحامى له في حرب أحد، وفي غيرها. وكان له في مسجد النبي «صلى الله عليه وآله» أسطوانة أمام الحجرة، يجلس إليها لحراسته «صلى الله عليه وآله»^(١).

وزعموا: أن غير علي «عليه السلام» أيضاً كان يحرس النبي «صلى الله عليه وآله»^(٢).

ثالثاً: كيف يترك جيش بأكمله قائدتهم، ونبيهم وحيداً فريداً في غابة، تكثر فيها المفاجئات، ولا يلتفت ولو واحد منهم إلى رجل يتسلل إلى موضعه «صلى الله عليه وآله»، حتى يهدد حياته بخطر أكيد؟ ثم ينجيه الله منه.
وهل نام الجيش بأكمله في آن واحد؟!

رابعاً: قد ذكرت بعض النصوص ما يفيد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلّى بأصحابه صلاة الخوف في هذه المناسبة، مع أنه لم يكن - حسبما يستظهر من تلك النصوص - يواجه عدواً يخشأه، بل كان ذلك في طريق عودته إلى المدينة.

وإن كان يظهر من بعض الروايات الأخرى: أن ذلك كان حينما كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يواجه أعداءه في غرفة ذات الرقاع.

خامساً: قد ذكرنا فيما سبق أن آية: **﴿إذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ**

(١) وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٤٨.

(٢) الإصابة ج ٢ ص ٤٢٨ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٥٧ وصحيح مسلم ج ٧ ص ١٢٤ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٥٠ و ٦٥١ و ٢٥١ و مسنون أحمد ج ١ ص ٣٩١ و ٤٥٠ و ج ٤ ص ١٣٤ والتراطيب الإدارية ج ١ ص ٣٥٦ و ٣٩٢ و

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٤٥
فَوْمٌ أَنْ يُسْطِعُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ^(١)، قد وردت في سورة المائدة. وهي قد نزلت قبل وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» بشهرين أو ثلاثة دفعات واحدة على رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٢).

إلا أن يدعى: تكرر نزول الآية، وهو يحتاج إلى إثبات، ما دام أنه لا يمكن إبقاء آية معلقة بالهواء عدة سنوات والقرآن ينزل، ثم تنزل سورة، ف يأتي بها ويضعها فيها.

سادساً: الآية ذكرت: أن قوماً قد همّوا أن يسيطروا أيديهم لضرب المسلمين، وهي لا ت適用 شخصاً واحداً كما هو مورد البحث هنا. ومن يدري، فقد تكون هذه الآية قد نزلت في الذين تأمروا على النبي «صلى الله عليه وآله» ليلة العقبة، لينفروا به ناقته، ويقتلوه.

سابعاً^(٣): يلاحظ مدى التناقض فيما يرتبط بمصير هذا الرجل الذي تقول رواية: إنه ضرب رأسه بالشجرة حتى انتشر دماغه، وأخرى تقول: إنه أسلم واهتدى به خلق كثير.

(١) الآية ١١ من سورة المائدة.

(٢) البرهان في تفسير القرآن ج ١ ص ٤٣٠ والدر المثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أبى عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، والنمساني، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردوه، والبيهقي في سنته، والترمذى، وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير. ومن صرّح أنها نزلت دفعات واحدة كما في المصدر المتقدم: أبى عبد الله جعفر، وابن جرير، والطبرانى، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبى نعيم في الدلائل والبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) راجع ما تقدم في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٣ و ٢٧٤.

٣٤٦ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
وتناقض آخر: وهو أنه لما دعا رسول الله «صلى الله عليه وآله»
 أصحابه، وجدوا رجلاً جالساً عنده، فأخبرهم النبي «صلى الله عليه وآله»
بما جرى له معه.

وفي رواية أخرى: أنهم تهددوه حتى أغمد السيف.
وفي النص الأول المتقدم: أنه رد السيف إلى النبي «صلى الله عليه وآله».
وفي نص رابع: أن جبريل دفع في صدره فوق السيف من يده^(١).
إلى تناقضات أخرى: يستطيع من يقارن بين نصوص الروايات أن
يقف عليها، ويلتفت إليها.

ثامناً: لماذا يعيد غورث بن الحارث السيف إلى رسول الله «صلى الله
عليه وآله»، حسبها ذكرته الرواية الأولى؟!

هذا كله: عدا عن عدم معقوليته أن يضرب رأسه حتى يتشر دماغه،
سوف يغمى عليه من أول ضربة شديدة يتعرض لها رأسه.

نقول ذلك كله: مع أننا على يقين من أن الممكن أن يتسلل بعض
الناس إلى جهة النبي «صلى الله عليه وآله»، في ظروف معينة. ولكن بغير
هذه الطريقة وليس على حساب كرامة النبي «صلى الله عليه وآله»، حين
يكون الهدف هو النيل من شخصيته بصورة أو بأخرى.

القصة الأقرب إلى القبول:

ونعتقد: أن القصة الأقرب إلى القبول هي ما رواه أبان، عن أبي بصير،

الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣٤٧
عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال:

«نزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في غزوة ذات الرقاع تحت شجرة، على شفير وادٍ، فأقبل سيل، فحال بينه وبين أصحابه، فرأه رجل من المشركين، والمسلمون قيام على شفير الوادي يتظرون متى ينقطع السيل، فقال رجل من المشركين لقومه: أنا أقتل محمداً.

فجاء وشد على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالسيف، ثم قال: من ينجيك مني يا محمد؟.

فقال: ربِّي وربِّك، فنسفه جبرئيل «عليه السلام» عن فرسه فسقط على ظهره، فقام رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأخذ السيف وجلس على صدره وقال: من ينجيك مني يا غورث؟!

فقال: جودك وكرمك يا محمد. فتركه، فقام، وهو يقول: والله، لأنْتَ خير مني وأكرم»^(١).

كيف نفهم هذه القصة؟!

وبعد.. فإنه إذا كان لهذه القصة أصل، وقبلنا منها ما يتواافق مع الضوابط العامة، ومع النظرة الواقعية لشخصية رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ومع الظروف التي كانت قائمة آنذاك،

وبعد أن تصبح عناصر القصة في حدود المعقول والمقبول، فإننا إذا أردنا أن نستفيد منها في مجال التقييم والتقويم، فإن ما يمكن أن نقوله هو:

(١) الكافي ج ٨ ص ١٢٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٩ عنه، وإعلام الورى ص ٨٩.

٣٤٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩
إن الله لم يزل يرعى نبيه، ويُظهر له المزيد من الكرامة، ويحوطه بالطافه،
ويكلؤه، ويحفظه، ويصونه.

ويفلت نظرنا هنا: تأثير جواب النبي «صلى الله عليه وآله» لذلك الرجل بأن الله هو الذي يمنعه منه، في ظرف لم يكن ذلك الرجل يفكر بالله سبحانه، ولا يخطر في باله أن يتدخل الله في موقف كهذا لنصرة أي من الفريقين، ورأى من ثقة النبي «صلى الله عليه وآله» بالله واعتماده عليه حتى إنه لم تتطرق ذرة من الخوف إلى قلبه الشريف حتى في موقف كهذا - رأى من ذلك ما أربعه، وهز كيانه، وأثار أمامه أكثر من سؤال، فتزعزعت الثوابت التي كانت تحكم في كيانه وتهيمن على وجوده. فلم يعد ثمة ما يحمي له قراره بقتل محمد، وأصبحت اليد الممدودة ليس لها مدد من إرادة، ولا راقد من عزيمة، فكان من الطبيعي أن تسقط، ويسقط السيف الذي كانت تحمله.

ثم لما رأى السيف في يد النبي «صلى الله عليه وآله»، ورجع إلى كيانه ووجوده، فرأه موزعاً وخاويأً، وراجع حساباته كلها، فرأى أنه لا يملك أي رصيد يخوله أن يعتمد عليه، ويستند إليه، كان لا بد له من الاعتراف بأن لا أحد يمنع أو يدفع عنه، فما دام الله ليس معه، فإنه لا أحد معه، وهذه حقيقة لا بد من الاعتراف بها والانصياع لها قبل فوات الأوان، وهكذا كان.

الفهرس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي

لهم إنا نسألك
نفعك ونستغفلك

١ - الفهرس الإجمالي

الفصل الرابع: دلالات وعبر ٥ - ٣٠
الباب الخامس: غزوة بنى النضير
الفصل الأول: النصوص والأثار ٣٣ - ٦٢
الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول ٦٣ - ١١٠
الفصل الثالث: القرار والخصار ١١١ - ١٧٠
الفصل الرابع: الجزء الأول ١٧١ - ٢٣٢
الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٣٣ - ٢٦٤
الفصل السادس: أراضي بنى النضير والكيد السياسي ٢٦٥ - ٣٠٨
الباب السادس: حتى الخندق
الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث ٣١١ - ٣٤٨
الفهارس ٣٤٩ - ٣٦٠

ریشه عکس سه پله

بندویل کنکن ریشه ایل ریشه

بندویل بندویل ریشه عکس سه پله

بندویل بندویل ریشه ایل ریشه

بندویل

۱۰۷

۱۰۸

۱۰۹

۱۱۰

۱۱۱

٢ - الفهرس التفصيلي

الفصل الرابع: دلالات وعبر

٧	يكفيك الله، وابنا قيلة:.....
٨	النبي ﷺ يُحَمِّل أبا براء المسؤولية:.....
٩	شرف التواضع .. وذل الغطرسة:.....
١٠	الرسل لا تقتل:.....
١٢	ديَة الرجلين، لماذا؟!.....
١٣	الأفق الضيق:.....
١٤	خلافة النبوة:.....
١٦	المشركون في مواجهة الوجдан:.....
١٧	رفضه ﷺ هدية ملاعب الأسنة، منطلقاته، ودلالاته:.....
٢٠	المنطق القبلي مرفوض في الإسلام:.....
٢١	مصير زيد بن قيس، وابن الطفيل:.....
٢١	فزت والله:.....

الباب الخامس: غزوة بنى النضير

الفصل الأول: النصوص والآثار

٣٥	تمهيد ضروري:.....
٣٨	نص ابن كثير:.....
٤٨	قصة عمرو بن سعدى القرظى:.....

٣٥٤	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج
٥١	القتال.. في بني النضير:
٥٣	نصوص أخرى حول قضية بني النضير:
٥٨	ليخبرن بها همّتكم به:

الفصل الثاني: قبل أن تدق الطبول

٦٥	بداية:
٦٥	الاختلافات الفاحشة:
٦٦	تاريخ غزوة بني النضير:
٦٩	ذكرها بما سبق:
٧٦	تهافت ظاهر:
٧٦	سبب غزوة بني النضير:
٨٢	رواية لا يعتمد عليها:
٨٣	نقض العهد.. والتکبير:
٨٥	نقض العهد والمؤامرة:
٨٦	المعاهدات في الإسلام:
٨٧	من عهد الأشرار:
٩٠	الوفاء بالعهود:
٩٠	الشرط الأساس في كل عهد:
٩١	العقود لا تنقض، وهي ملزمة للجميع:
٩٣	احترام أمور المعاهدين:
٩٣	المعاهدون لا يُخْفَون ولا يُفْسَدُون:
٩٤	من نتائج الصلح والعهد:

الفهارس	٢٥٥
العهد.. والخذر:	٩٥
الخيانة في حجمها الكبير:	٩٦
الوفاء بالعهد ضرورة حياتية:	٩٧
الغدر عجز، وعدم ورع:	٩٨
الغادر هو الذي يعاقب:	٩٩
السلاح في أيدي المعاهدين:	١٠٠
موقف له دلالاته:	١٠٠
وفاء اليهودي هو الغريب المستهجن:	١٠٢
الجرأة ومبرراتها:	١٠٤
التصوير الحاقد، والتزوير الرخيص:	١٠٧
مزيد من التجني:	١٠٨

الفصل الثالث: القرار والحصار

القرار الحكيم:	١١٣
لماذا كان الرسول ﷺ أوسياً؟:	١١٥
حامل اللواء:	١١٧
الفتح على يد علي ؑ:	١٢٠
١ - الحكمة.. والمعجزة:	١٢٢
٢ - الشعور بالمسؤولية:	١٢٣
٣ - الأسرار العسكرية:	١٢٣
٤ - دراسة شخصية العدو:	١٢٤
٥ - إستباق مخططات العدو:	١٢٤

٩ - الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج	٣٥٦
٦ - العمليات الوقائية:	١٢٥
٧ - إرهاصات:	١٢٥
٨ - الفتح على يد علي علیه السلام:	١٢٦
٩ - قتل قائد المجموعة:	١٢٧
١٠ - الإشكال في شعر حسان:	١٢٧
١٢٨ - تحديد الواقع:	
١ - بنو النضير شرقى المدينة:	١٣٠
١٣٤ - مناقشة للسمهودي لا تصح:	
١٣٥ - مناقشة أخرى وردتها:	
٢ - قرب بني خطمة إلى بنى النضير:	١٣٥
١٣٩ - خلاصة أخيرة:	
١٣٩ - مناقشة مع الواقدي:	
١٤٠ - قطع النخل، أو حرقه:	
١٤٢ - عدد النخلات المقطوعة؟!	
١٤٣ - تفاصيل أخرى في حرق وقطع النخيل:	
١ - لماذا ابن سلام؟!	١٤٥
٢ - شكوك تصل إلى حد التهمة:	١٤٥
١٤٦ - البعض لم يفهم الآية:	
٣ - الحرق أم القطع؟!	١٤٧
١٤٧ - الحكم الفقهي في قطع الأشجار وحرقها:	
١٤٨ - حرق النخيل، والفساد في الأرض:	

الفهارس

٣٥٧	جواب السهيلي، لا يصح:
١٥٠	ضرورة قطع الأشجار، وحرقها:
١٥٦	المهاجرون!! وقطع النخل:
١٦١	التصويب في الاجتهد:
١٦٥	هذا الشعر لمن؟!
١٦٧	

الفصل الرابع: الجزاء الأولي

١٧٣	تحسبهم جميعاً، وقلوبهم شتى:
١٧٦	اليهود والمنافقون لا ينصرون حلفاءهم:
١٧٨	يخربون بيوتهم بأيديهم:
١٨١	نجاف الباب ووصية موسى:
١٨٢	روايات غير موثوق بصحتها:
١٨٣	لأول الحشر:
١٨٩	سبب إخراج عمر لليهود:
٢٠١	دعوى لا تصح:
٢٠٣	الرواية الأقرب إلى القبول:
٢٠٣	لا إكراه في الدين:
٢٠٥	إلى خير، أم إلى الشام؟
٢٠٧	السلاح للمؤمنين فقط:
٢٠٨	حزن المنافقين:
٢١٠	نهاذج مثيرة:
٢١٠	حسان بن ثابت يتعاطف مع اليهود:

٣٥٨ الصحيح من سيرة النبي الأعظم ج ٩
٢١٣	رواية شادة لابن عمر:
٢١٤	رواية أخرى تحتاج إلى إصلاح:
٢١٥	بنو النضير بمنزلة بنى المغيرة:
٢٢١	ملاحظة:
٢٢١	نزول آية سورة المائدة في بنى النضير:
٢٢٢	التربية القرآنية:
٢٢٣	الله هو الذي أخرجهم:
٢٢٥	العز، والذل.. بهذا؟
٢٢٦	مبالغات لا مبرر لها:
٢٢٩	صلة الخوف في بنى النضير:
٢٢٩	تحريم الخمر في غزوة بنى النضير:
	الفصل الخامس: كي لا يكون دولة بين الأغنياء

٢٣٥	الخيانة والفداء:
٢٣٥	أموال بنى النضير في النصوص والأثار:
٢٣٩	أموال بنى النضير لم تخمس:
٢٤١	توضيحات للواقدى:
٢٤١	ألف: التعبير بـ«صدقات» وـ«صوافى»:
٢٤٢	ب: حبائل ماكرة أخرى:
٢٤٤	أموال بنى النضير فيء أم غنيمة؟
٢٤٦	الجواب الأمثل:
٢٤٧	المهاجرون.. وأموال بنى النضير:

الفهارس ٢٥٩	
حكاية قسمة الأراضي ٢٤٨	
محاسبات دقيقة ٢٤٩	
المستفيدون من أراضي بنى النصر ٢٥٣	
نصان غير متافقين ٢٥٦	
كي لا يكون دولة بين الأغنياء ٢٥٧	
لماذا اختص ذوو القربي بالخمس والفيء؟ ٢٦١	
الفصل السادس: أراضي بنى النصرير والكيد السياسي	
الغاصبون ٢٦٧	
نص الرواية ٢٦٧	
المؤاخذات التي لا محيسن عنها ٢٧٣	
سؤال.. وجوابه ٢٨٥	
الانتصار لرسول الله ﷺ، أم لعمر الفاروق؟! ٢٩٤	
يمحسبهم الجاهل أغنياء ٢٩٦	
الزهد.. الحرية ٣٠٣	
الزهراء علیها السلام .. في مواجهة التحدی ٣٠٤	
لماذا لم يسترجع على علیها السلام ما اغتصب؟! ٣٠٨	
الباب السادس: حتى الخندق	
الفصل الأول: غزوة ذات الرقاع.. تاريخ وأحداث	
بداية ٣١٣	
الرصد الدقيق ٣١٣	
نتائج وآثار ٣١٤	

.....	الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج ٩	٣٦٠
٣١٦	غزوة ذات الرقاع:	
٣١٨	نقاط لابد من بحثها:	
٣١٩	التسمية بذات الرقاع:	
٣٢١	تاريخ هذه الغزوة:	
٣٢٣	الصحيح والمعقول:	
٣٢٧	مؤيدات:	
٣٢٧	لماذا مؤيدات؟!	
٣٢٨	كلام الديمياطي:	
٣٢٩	دليل الرأي الآخر:	
٣٣٠	غزوتان أم غزوة واحدة:	
٣٣١	من استخلف النبي ﷺ على المدينة:	
٣٣٣	تصحيات عباد بن بشر:	
٣٣٥	تسجيل تحفظ:	
٣٣٥	مع الحدث في مراميه ودلاته:	
٣٣٧	قصة غورث بن الحارث:	
٣٤٠	قصة أخرى تشبه قصة غورث:	
٣٤٦	القصة الأقرب إلى القبول:	
٣٤٧	كيف نفهم هذه القصة؟!	
	الفهارس:	
٣٥١	١ - الفهرس الإجمالي	
٣٥٣	٢ - الفهرس التفصيلي	